NEWS
THE CARTER CENTER
ONE COPENHILL, ATLANTA, GA 30307

للنشر الفوري

28 ماي 2015

للاتصال: **تونس، دونالد بيسون (+21621768208)**don.bisson@tunisia.cceom.org

للاتصال: **أطلنطا، سويا اليسون**soyia.ellison@emory.edu

يشيد مركز كارتر بنجاح الانتخابات بتونس 2014 و يقدم توصيات لتحسين العملية الانتخابية

تونس – يصدر مركز كارتر تقريره النهائي الذي يلخص النتائج التي توصل إليها و الذي يسلط الضوء على الطابع الموثوق به و التنافسي للانتخابات التشريعية والرئاسية 2014 . و تمثل الدورات الانتخابية الثلاث أخر الخطوات في عملية الانتقال الديمقراطي التي انطلقت من شرارة في ديسمبر 2010 و أدت إلى الإطاحة السلمية بنظام بن علي الاستبدادي في جانفي 2011 . في التقرير التالي، يثنى مركز كارتر على تمكن الشعب التونسي من تجاوز عقبات عديدة ليبلغ هذه المراحل الهامة من تاريخه و التي تعد أساسية لترسيخ الحكم الديمقراطي في البلاد.

و يمثل الانتهاء من هذه الدورة الانتخابية نهاية ناجحة لفترة انتقالية طويلة و شاقة عرفتها تونس. خلال هذه الفترة، صادقت تونس على دستور جديد و تغلبت على عدة أزمات سياسية و انتخبت مجلسا تشريعيا جديدا و رئيسا جديدا عبر انتخابات ديمقراطية و شفافة هي الأولى في تاريخ البلاد. و لقد أثبتت انتخابات 2014 التزام تونس ببناء مؤسسات ديمقراطية دائمة تضمن حماية حقوق الإنسان و تكفل الشفافية و الحكم التمثيلي.

يعتبر تقييم مركز كارتر العملية الانتخابية سنة 2014 إيجابية إلى حد كبير. و يثنى المركز على الجهود الكبيرة التي بذلتها الهيئة العليا المستقلة للانتخابات لتحسين الإدارة الانتخابية اعتبارا من سنة 2011 وبعد كل دورة متتالية من الانتخابات في سنة 2014. وقد أجريت الانتخابات بطريقة هادئة و منظمة، و شفافة.

ينبغي على مجلس نواب الشعب المضي قدما لإصدار قانون انتخابي بلدي، إنشاء المحكمة الدستورية والمؤسسات القارة الأخرى التي ينص عليها الدستور الجديد و مواءمة القوانين الوطنية مع الدستور الجديد لتعزيز المكاسب الديمقراطية. ينبغي على القادة التونسيين العمل معا لمعالجة الشواغل الاجتماعية و الاقتصادية و الأمنية لترسيخ الاستقرار و تلبية تطلعات المواطنين.

ينبغي أن يعمل مجلس نواب الشعب على إرساء التشريع الخاص بالانتخابات الجهوية و البلدية قبل موعد إجراء الانتخابات بمدة و ذلك لإتاحة الوقت الكافي للهيئة و الأحزاب السياسية و منظمات المجتمع المدني لتنفيذ القوانين الجديدة و الشروع في التحضير للانتخابات.

و يقدم تقرير مركز كارتر جملة من التوصيات ولا سيما إلى الجهات المعنية التونسية بما أن تونس تستعد للانتخابات البلدية و الجهوية و أن مجلس نواب الشعب سيشرع بمراجعة التشريعات اللازمة لتنظيم الدورة الثانية من الانتخابات.

توصيات إلى مجلس نواب الشعب

1) مراجعة و تقنين و تنسيق القانون الانتخابي استنادا إلى تجربة انتخابات سنة 2014 بما في ذلك القيام ب:

أ) تيسير النفاذ إلى الإطار القانوني للانتخابات وتطبيقه و التقليل من استخدام الأحكام التنظيمية الظرفية في الانتخابات المقبلة من خلال دمج الأحكام التي اعتمدتها الهيئة العليا المستقلة للإنتخابات خلال الانتخابات التشريعية والرئاسية لسنة 2014.

ب) تحديد مسؤوليات الهيئات الانتخابية بوضوح و إعطاء الهيئة العليا المستقلة للإنتخابات و الهيئات الانتخابية الفرعية سلطة واضحة و تبيين دور كل منهما و توفير مبادئ توجيهية لعملياتهما.

ج) مراجعة سلطة الهيئة العليا المستقلة للانتخابات في إلغاء نتائج الانتخابات قبل الإعلان عن تلك النتائج و قبل النظر فيها من طرف القضاء.

د) لتعزيز ثقة العامة في المؤسسات الانتخابية ينبغي اتخاذ الخطوات اللازمة لضمان توفر الوقت الكافي للتحضير التنفيذي للإطار القانوني و الجدول الزمني للانتخابات. و ينطبق هذا الأمر بصفة خاصة على الانتخابات البلدية التي يكون فيها ممثلو الحكومة الأقرب إلى الناس.

هـ) مراجعة القيود الحالية على تمويل الحملات الانتخابية و رفع سقف النفقات إلى مستوى أكثر واقعية و ملائمة.

و) لضمان حماية الحقوق الانتخابية و الحق في الإنصاف الفعال ينبغي توسيع حق الناخبين في تقديم الشكاوى بشأن التجاوزات في يوم الانتخابات و الطعن في قرارات إدارة الانتخابات بخصوص النتائج.

ز) مراجعة حق الاقتراع العام بالنسبة إلى القوات العسكرية و الأمنية من أجل تعزيز مبدأ الانتخاب العام.

2) إجراء مراجعة شفافة و شاملة لحدود الدوائر الانتخابية لجميع مستويات الانتخابات. فينبغي، على الصعيد الوطني، أن تعكس الدوائر بدقة الكثافة السكانية داخل البلاد و بالدوائر في الخارج. أما على مستوى البلديات، فلا ينبغي أن تتأثر الحدود بالرغبة في تحقيق نتائج انتخابية محددة.

توصيات إلى الهيئة العليا المستقلة للإنتخابات

1) وضع استراتيجية اتصال واضحة وتوسيع جهود التواصل مع المواطنين و الاطراف الانتخابية. و تحسين شفافية العمليات الداخلية ولا سيما على مستوى صنع القرار.
2) جعل التواصل الداخلي مع المستويات الجهوية لإدارة الانتخابات أكثر إيجازا و سرعة بهدف توحيد تنفيذ الإجراءات الانتخابية و لا سيما خلال الانتخابات البلدية المقبلة حيث ستكون الإدارات الجهوية للإنتخابات حاسمة على مستوى تنظيم و تنفيذ الانتخابات.

3) تعزيز القدرة التنظيمية و الإدارية لإدارة الهيئة بما في ذلك تحديد مسؤوليات المجلس و الهيئة الإدارية، و مواصلة التركيز على تحديد مواعيد نهائية واقعية و على إنجاز المهام تمشيا مع تلك المواعيد.

4) ينبغي على الهيئة صياغة و اعتماد و توزيع الأنظمة و التعليمات في الوقت المناسب من أجل تعزيز مبدأ اليقين القانوني، الذي يقضي بأن يكون القانون معروفا و متاحا على نطاق واسع.

5) تحسين جهود تثقيف الناخبين بشكل ملحوظ. فمستويات التسجيل المنخفضة بين صفوف الشباب تشير إلى أن هذه الفئة التي كانت في طليعة الثورة أصبحت الآن معرضة لخطر التهميش على مستوى المسائل السياسية والمدنية في بلدها. و ينبغي إطلاق حملة توعية لفائدة الناخبين قبل الانتخابات بفترة طويلة و ذلك لإشراك المواطنين، بما في ذلك الفئات المهمشة حول الفوائد التي ستعود عليهم من خلال التصويت، إضافة إلى مدّ الناخبين بالمعلومات الضرورية.

6) إذا قررت الهيئة العليا المستقلة للإنتخابات في إطار استعداداتها للانتخابات البلدية، بعث هيئات فرعية، فإنّه ينبغي عليها أن تحدد بوضوح المسؤوليات بين هذه الهيئات الفرعية و الإدارات الجهوية للإنتخابات، و ينبغي أن تأخذ الهيئة بعين الإعتبار مسألة الإعتماد على أعضاء الهيئات الفرعية السابقين لامتلاكهم للمعرفة المؤسسية، كما ينبغي عليها أن تستخدم صلاحياتها التنظيمية لضمان حصول الرجال و النساء على فرص متساوية للمشاركة في عملهم.

7) زيادة التعاون مع منظمات المجتمع المدني و غيرها من الجهات المعنية لضمان نفاذ الملاحظين إلى الجوانب الأساسية للعملية الانتخابية. و التأكد من أنّ مختلف الأحكام التنظيمية يوم الإنتخابات مثل القيود المفروضة على التواجد بساحات المراكز تحقق الغرض منها المتمثل في تسهيل القيام بعملية التصويت بشكل يتسم بالشفافية و الكفاءة دون التعدي على حقوق و عمل ملاحظي الانتخابات.

توصيات إلى الأحزاب السياسية ومنظمات المجتمع المدني

1) مواصلة دعم جهود الهيئة العليا المستقلة للإنتخابات فيما يتعلق بتثقيف الناخبين عن طريق نشر هذه المعلومات من خلال جماعات الدعم و التعاون مع الهيئة على المدى الطويل لإدماج الثقافة الإنتخابية في البرامج الدراسية.

2) إدماج المرأة في هياكل الأحزاب السياسية و تشجيع النساء على اتخاذ أدوار قيادية صلبها، و اعتماد أحكام تنظيمية داخلية لضمان التكافؤ الأفقي داخل القائمات بما يضمن تعيين النساء على رؤوس القائمات بشكل متساو مع الرجال.

للاطلاع على التقرير الكامل باللغة الإنجليزية و العربية يرجى زيارة الموقع الرسمي لمركز كارتر.

الخلفية:

كان مركز كارتر متواجدا في تونس منذ سنة 2011 وقد لاحظ كلاً من انتخابات المجلس الوطني التأسيسي و عملية صياغة الدستور التي توجت بالمصادقة على الدستور في جانفي 2014.

و عرفت أنشطة المركز نقلة نوعية في جوان 2014 مع الانطلاق الرسمي لعمل بعثة ملاحظة الانتخابات بغية تقييم الاستعدادات التي سبقت الانتخابات الرئاسية والتشريعية لسنة 2014. و امتدت مهمة البعثة على مدى أشهر حيث شملت العناصر الأكثر أهمية للعملية الانتخابية. و قامت الهيئة العليا المستقلة للإنتخابات في 7 جويلية 2014 بمنح اعتماد لمركز كارتر لملاحظة الانتخابات. و قام المركز بملاحظة تسجيل الناخبين و المترشحين و رصد الحملات الإنتخابية التشريعية والرئاسية بالإضافة إلى ملاحظة الدورات الثلاث من حيث الاقتراع والعد والفرز داخل البلاد التونسية و كذلك البت في الشكاوى الانتخابية وصولا إلى الإعلان عن النتائج النهائية.

تمثلت أهداف بعثة الملاحظة التابعة للمركز في تونس في تقديم تقييم محايد للمستوى العام للعملية الانتخابية و دعم إتباع مقاربة جامعة للتونسيين و مساندة للتحول الديمقراطي في البلاد.و اعتمد تقييم العملية الانتخابية على إطار القانون التونسي، فضلا عن الالتزامات الدولية التي قدمتها تونس لإجراء انتخابات ديمقراطية و نزيهة.

و تقوم بعثات الملاحظة التابعة للمركز بعملها وفقا لإعلان مبادئ الملاحظة الدولية للانتخابات ومدونة قواعد السلوك التي تم تبنيها في الأمم المتحدة سنة 2005 و تعتمدها حاليا 49 منظمة.

و يحتفظ المركز بوجود في تونس لمتابعة عملية المواءمة بين المثل العليا للدستور الجديد مع القوانين الحالية و القوانين الجديدة التي يجري النظر فيها من قبل مجلس نواب الشعب. و سيرصد المركز أيضا الاستعدادات للانتخابات البلدية المقبلة و سيعمل مع منظمات المجتمع المدني للاستعداد لمراقبة الانتخابات البلدية و ذلك لتعزيز قدراتها و تبادل أفضل الممارسات.

لمتابعة أخبار و مستجدات مركز كارتر بتونس تابعونا على الفايسبوك
www.facebook.com/TCCTunisia

####

"نشر السلام.مكافحة الأمراض. بناء الأمل."

باعتباره منظمة غير حكومية لا تهدف للربح، أسهم مركز كارتر في تحسين حياة الشعوب في أكثر من 70 بلدا من خلال حل للنزاعات وتشجيع الديمقراطية وحقوق الإنسان والفرص الاقتصادية ومكافحة الأمراض وتطوير العناية بالصحة النفسية. وقد قام الرئيس الأمريكي الأسبق جيمي كارتر وزوجته روزالين بتأسيس مركز كارتر عام 1982 بمشاركة جامعة إيموري من أجل نشر السلام وتحسين الصحة على مستوى العالم.

زر موقعنا على الواب CarterCenter.org ,تابعنا على تويتر @CarterCenter
تابعنا على الفيس بوك Facebook.com/CarterCenter , تطلع على
قضايانا CarterCenter/Causes.com , شاهدنا على
يوتوب CarterCenter/YouTube.com اضفنا
على جوجل + CarterCenter+/http://google.com

الإنتخابات التشريعية و الرئاسية في تونس

التقرير النهائي

اكتوبر، نوفمبر و ديسمبر 2014

THE CARTER CENTER

Copenhill
453 Freedom Parkway
Atlanta, GA 30307
(404) 420-5100
www.cartercenter.org

Base 801544 (B01053) 12-90

الفهرس

التوطئة.....**4**
الملخّص التّنفيذي.....**6**
تسجيل الناخبين.....7
تسجيل المترشحين.....8
الحملة الإنتخابية.....9
التصويت و الفرز.....11
التجميع.....11
البتّ في النزاعات الانتخابية.....12
النتائج.....12
التوصيات.....13
مركز كارتر في تونس **14**
منهجية مركز كارتر لمراقبة الانتخابات.....**15**
الخلفية التاريخية و السياسية.....**18**
المؤسسات الانتخابية وإطار الانتخابات
الرئاسية و التشريعية **23**
الإطار القانوني 23
الدوائر الإنتخابية.....24
النظام الانتخابي..... 25
إدارة الانتخابات 26
التطورات قبل الانتخابات **33**
تسجيل الناخبين.....33
تثقيف الناخبين... 38
المرشحون، الأحزاب والحملات الإنتخابية.....39
تمويل الحملة الإنتخابية... 42
فترة الحملة الإنتخابية..... 45
المجتمع المدني 52
تسوية النزاعات الانتخابية 54
تسجيل المرشحين للانتخابات التشريعية 54
تسجيل المرشحين للانتخابات الرئاسية 55
يوم الانتخابات.....**57**
الانتخابات التشريعية.....59
الجولة الأولى من الانتخابات الرئاسية.....62
الجولة الثانية من الانتخابات الرئاسية.....64
الأمن..... 66
شكاوى ما بعد الإنتخابات..... **67**
الشكاوى المقدمة ضد النتائج الأولية للجولة الأولى من
الانتخابات التشريعية.....67
الشكاوى المقدمة ضد النتائج الأولية للجولة
الأولى من الانتخابات الرئاسية 68
الاستنتاجات و التوصيات.....**70**
الملحق (أ): شكر وتقدير.....**73**
الملحق (ب): بعثة ملاحظة الانتخابات و
موظفي مركز كارتر **74**
الملحق (ج): مصطلحات و اختصارات.....**77**
الملحق(ذ): التصريحات والبيانات
الصحفية.....**79**
الملحق (د): تقسيم فرق الملاحظين حسب الدوائر
الانتخابية **194**
الملحق (ح): نتائج الانتخابات.....**200**
الملحق (خ): قوائم الفحص.....**205**
الملحق (ه): الدعوة.....**222**

التوطئة

حققت تونس تقدما ديمقراطيا كبيرا بعد أن طوت صفحة الدكتاتورية و استهلت عهدا جديدا يقوم على ثقافة ديمقراطية حية. و عرفت البلاد سنة 2014 ثلاث دورات انتخابية اتسمت بالمصداقية و الشفافية، و ذلك عقب المصادقة على دستور جديد. و قد مثلت هذه الانتخابات آخر الخطوات في عملية الانتقال الديمقراطي الذي نشأ في ديسمبر 2010 ليطيح سلميا بنظام بن علي الاستبدادي في جانفي سنة2011.

و بعد الإطاحة بنظام بن علي، قام مركز كارتر سنة 2011 بملاحظة انتخابات المجلس الوطني التأسيسي الذي يضمّ 217 عضوا، و خلص إلى أنها اتسمت بالسلمية و المصداقية إلى حد بعيد. و أبقى المركز على نشاطه في تونس في السنوات التي تلت الانتخابات، حيث قام بدور مساعد لأهم المتدخلين في هذا المجال و ذلك عبر تقييم المقترحات التشريعية في ضوء المعايير الدولية وأفضل الممارسات. و يندرج عمل المركز في تونس في إطار تجربة لمدة 25 سنة في ملاحظة الانتخابات على أساس معايير محايدة ومقبولة على نطاق واسع مستمدة من التزامات الدولة بالقانون الدولي العام. و قد كان لي شرف المشاركة في قيادة بعثة ملاحظة الانتخابات الرئاسية في تونس سنة 2014، و هي المهمة ال99 للمركز.

و أظهرت انتخابات 2014 جهود تونس لبناء مؤسسات ديمقراطية دائمة تكفل حماية حقوق الإنسان وتضمن حكما تمثيليا يقوم على الشفافية. إن تعزيز المكاسب الديمقراطية يقتضى إيلاء قادة البلاد أهمية للهواجس الأمنية و الاقتصادية والاجتماعية و ذلك بهدف تعزيز الاستقرار وتلبية تطلعات المواطنين.

و يعرض مركز كارتر في هذا التقرير تقييمه للعملية الانتخابية التي دارت سنة 2014 في تونس، بما في ذلك تحليله للقانون الانتخابي، و تسجيل الناخبين والمرشحين، وفترة الحملة، و تثقيف الناخبين، وإدارة يوم الانتخابات و الجانب الأمني، و هو تقييم إيجابي إلى حد كبير. و قد بذلت الهيئة العليا المستقلة للانتخابات جهودا كبيرة لتحسين إدارة العملية الإنتخابية اعتبارا من سنة 2011 و بعد كل دورات من جولات الانتخابات سنة 2014.

و إذ نتطلع إلى الانتخابات البلدية المتوقع إجراؤها في غضون سنة، فإننا نشير إلى ان هناك مجالا للقيام بتحسينات، كما هو الحال في كل بلد تقريبا. فقد لاحظنا على سبيل المثال، أنّ بعض القرارات الضابطة المعتمدة من قبل الهيئة العليا المستقلة للانتخابات كانت تقييدية دون مبرر، ويبدو أن هذا الأمر قد سبّب بعض الإرتباك بين العاملين في مراكز الاقتراع، مما أدى إلى تفاوت على مستوى التنفيذ. كما أنّ جهود الهيئة لتثقيف الناخبين بدأت في وقت متأخر و كان نطاقها ضيقا للغاية. ويوصي مركز كارتر أيضا بأن تقوم الهيئة بمضاعفة الجهود على مستوى تسجيل الناخبين حتى يقع الوصول إلى أولئك الناخبين الذين فشلوا في التسجيل لانتخابات سنة 2014، و قد يكون ذلك من خلال اعتماد التسجيل المستمر للناخبين. و يحيي المركز دعم الهيئة العليا المستقلة للانتخابات للملاحظين في هذه الانتخابات وللعدد الكبير من منظمات المجتمع المدني وممثلي الأحزاب المعتمدين. و ينبغي على السلطات الانتخابية العمل مع منظمات المجتمع المدني لتوضيح أدوار و حقوق الملاحظين في الانتخابات المقبلة.

ويأمل مركز كارتر أن تساعد التقييمات المقدمة في هذا التقرير على تحسين العمليات الانتخابية المقبلة في تونس. و تحقيقا لهذه الغاية، يتضمن هذا التقرير توصيات مفصلة إلى السلطات المسؤولة عن إدارة الانتخابات، و المجلس التشريعي الجديد، والمتدخلين الآخرين، استنادا إلى المعايير الدولية و التزام تونس بها. كما ينبغي أن تكوم أولوية المشرعين ضمان تطابق التشريعات الحالية بشكل تام مع المعايير المنصوص

عليها في الدستور الجديد، وخاصة فيما يتعلق بالأحكام المتعلقة بالحقوق الانسانية، و المدنية و السياسية.
كما يأمل المركز أن يواصل المشرعون التونسيون العمل على جعل حقوق الإنسان المدنية والسياسية من أوكد الأولويات لا سيما في ظل عدم الاستقرار السياسي الذي تعرفه المنطقة. إننا نشارك تونس الشعور بالحزن لضحايا هجمات مارس 2015 في باردو، ونأمل أن تدفع ذكراهم التونسيين إلى مضاعفة الجهود لضمان حماية الحريات والحقوق الأساسية.
إنّ الإنجازات التي تحققت للشعب التونسي منذ سنة 2011 مهمة جدا. فتونس مهد الربيع العربي لا تزال تمثل بريق الأمل في المنطقة. و يشيد مركز كارتر بالتقدم المحرز حتى الآن متطلعا إلى العمل مع الشعب التونسي لتعزيز ديمقراطيته.

بقلم السفيرة (المتقاعدة) ماري آن بيترز
الرئيس التنفيذي لمركز كارتر

ملخّص تنفيذي

فيما يلي التقرير النهائي الخاص ببعثات مركز كارتر لملاحظة للانتخابات التشريعية و الرئاسية و دورة الإعادة الرئاسية لسنة 2014 في تونس. تجري هذه الانتخابات بعد حوالي ثلاث سنوات من الإطاحة بالنظام الاستبدادي و يعتبر نجاح هذه العملية خطوة رئيسية في التحول الديمقراطي في تونس.

مركز كارتر / غوان دوبرتومير

ماري دانيال (يسار)، ملاحظة دولية لمركز كارتر، تقيم العملية الانتخابية في مركز اقتراع خلال الانتخابات الرئاسية.

و قد أظهر الناخبون التزامهم المستمر بعملية الانتقال الديمقراطي من خلال إدلائهم بأصواتهم في المناسبات الانتخابية الثلاث. وأجريت الانتخابات بطريقة هادئة ومنظمة وشفافة. فأتاحت نتائجها الفرصة لوضع الأسس للعمل بالدستور الجديد وإنشاء مؤسسات ديمقراطية مستقرة وشرعية. لقد تمكن الشعب التونسي من تجاوز عقبات عديدة ليبلغ هذه المراحل الهامة من تاريخه و التي تعد أساسية لترسيخ الحكم الديمقراطي في البلاد.

و يمثل الانتهاء من هذه الدورة الانتخابية نهاية ناجحة لفترة انتقالية طويلة و شاقة عرفتها تونس بدءا بما يسمى بـ "ثورة الياسمين" وانتخاب المجلس الوطني التأسيسي سنة2011. وخلال هذه الفترة، اعتمدت تونس دستورا جديدا، و تغلبت على عدة أزمات سياسية كانت تهدد بإنهاء التجربة الديمقراطية حتى قبل أن تبدأ، وانتخبت مجلسا تشريعيا جديدا و رئيسا جديدا عبر انتخابات ديمقراطية وشفافة هي الأولى في تاريخ البلاد.

و قام قادة الأحزاب السياسية و المجلس الوطني التأسيسي بخطوات هامة من أجل تسيير فعال للانتخابات، و ذلك بإنشاء هيئة دائمة ومستقلة لإدارة الانتخابات، هي الهيئة العليا المستقلة للانتخابات، لتقوم بتنظيم الانتخابات، كما بحثوا وسعوا لتحقيق التوافق على الأعضاء المنتخبين لمجلس هذه الهيئة، واعتماد إطار قانوني جديد ينظم الإجراءات الانتخابية.

و يستند الإطار القانوني للانتخابات التشريعية والرئاسية لسنة 2014 أساسا على دستور جانفي 2014، و القانون الانتخابي لسنة 2014، و على قانون الهيئة العليا المستقلة للانتخابات، والقانون المتعلق بحرية الاتصال السمعي البصري. و رغم أنّ الإطار القانوني للانتخابات في تونس يوفر أساسا متينا لإجراء الانتخابات وفقا للمعايير الدولية والإقليمية و طبقا لأفضل الممارسات في المجال، فإنّه يمكن إدخال تحسينات على جوانب معينة منه.

فعلى سبيل المثال، و بسبب الضغوط السياسية داخل المجلس الوطني التأسيسي خلال صياغة القانون الانتخابي، بقيت بعض أحكام القانون الانتخابي غامضة أو غير حاسمة، و ترك أمرها للهيئة حتى تقوم بتقديم الإيضاحات الضرورية واستكمال مختلف أحكام القانون الانتخابي من خلال بعض القرارات الضابطة.

و رغم ضرورة هذه القرارات إلا أنها أدت إلى تشتت الإطار التشريعي في وثائق عديدة، الأمر الذي صعّب على المتدخلين في العملية الانتخابية الوصول إلى جميع القواعد المعمول بها في موقع واحد يعتمد عليه، و هو ما قوض أحيانا اليقين في المسائل القانونية. لذا فإنّه ينبغي على المشرعين النظر في دمج جميع الأحكام الانتخابية في قانون انتخابي شامل.

و قد ناقش الزعماء السياسيون وأعضاء المجلس الوطني التأسيسي بإسهاب مواعيد الانتخابات التشريعية والرئاسية وترتيبها. و بعد أسابيع من إنسداد الأفق، توصلت مختلف الأطراف إلى اتفاق بشأن هذا التسلسل : و ذلك بأن تجرى الانتخابات التشريعية أولا، و تليها الانتخابات الرئاسية، مع الحرص على عدم تداخل المواعيد بينهما. و وفقا للأحكام الانتقالية المتعلقة بقانون بعث الهيئة العليا المستقلة للانتخابات الصادر في جوان / يونيو 2014، أعلن المجلس الوطني التأسيسي عن إجراء الانتخابات التشريعية في 26 اكتوبر، والدورة الأولى من الانتخابات الرئاسية في 23 نوفمبر 2014.

و تعاملت الهيئة العليا المستقلة للانتخابات مع التحديات المختلفة، بما في ذلك المؤسسية واللوجستية والسياسية منها، الأمر الذي شكل ضغطا على إدارة الانتخابات. و قد كان إنشاء جهاز إداري على المستويين الوطني و الجهوي لضمان نجاح الانتخابات من التحديات الرئيسية. و التغلب على هذه الصعوبات تم تكليف مدير تنفيذي بالإشراف على التنظيم الاداري واتخاذ القرارات الإدارية، كما وقع تقسيم العمل بشكل واضح داخل مجلس الهيئة وكذلك بين المجلس والهيئة التنفيذية، مع الحرص على الشفافية في عملية صنع القرار ؛ وعلى استراتيجية سليمة في الإعلام و الاتصال. و على الرغم من الخبرة والمعرفة المؤسسية الحاصلة من انتخابات المجلس الوطني التأسيسي عام 2011، لم يكن من السهل على الهيئة اتباع مقاربة متماسكة و للأسف ظهرت صعوبات عديدة مشابهة لتلك التي واجهتها إدارة الانتخابات سنة 2011، بما في ذلك عدم التواصل بشكل فعال وشفاف مع مختلف المتدخلين في العملية الانتخابية.

و رغم الصعوبات التي واجهتها الهيئة العليا المستقلة للانتخابات فيما يتعلق بضمان الشفافية وبناء الثقة، خلص ملاحظو مركز كارتر إلى ان الانتخابات تمت بإدارة و تنظيم محكمين.[1] و هو ما ساعد على ضمان الانتقال السلمي للسلطة. و في محاولة لبناء الثقة بين الجهات المعنية وتحسين إدارة الانتخابات، قامت الهيئة بخطوات محمودة للتشاور مع المتدخلين في العملية خلال الفترة الفاصلة بين الانتخابات التشريعية وجولتي الانتخابات الرئاسية. و قامت بتنظيم سلسلة من جلسات الدروس المستفادة مع الموظفين الرئيسيين، بما في ذلك الهيئات الفرعية للانتخابات، ومدربي موظفي مراكز الاقتراع، ورؤساء مراكز الاقتراع والعاملين فيها، مما ساعد على تحسين أدائها في كل مرحلة من المراحل المتعاقبة للعملية الانتخابية.

تسجيل الناخبين

رغم التحديات الكبيرة في عمليات التنظيم والإتصال، فإنّ الهيئة العليا المستقلة للانتخابات أجرت عملية شاملة و جامعة لتسجيل الناخبين، لضمان مشاركة المواطنين التونسيين في الانتخابات. و قد عملت الهيئة العليا المستقلة للانتخابات، و الهيئات الفرعية للانتخابات، و منظمات المجتمع المدني، والأحزاب السياسية معا بفعالية لضمان حصول جميع المواطنين التونسيين الذين يرغبون في التصويت في الانتخابات على فرصة للتسجيل. و تمّ بالفعل تسجيل ما يقرب من مليون تونسي إضافي خلال فترة تسجيل الناخبين، وبذلك تجاوز العدد الإجمالي للناخبين المسجلين في الانتخابات في 2014 الخمسة ملايين نسمة. و طبقا لما يقتضيه الإطار القانوني المنظم للعملية، اعتمدت تونس في انتخابات 2014 نظام تسجيل فعلي للناخبين باستخدام قوائم الناخبين المسجلين طوعا في انتخابات المجلس الوطني

[1] انظر الفصل 12 من القانون الاساسي رقم 23- 2012 : "تسهر الهيئة العليا المستقلة للانتخابات على ضمان انتخابات ديمقراطية وحرة وتعددية ونزيهة وشفافة [...]".

التأسيسي لسنة2011 كأساس لسجل الناخبين سنة 2014. و بالإضافة إلى ذلك، و بما أنّ الإطار القانوني يسمح بالتصويت في الخارج في الانتخابات التشريعية والرئاسية على حد سواء، عملت الهيئة على التواصل مع التونسيين المقيمين في الخارج.

و أنشأت الهيئة مركزا لتسجيل الناخبين في كل دائرة من الدوائر الانتخابية ال 27 في تونس و في 6 دوائر في الخارج، و سخّرت لذلك 2500 عون تسجيل لتسهيل هذه العملية. و بالإضافة إلى ذلك، تم إحداث 597 مكتب تسجيل ثابت و 275 مكتبا متنقلا. و بموازاة ذلك، وبمساعدة مؤسسات الدولة ذات الصلة، قامت الهيئة بإزالة أسماء الناخبين المتوفين و أولئك الممنوعين من التصويت حسب القانون من القائمات الانتخابية لسنة 2011.

كما تم تمديد الفترة الأولية لتسجيل الناخبين، والتي كانت مقررة بين 23 جوان و 22 جويلية بأسبوع و ذلك بعد انتقادات الأحزاب السياسية ومنظمات المجتمع المدني لعدم كفاية الجهود في عملية تسجيل الناخبين. و قامت الهيئة بإتاحة فترة تسجيل ثانية من 5 إلى 26 أوت تستهدف الفئات الأقل تمثيلا من الناخبين، مع التمديد في ساعات العمل، و السماح للسلطات الانتخابية المحلية بالمزيد من المرونة لاتخاذ قرارات بشأن الجدول الزمني ومواقع مراكز التسجيل المتنقلة.

و قامت الهيئة أيضا بتوفير إمكانات جديدة بالنسبة إلى التونسيين المقيمين في الخارج للقيام بعملية التسجيل في فترة ما بعد الانتخابات التشريعية، ذلك أنّ عدد الناخبين المسجلين في الخارج بقي منخفضا. و ادعت عدة منظمات من المجتمع المدني أن الآلاف من الناخبين في الخارج وفي تونس لن يتمكنوا من الإقتراع لأنهم لم يعثروا على أسمائهم في قوائم الناخبين. فقامت الهيئة بتوفير فرصة لمدة أسبوع من 2 إلى 8 نوفمبر لفائدة هؤلاء الناخبين حتى يتمكنوا من إعادة تسجيل أسمائهم إذا أثبتوا أنّهم سجلوها سابقا. و قد ذكرت الهيئة أنّ تنظيم تسجيل الناخبين التونسيين في الخارج قد صاحبته مشاكل كبيرة، وأنه إذا وقع تخصيص نفس عدد المقاعد لتمثيل التونسيين في الخارج في الانتخابات المقبلة فإنّه ينبغي اعتماد وسائل أخرى للتصويت، مثل التصويت بالوكالة أو عن طريق البريد.

تسجيل المترشحين

لقد أتاحت الانتخابات التشريعية والرئاسية للناخبين إمكانية اختيار حقيقي بين مجموعة متنوعة من المرشحين. و قد وافقت الهيئة العليا المستقلة للإنتخابات على قرابة 9500 مترشح للمناصب التشريعية. و تلقت الهيئات الفرعية أكثر من 1500 قائمة لمترشحين للانتخابات التشريعية، تمت الموافقة على 1327 منها. و قدمت الأحزاب 61 في المائة من هذه القوائم، بينما تتوزّع البقية بين قوائم مستقلة (26 في المئة) وتحالفات (13 في المئة). و رغم أنّ القانون الانتخابي ينص على قاعدة التناوب في كل القائمات الإنتخابية بين المرشحين من الذكور والإناث، فإنه لا يفرض التناصف الأفقي، ولا تعيين مرشحات على رأس القائمات. ونتيجة لذلك، لم نجد على رأس القوائم المعتمدة إلا عشرة بالمائة فقط من النساء، على الرغم من أن 47 في المئة من العدد الإجمالي للمرشحين كان من الإناث. وقد تم انتخاب 68 امرأة في مجلس نواب الشعب، وهو ما يمثل 32 في المئة من العدد الإجمالي لأعضائه. إن تطلع تونس لتحقيق التقدم في المساواة بين الجنسين كما نص عليه الدستور الجديد والقانون الانتخابييقتضي من المشرعين التونسيين اتخاذ تدابير إضافية لضمان المشاركة المتساوية للمرأة في المناصب الانتخابية.

و تقدم للتسجيل في الانتخابات الرئاسية 70 مرشحا و ذلك قبل الموعد النهائي المحدد ب 22 سبتمبر. و كان من بين هؤلاء المترشحين خمس نساء، وثلاثة أعضاء من المجلس الوطني التأسيسي، و ستة من رجال الاعمال، وثلاثة وزراء سابقين عملوا في نظام بن علي. و رفضت الهيئة ما يقرب من ثلثي الترشحات لعدم استجابتها للشروط المطلوبة للترشح لهذا المنصب، بما في ذلك التقديم الالكتروني للتوقيعات في الشكل

المطلوب وإيداع المبلغ المالي اللازم. و تمّ في 30 سبتمبر الموافقة على مطالب سبعة وعشرين مرشحا بينهم إمرأة واحدة من النساء الخمسة اللاتي تقدمن بطلبات. [2]

و طرح شرط جمع التزكيات عدة إشكاليات بسبب الاستخدام المزعوم لتوقيعات مزورة من قبل بعض المرشحين للرئاسة وعدم وجود أحكام واضحة في القانون الانتخابي فيما يتعلق بالمسؤول عن التحقيق في مزاعم التوقيعات المزورة. و اعتبرت الهيئة أنّ التحقيق في تزوير الأسماء والبيانات لا يدخل في نطاق صلاحياتها، وأن الذين زورت تزكياتهم يمكنهم قانونا تقديم شكاوى في الغرض. و خصصت الهيئة مركز نداء للسماح للناخبين بالتحقق مما إذا كانت أسماؤهم قد ظهرت في قوائم التزكية من دون إذن منهم.

و يوصي المركز بمراجعة الأحكام القانونية المتعلقة بدراسة تسجيل المرشحين والتمديد في المهلة الزمنية للهيئة العليا المستقلة للإنتخابات و الهيئات الفرعية التابعة لها لتتمكن من مراجعة وثائق مرشحي الرئاسة والانتخابات التشريعية. و ينبغي أن يحدد القانون المسؤول عن التحقق من التوقيعات.

الحملة الإنتخابية

تمكن المرشحون بكل حرية من القيام بحملاتهم الإنتخابية طيلة الفترة المخصصة لها و قد تمّ احترام الحق في حرية التعبير و الإجتماع. و رغم أن الهيئة العليا المستقلة للإنتخابات قد أوردت أكثر من 5000 انتهاك في هذه الحملة خلال المراحل الانتخابية الثلاث، فإنّ الغالبية العظمى من المخالفات كانت طفيفة و لم يكن لها تأثير كبير على الحملة أو على العملية الانتخابية. و قد تبيّن أنّ القيود القانونية على الحملات الانتخابية وتمويل الحملات الانتخابية في الانتخابات التشريعية كانت شديدة و هوما يدعو إلى إعادة النظر فيها للسماح بتسيير الحملات بشكل فعال.

و رغم ارتفاع حدة التوتر بين المرشحين الذي برز في الخطاب السياسي القائم على الاستقطاب بين جولتي الانتخابات الرئاسية مما دفع الهيئة إلى اتخاذ التدابير اللازمة لوقف الخطاب العدواني والمتوتر، فإنّ المناخ العام للحملة ظل هادئ نسبيا خلال المناسبات الانتخابية الثلاث و ذلك على الرغم من التهديدات الأمنية المستمرة.

الإنتخابات التشريعية

بدأت حملة الانتخابات التشريعية رسميا يوم 4 أكتوبر، و

مركز كارتر / غوان دوريتوميو

خلال الدورات الثلاث للانتخابات، تمكن المرشحون و الأحزاب من القيام بحملتهم الإنتخابية بحرية أثناء فترة الحملة الانتخابية و تم احترام الحق في حرية التعبير و التنظم

[2] تم رفض واحد وأربعين مرشحا لعدم توفر الشروط المطلوبة المذكورة أعلاه، وسحب اثنان من المترشحين ترشحاتهم.

استغرقت ثلاثة أسابيع. و في الأسبوع الأخير قبل يوم الاقتراع، زادت الاجتماعات الانتخابية أربعة أضعاف و بلغت الحملات أشدها. و قد واكب ملاحظو مركز كارتر 58 تجمعا، تكون أصغرها من 5 أشخاص و أكبرها من أكثر من 10000 شخص. و لم يشهد المركز إلا ثمانية تجمعات بمشاركة أكثر من 1000 مشارك.

و أجرت العديد من الأحزاب السياسية أنشطة قبل موعد الانطلاق الرسمي للحملة، مصنفة ذلك في إطار أنشطة الحزب العادية. و اعترف البعض بالإنطلاق في الحملات الانتخابية قبل تاريخ 4 أكتوبر. أما أساليب ما قبل الحملة فشملت التوجه إلى المنازل، وتوزيع المنشورات، وتنظيم المقاهي السياسية و الاتصال المباشر بالناس في الأسواق، ونصب الخيام و الطاولات والكراسي في الأماكن الاستراتيجية و المهمة.

وزعمت بعض القائمات الانتخابية المستقلة، فضلا عن الأحزاب الصغيرة و التحالفات أنّ وسائل الإعلام السمعية والبصرية و المطبوعة واقعة تحت سيطرة ما تمرره الأحزاب السياسية الكبرى من رسائل، بما في ذلك حزب النهضة ونداء تونس. كما أفاد ملاحظو مركز كارتر أن اشتراط إخطار الهيئة الفرعية للإنتخابات قبل يومين من تنظيم فعالية انتخابية لم يكن دائما محل احترام من طرف قوائم المرشحين، حتى إنّ بعضهم لم يكن على علم بوجود هذا الشرط. وأدى ذلك في العديد من المناسبات إلى القيام ببعض الفعاليات دون إخطار مسبق و إلى إلغاء بعض الاجتماعات من قبل إدارة الانتخابات نظرا لعدم تقديم الإخطار المسبق.

و بالرغم من وجود توتر بين الأطراف المتنافسة طوال فترة الانتخابات، فإنّها لم تبرز خلال الحملة الانتخابية التشريعية الرسمية. كما لاحظ مركز كارتر أن تنظيم فعاليات بشكل متزامن و في نفس المكان لم يؤدي إلى مشادات بين نشطاء من أي طرف.

الدورة الأولى من الانتخابات الرئاسية

ساعدت انتخابات أكتوبر التشريعية على تشكيل ملامح حملة الانتخابات الرئاسية ذلك أنّ المرشحين و الأحزاب سارعوا إلى إعادة صياغة مواقفهم على الساحة السياسية استنادا إلى نتائج الانتخابات التشريعية. و بينما انسحب بعض المرشحين من السباق تلقى آخرون دعما من الأطراف التي وقع رفض مرشحيها خلال عملية التسجيل أو من مرشحين انسحبوا من السباق.[3] و وفقا لالقانون الانتخابي ، فإنّ المرشحين الذين انسحبوا من المنافسة بعد الموعد النهائي الرسمي بقت أسماؤهم على ورقة الاقتراع.

و مثلما حدث خلال الانتخابات التشريعية، لم يشهد الأسبوعان الأولان من الدورة الأولى للانتخابات الرئاسية فعاليات كثيرة باستثناء عدد قليل من المرشحين خلال الأسبوع الأول، كما أن الاهتمام العام كان محدودا. و اشتدت وتيرة الحملة خلال العشرة الأيام الأخيرة التي سبقت الانتخاب و ذلك بتزايد الفعاليات المنظمة الموجهة للعامة. و ركزت الحملات على المدن الكبرى على طول الساحل، وباستثناء قفصة وسيدي بوزيد، لم تشهد ولايات الجنوب أحداثا تذكر و إن وجدت فهي قليلة.

الدورة الثانية من الانتخابات الرئاسية

بدأت حملة الدورة الثانية رسميا يوم 9 ديسمبر، و كان كلا المرشحين في الدورة الثانية و هما السيد المرزوقي والسيد السبسي حاضرين مع الجماهير و في وسائل التواصل الاجتماعي مباشرة بعد أيام قليلة من الدورة الأولى، و لا سيما من خلال الظهور في وسائل الاعلام الأجنبية. و اتسمت بداية الحملة بتصاعد التوتر بين المرشحين وأنصارهما. وأشار ملاحظو مركز كارتر إلى بعض الحالات التي دفعت المرشحين إلى تغيير برنامجهما نتيجة للتوترات. ومع ذلك فإنّ التوتر لم يحل عموما دون قدرة المرشحين على القيام بحملتيهما بكل حرية.

[3] أعلن عبد الرحيم الزواري، مرشح الحركة الدستورية، ومحمد الحامدي، مرشح التحالف الديمقراطي، على التوالي يوم 30 اكتوبر و 5 نوفمبر انسحابهما من السباق. كما أعلن المرشحان المستقلان نور الدين حشاد ومصطفى كمال النابلي ومرشح حركة وفاء عبد الرؤوف العيادي انسحابهم في 17 نوفمبر تشرين الثاني لدعم الباجي قائد السبسي ومحمد منصف المرزوقي، على التوالي.

و استعمل المترشحان استراتيجيات مختلفة جدا لحملتيهما. فلئن تنقّل المرزوقي بين الولايات و تركزت حملته على الأماكن العامة مثل الأسواق والمساجد والقاعات الرياضية مقدّمة إياه باعتباره حصنا ضد عودة نظام بن علي، دون إغفال مناصرته للوحدة الوطنية ومكافحة الفقر. فإنّ قائد السبسي، اعتمد على تنظيم تجمعات صغيرة و أكثر حميمية، ولا سيما حول تونس العاصمة، مع فئات مستهدفة من الناخبين و وسائل إعلام مختارة. و كان قائد السبسي يقدّم كموحد لجميع التونسيين، بغض النظر عن خلفيتهم. و لم تجري بين المرشحين مناظرة متلفزة بسبب رفض قائد السبسي الدعوة إلى المشاركة. و تم بث لقاءات منفصلة مع كل من المرشحين على القناتين التلفزيتين الوطنيتين في الأيام الأخيرة من الحملة الانتخابية.

و من أجل احتواء خطر العنف، اتخذ مجلس الهيئة العليا المستقلة للإنتخابات جملة من التدابير، بعضها مقيِّد أكثر من اللازم، للتشجيع على إدارة الحملة في بيئة نظيفة. كما اتخذت الهيئة بعض الإجراءات للتقليص من حدّة الخطاب بين المرشحين و ذلك بتذكيرهما بالتزامهما بميثاق الشرف الذي وقعاه في جوان / يوليو لضمان انتخابات ديمقراطية و حرة و تعددية و عادلة و شفافة.

التصويت والفرز

وقعت إدارة أيام الانتخابات الثلاثة بشكل جيد و بطريقة هادئة ومنظمة وشفافة في جميع أنحاء البلاد. و أفاد ملاحظو الانتخابات أن العديد من التونسيين انتظروا بصبر في طوابير طويلة لممارسة حقهم في التصويت في المناسبات الثلاث. ولاحظ الملاحظون أيضا أن مجريات التصويت داخل مكاتب الاقتراع اتسمت بالمهنية و التنظيم و الشفافية. و تم الإبلاغ عن مخالفات طفيفة في عدد محدود من مكاتب الاقتراع التي زارها ملاحظو مركز كارتر، بما في ذلك عدم كفاية الارشادات المقدمة للناخبين حول كيفية التصويت و تواصل الحملة بشكل غير شرعي خارج مراكز الاقتراع في المناسبات الثلاث.

وأشار التقييم العام لملاحظي مركز كارتر للانتخابات الثلاثة أن إغلاق المكاتب تم بطريقة هادئة ومنظمة و ناجعة. و رغم أنّ الفرز لم يكن بنفس سلاسة التصويت في بعض المكاتب التي تمت زيارتها، و بكفاءة ضعيفة في بعض الحالات المعزولة، فليس هناك ما يدل على أن هذا الأمر قد أثّر على نتائج الفرز. وأشارت جميع الملاحظات التي أدلى بها ملاحظو مركز كارتر إلى أنّه قد وقع احترام إجراءات فرز أوراق الإقتراع و عدّها و التحقق منها.

كما تمّ نشر محاضر الفرز و العدّ المنجزة بشكل علني قبل أن يقع نقلها إلى مراكز التجميع و ذلك في جميع مكاتب الاقتراع التي وقعت زيارتها. ، وأفاد ملاحظو مركز كارتر أن ممثلي المرشحين كانوا حاضرين في هذه المكاتب و أنهم تمكنوا من متابعة العملية بشكل كامل.

التجميع

تأخرت عملية التجميع خلال الانتخابات التشريعية و الدورة الأولى من الانتخابات الرئاسية بسبب عدم تمكن

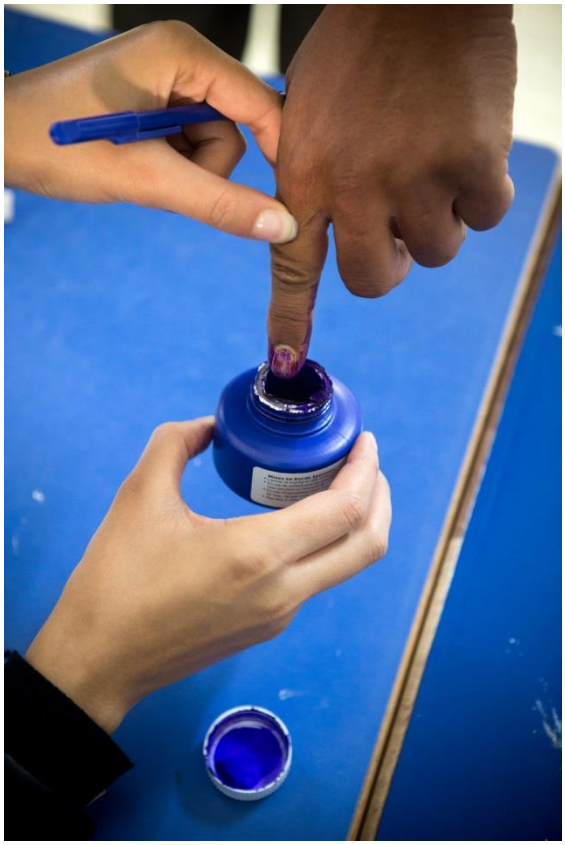

مركز كارتر / غوان دوبرثوميو

رجل يضع اصبعه في الحبر قبل بدء التصويت للانتخابات الرئاسية

السلطات من نقل الوثائق الانتخابية اللازمة من مكاتب الاقتراع إلى مراكز التجميع في الوقت المناسب. و لاحظ الملاحظون أيضا وجود اختلاف بين مراكز التجميع في التعاطي مع هذا التحدي. ففي بعض المراكز، بدأت عملية التجميع فورا عند بداية وصول الوثائق من مكاتب الاقتراع بينما ظل الموظفون في مراكز أخرى ينتظرون وصول كامل الوثائق من جميع مكاتب الاقتراع أو حتى اليوم التالي قبل البدء في إجراءات التجميع.

وقد وصف الملاحظون الجو العام في مراكز التجميع بالمنظم و الهادئ مع وجود بعض الاستثناءات القليلة. و للأسف، فإن معظم ملاحظي الانتخابات لم يتمكنوا من متابعة تفاصيل عملية التجميع بالشكل المطلوب خلال الانتخابات التشريعية و الدورة الأولى من الانتخابات الرئاسية و ذلك بسبب عدم السماح لهم بالوصول إلى منطقة العمل والعاملين في مركز التجميع. و لاحظ ملاحظو مركز كارتر في مراكز التجميع القليلة التي تمكنوا فيها من عمل تقييمات مفيدة للإجراءات أنّ التجميع و إن كان بطئ إلا أنه تم بشكل سليم و مهني. و في حالات عشر تم رصدها، لم يكن هناك حضور لأيّ ممثل عن المترشحين و في ثلاثة مراكز أخرى، لم يكن هناك ملاحظون من المواطنين.

و في الدورة الثانية من الانتخابات الرئاسية، زار ملاحظو مركز كارتر عشرين مركز تجميع ولاحظوا أن العملية تمت بتنظيم و نجاعة. كما أنّ عملية استلام النتائج والتحقق منها كانت أفضل تنظيما و بكفاءة أعلى مقارنة بالمناسبتين الانتخابيتين السابقتين. و أفادت الغالبية العظمى من الملاحظين أن الهيئة العليا المستقلة للإنتخابات قد أتاحت لهم النفاذ إلى مجريات عمل المراكز بشكل أفضل مما كان عليه في الدورة السابقة، وأنهم تمكنوا من الخروج بملاحظات مفيدة حول جميع مراحل العملية. و قيّم ملاحظو مركز كارتر تنفيذ الإجراءات والبيئة الانتخابية بشكل إيجابي في جميع المراكز التي تمت زيارتها. وعلاوة على ذلك، فإنّ موظفي مراكز التجميع كانوا متعاونين، إذ قدموا المعلومات و قاموا بالإجابة على الأسئلة. وكان ممثلو المرشحين حاضرين وشاركوا بنشاط في هذه العملية في 17 مركزا من المراكز العشرين التي زارها الملاحظون.

البت في النزاعات الانتخابية

يمكن لنظام فعال للبت في النزاعات أن يضفي مصداقية على العملية الانتخابية ذلك أنه يوفر آلية سلمية بديلة للردود العنيفة التي تعقب الانتخابات. و قد أتيح الحق في اللجوء للقانون، وفقا لمبادئ الرقابة القضائية أمام المحاكم [4] و قد اضطلعت المؤسسات القضائية بمسؤولياتها بطريقة فعالة و في مهل زمنية ملائمة في المناسبات الانتخابية الثلاث. و مما يستحق الثناء أيضا، قيام المحكمة الإدارية بعملها بطريقة شفافة ومدّها مركز كارتر بنسخ من جميع القرارات. و استنادا إلى تحليل المركز للقرارات، أثبتت المحكمة قدرا كبيرا من الحياد، و أصدرت أحكامها باعتماد أدلة سليمة و أسس قانونية في الآجال المنصوص عليها في القانون.

و ترسل الطعون في النتائج الأولية إلى الدوائر الاستئنافية للمحكمة الإدارية خلال ثلاثة أيام من تاريخ نشر النتائج، و يتم الطعن بموجب عريضة يقع إيداعها بكتابة المحكمة الإدارية في أجل أقصاه 48 ساعة من تاريخ الإعلام بالحكم. و لا يسمح القانون للناخبين الأفراد برفع الملاحظات بشأن الممارسات الخاطئة أو المخالفات المحتملة في مكاتب الاقتراع، مما يحرمهم من حقهم في في اللجوء للقانون بصورة فعالة.[5]

النتائج

نتائج الإنتخابات التشريعية

أعلنت الهيئة العليا المستقلة للإنتخابات عن النتائج الأولية للانتخابات التشريعية يوم 30 اكتوبر و عن النتائج النهائية يوم 21 نوفمبر. و فاز نداء تونس،

[4] لجنة الأمم المتحدة لحقوق الإنسان، التعليق العام رقم 32، الفقرة 19

[5] العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية و السياسية، التعليق العام رقم 25، الفقرة. 20 و إعلان الاتحاد الأفريقي بشأن المبادئ التي تحكم الانتخابات الديمقراطية في إفريقيا، الباب الرابع، الفصل 7.

الحزب العلماني ذو القاعدة العريضة، بأكبر عدد من المقاعد في المجلس بحصوله على 86 مقعدا، أما حزب النهضة الإسلامي فاحتل المركز الثاني برصيد 69 مقعدا. وفاز الاتحاد الوطني الحر ب16 مقعدا، والجبهة الشعبية ب 15 و آفاق تونس بثمانية. و قد تحصل على المقاعد ال 39 المتبقية 12 حزبا سياسيا مختلفا دون أن تتجاوز حصة الحزب الواحد منها 3 مقاعد.

و تلقت المحكمة الإدارية ما مجموعه 44 شكوى ضد النتائج الأولية. قامت برفض جميعها ما عدا واحدة. و قد قامت المحكمة بإلغاء قرار الهيئة العليا المستقلة للإنتخابات بسحب مقعد من المقاعد الثلاثة التي حصل عليها نداء تونس في دائرة القصرين. و قضت بأنّ القانون الانتخابيلم ينصّ على الإلغاء الجزئي للنتائج، وبالتالي فإن الهيئة لم يكن لديها سلطة سحب مقعد من مقاعد الحزب رغم ما لاحظته الهيئة من أن التجاوزات كان لها تأثير خطير على النتائج في الدائرة. و على الرغم من تصرّف الهيئة بمصداقية في السعي لمعاقبة الجرائم الانتخابية، فإنّ المحكمة الإدارية انطلقت في طعنها في هذا القرار من القانون التونسي.

نتائج الدورة الأولى من الإنتخابات الرئاسية

تم الإعلان عن النتائج الأولية للدورة الأولى من الانتخابات الرئاسية يوم 25 نوفمبر و عن النتائج النهائية يوم 8 ديسمبر، و مرّ بمقتضاها المرشحان المرزوقي وقائد السبسي إلى الدور الثاني. و تم رفع 9 شكاوى للطعن في النتائج إلى المحكمة الإدارية، ثمانية منها من قبل المرزوقي. و قد رفضت المحكمة كل الطعون.

نتائج الدورة الثانية من الإنتخابات الرئاسية

تم الإعلان عن النتائج الأولية في 22 ديسمبر والنهائية يوم 29 من نفس الشهر. و أعلن عن فوز الباجي قائد السبسي بنسبة 55 في المائة من الأصوات. و لم يتمّ تقديم أي شكوى ضد نتائج الدورة الثانية على الرغم من إعلان المرزوقي في البداية أنّ هزيمته تعود إلى الغش و اعتزامه الطعن في النتائج.

التوصيات

من أجل تحسين العملية الانتخابية في الإنتخابات المقبلة، يوصي مركز كارتر مجلس نواب الشعب باتخاذ الإجراءات التالية : (1) معالجة الثغرات والتناقضات في القانون الانتخابي و توحيد جميع التشريعات المتعلقة بالانتخابات في قانون شامل. (2) تدقيق و توضيح أدوار مختلف المؤسسات المشاركة في العملية الانتخابية في القانون الانتخابي. (3) إعادة النظر في القيود المفروضة على الحملات الانتخابية و تمويلها لضمان قدرة الأحزاب والمترشحين على إجراء حملات هادفة دون اللجوء إلى انتهاك القانون الانتخابي. (4) ضمان إتاحة آليات البتّ في النزاعات الانتخابية لجميع الأطراف المعنية بما في ذلك الناخبين الأفراد.

كما يوصي المركز الهيئة العليا المستقلة للإنتخابات بـ: (1) تطوير قدراتها التنظيمية والإدارية. (2) زيادة الشفافية في عملها ووضع استراتيجية اتصال أكثر فعالية مع المتدخلين في العملية وعامة المواطنين. (3) وضع برامج للتثقيف الإنتخابي و الديمقراطي بالإشتراك مع الحكومة موجه لفائدة المواطنين و في المدارس و ذلك على مدار السنة. (4) اعتماد الأحكام التنظيمية و التعليمات في وقت مناسب بما في ذلك اقتراحها و التصويت عليها و توزيعها، وتحسين الاتصال مع موظفي مراكز الاقتراع لضمان تطبيق موحد لها.

و يوصي المركز الأحزاب السياسية بزيادة عدد النساء في هياكلها وفي المناصب القيادية فيها، كما يوصي المجتمع المدني بالاستمرار في العمل مع الهيئة العليا المستقلة للإنتخابات لمساعدتها في جهودها الرامية إلى تثقيف الناخبين حول أهمية التصويت والإجراءات الانتخابية.

و يمكن الاطلاع بشكل مفصل على توصيات مركز كارتر إلى مجلس نواب الشعب و الهيئة العليا المستقلة للإنتخابات والأحزاب السياسية ومنظمات المجتمع المدني في القسم الأخير من هذا التقرير.

مركز كارتر في تونس

أنشئ مركز كارتر في تونس سنة 2011، و شارك في مراقبة انتخابات المجلس الوطني التأسيسي سنة2011 و في متابعة عملية صياغة الدستور التي توجت باعتماد دستور جانفي / يناير 2014.

خلص مركز كارتر إلى أن الانتخابات أسهمت بشكل كبير في تعزيز المكاسب الديمقراطية التي تحققت منذ ثورة 2011.

و عرفت أنشطة المركز نقلة نوعية في جوان / يونيو 2014 مع الانطلاق الرسمي لعمل بعثة ملاحظة الانتخابات بغية تقييم الاستعدادات التي سبقت الانتخابات الرئاسية والتشريعية لسنة 2014. و امتدت مهمة البعثة على مدى أشهر حيث شملت العناصر الأكثر أهمية للعملية الانتخابية. و قامت الهيئة العليا المستقلة للإنتخابات في 7 جويلية / يوليو 2014 بمنح اعتماد لمركز كارتر لملاحظة الانتخابات. و قام المركز بملاحظة تسجيل الناخبين و المترشحين و رصد الحملات الإنتخابية التشريعية و الرئاسية، بالإضافة إلى ملاحظة الدورات الثلاث من حيث الاقتراع والعد والفرز داخل البلاد التونسية، و كذلك البت في الشكاوى الانتخابية وصولا إلى الإعلان عن النتائج النهائية. وخلص مركز كارتر إلى أن الانتخابات أسهمت بشكل كبير في تعزيز المكاسب الديمقراطية التي تحققت منذ ثورة 2011.

مركز كارتر / غوان دوبرتومبو

خالد (يسار) 25 سنة و كمال (يمين) مصوران يكسبان رزقهما من التقاط الصور للسياح مع طيورهم الجارحة. يعملون في سيدي بوزيد قرية بالقرب من تونس العاصمة

وكانت هذه الإنتخابات هي الأولى في إطار الدستور الجديد، كما أنها أتاحت للتونسيين أول فرصة للتصويت لصالح برلمان و رئيس منتخب ديمقراطيا منذ استقلال البلاد سنة 1956.

منهجية مركز كارتر في ملاحظة الانتخابات

تمثلت أهداف بعثة الملاحظة التابعة للمركز في تونس في تقديم تقييم محايد للمستوى العام للعملية الانتخابية و دعم اتباع مقاربة جامعة للتونسيين و مساندة للتحول الديمقراطي في البلاد. و اعتمد تقييم العملية الانتخابية على إطار القانون التونسي، فضلا عن الالتزامات الدولية التي قدمتها تونس لإجراء انتخابات ديمقراطية و نزيهة.

وتألفت بعثة مركز كارتر من فريق أساسي مقره تونس العاصمة، يتألف من خبراء ويقوده محام إلى جانب خبير في مجال الانتخابات. و اعتمد الفريق على خبرات موظفين من جنسيات متعددة من المختصين في الانتخابات و الشؤون الأمنية، بما في ذلك نائب المدير ومدير العمليات، و المحلل القانوني، و الخبير الانتخابي، ومنسق الملاحظة، ومدير الأمن. وقد تمّ تعزيز الفريق الفني للمركز عبر استقدام عشرة ملاحظين على المدى الطويل في أوائل جويلية / يوليو لملاحظة الاستعدادات في 27 دائرة انتخابية في تونس و رصد عملية تسجيل الناخبين. كما قدم العديد من الموظفين المحليين المؤهلين تأهيلا عاليا الدعم الفني والتشغيلي للبعثة.

و في 6 جويلية تم نشر ملاحظين على المدى الطويل في فرق متكونة من شخصين في أنحاء البلاد، و ذلك بعد تلقيهم تدريبا استغرق ثلاثة أيام و شمل شرحا لأدوارهم و مسؤولياتهم، و متطلبات إعداد التقارير، و المعايير الدولية للانتخابات الديمقراطية، و دور حقوق الإنسان في ملاحظة الانتخابات، و الوعي بالجانب الأمني. كما قام الفريق الأساسي بإطلاع الملاحظين على قوانين و ضوابط الانتخابات في تونس بهدف تيسير مراقبتهم لعمليات تسجيل الناخبين و المترشحين. و تم نشر الفرق في مدن سوسة وقفصة وصفاقس وبنزرت وتونس، و قام كل فريق انطلاقا من هذه المدن بتغطية مناطق محددة، حيث كلف كل فريق بتغطية 4 إلى 6 ولايات. جميع الملاحظين كان يتقنون إما الفرنسية أو

مركز كارتر / غوان دوبرتومبو

استخدم ملاحظو الانتخابات لمركز كارتر برنامجاً لجمع البيانات لتقديم نتائجهم باستخدام اللوحات الرقمية

العربية، و تم تمكينهم من مترجم لتقديم المساعدة المطلوبة. و قدم الملاحظون تقارير كتابية إلى منسق الملاحظة بصفة أسبوعية، فضلا عن تقديم تقارير خاصة بالمسيرات والمظاهرات وتقارير الحوادث كلما دعت الحاجة إلى ذلك.

و قام الفريق الأساسي بالمركز و الملاحظون بإجراء لقاءات مع مسؤولي إدارة الانتخابات والموظفين التقنيين، والأحزاب السياسية، ومنظمات المجتمع المدني، ومقدمي المساعدة التقنية، و غيرهم من المتدخلين في العملية الانتخابية لمعرفة المزيد عن الاستعدادات الانتخابية ومتابعة تقدمها. و قاموا بتجميع البيانات من المقابلات التي أجروها على الميدان و في العاصمة، و كذلك من خلال عملية الملاحظة. و زار الملاحظون على المدى الطويل أيضا الفروع المحلية للسلطات الانتخابية ومراكز تسجيل الناخبين في شتى أنحاء البلاد التونسية من أجل تقييم فعالية عمليات تسجيل الناخبين و المترشحين.

و قام الفريق بتقييم العملية الانتخابية في تونس اعتمادا على قوانين البلاد و التزاماتها الدولية، كما رصد التطورات السياسية والانتخابية خلال الأشهر التي سبقت الانتخابات. وبناء على هذه الملاحظات و تحليل الفريق الأساسي لعمل إدارة الانتخابات المركزية أصدر المركز

بيانا بشأن تسجيل الناخبين و المترشحين، فضلا عن جوانب أخرى من الأعمال التحضيرية للانتخابات و ذلك في سبتمبر 2014.

و بالإضافة إلى الملاحظين على المدى الطويل والفريق الأساسي، أطلق المركز بعثات ملاحظة على المدى القصير لملاحظة الانتخابات التشريعية وجولتي الانتخابات الرئاسية. و تكونت هذه البعثات من نشطاء في المجتمع المدني و عاملين في مجال الانتخابات وخبراء أكاديميين ومتخصصين في الانتخابات و أعضاء آخرين. و في كل مرحلة، كانت بعثات الملاحظة على المدى القصير تتلقى قبل انطلاقها في العمل تدريبا لمدة يومين يتمحور حول المجريات السياسية و الأمنية و الانتخابية في تونس، فضلا عن شرح لمنهجية الملاحظة في مركز كارتر، و مدونة سلوك الملاحظ، و أدوات جمع البيانات الالكترونية، و المقتضيات الأمنية. و استخدم الملاحظون برمجية لوحية لملاحظة الانتخابات تقوم بجمع البيانات الحينية من مكاتب الاقتراع وذلك عن طريق تجميع الرسائل القصيرة في المقر الرئيسي بالعاصمة. ثم تستكمل هذه المعلومات عبر المكالمات الهاتفية العادية للفريق في تونس مع فرق الملاحظة خلال تواجدها على الميدان.

و خلال الانتخابات التشريعية نشر المركز 72 ملاحظا قاموا بزيارة 348 مكتب اقتراع، فضلا عن مراكز التجميع في كل الدوائر الانتخابية الـ 27 في تونس. و قاد البعثة رئيس الوزراء اليمني السابق السيد عبد الكريم الإرياني. و تمّ الترحيب بالملاحظين القادمين من أكثر من 25 دولة مختلفة، بما في ذلك العديد من الملاحظين من بلدان منطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا. و قدم المركز استنتاجاته الأولية حول الانتخابات التشريعية في مؤتمر صحفي يوم 28 أكتوبر 2014.

و نشر المركز في نوفمبر 2014 85 ملاحظا لتقييم الدورة الأولى من الانتخابات الرئاسية. حيث زار الملاحظون 380 مكتب اقتراع وجميع مراكز التجميع الـ 27. وكان على رأس المشاركين في البعثة السفيرة الأميركية (المتقاعدة) ماري آن بيترز، الرئيس التنفيذي لمركز كارتر، و هينا جيلاني المدافعة عن حقوق الإنسان ومحامية المحكمة العليا في باكستان، والسفيرة أودري غلوفر محامية في قضايا حقوق الإنسان بالمملكة المتحدة. وشاركت في الوفد أكثر من 28 جنسية مختلفة. و مثلت ملاحظة الانتخابات الرئاسية التونسية مهمة الملاحظة الدولية عدد 99 بالنسبة لمركز كارتر.

أما بالنسبة للدورة الثانية من الانتخابات الرئاسية، فقد نشر المركز أكثر من 60 ملاحظا قاموا بزيارة 282 مركز اقتراع، فضلا عن ثلاثة أرباع مراكز التجميع في البلاد. و عادت السفيرة غلوفر ورئيس الوزراء عبد الكريم الإرياني لقيادة مهمة ملاحظة المرحلة الثالثة والأخيرة من العملية الانتخابية و ذلك بمشاركة أعضاء في البعثة من خمس وعشرين جنسية.

و تقوم بعثات الملاحظة التابعة للمركز بعملها وفقا لإعلان مبادئ الملاحظة الدولية للانتخابات ومدونة قواعد السلوك التي تم تبنيها في الأمم المتحدة سنة 2005 و تعتمدها حاليا ما يقرب من 50 منظمة. و يعتمد المركز في تقييمه للانتخابات على القوانين الوطنية للبلد والالتزامات الدولية المتعلقة بالحقوق السياسية والمدنية، و الإنتخابات النزيهة.

الالتزامات الدولية

قامت تونس بالتوقيع و المصادقة على عدد من المعاهدات الدولية و الإقليمية ذات الصلة بالانتخابات. و هي العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية ، والعهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، واتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز العنصري، واتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة ، واتفاقية مناهضة التعذيب، و غيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة ، واتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة، والميثاق الإفريقي لحقوق الإنسان والشعوب. و في أعقاب ثورة 2011، سحبت تونس تحفظاتها على اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة.

الجدول 1 : قائمة المعاهدات الدولية والإقليمية التي وقعتها تونس

المعاهدة / الإعلان	الوضع	السنة
العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية و السياسية (ICCPR)	مصادق عليه	18 مارس 1969
الاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري (CERD)	مصادق عليها	13 جانفي 1967
العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية (ICESCR)	مصادق عليه	18 مارس 1969
اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة (CEDAW)	مصادق عليها	20 سبتمبر 1985
الاتفاقية المتعلقة بالحقوق السياسية للمرأة	تم الإنضمام إليها [6]	24 جانفي 1968
اتفاقية مناهضة التعذيب، و غيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة (CAT)	مصادق عليها	23 سبتمبر 1988
الإتفاقية المتعلقة بحقوق الطفل	مصادق عليها	30 جانفي 1992
اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد	مصادق عليها	23 سبتمبر 2008
اتفاقية الأمم المتحدة لحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة(CRPD)	مصادق عليها	2 أفريل 2008
الاتفاقية الدولية لحماية جميع الأشخاص من الاختفاء القسري	مصادق عليها	29 جوان2011
الميثاق الإفريقي لحقوق الإنسان و الشعوب (ACHPR)	مصادق عليه	16 مارس 1983
الاتفاقية الأفريقية بشأن منع و مكافحة الفساد	موقع عليها	27 جانفي 2013

[6] يختلف الانضمام والمصادقة على معاهدة ما من الناحية الإجرائية، و ذلك رغم أن النتائج الموضوعية لكلتا العمليتين متطابقة. و تعني المصادقة أنّ البلاد قد وقعت أولا على معاهدة، في حين أنّ الانضمام يعني ضمنا أن الدولة لم توقع من قبل، أو ليست في وضع يمكنها من التوقيع على المعاهدة، أيا كانت الأسباب.

الخلفية التاريخية و السياسية

مثلت الانتخابات التي جرت سنة 2014 نهاية ناجحة لفترة انتقالية طويلة وصعبة عاشتها تونس بدءا بما يسمى بـ "ثورة الياسمين" و انتخاب المجلس الوطني التأسيسي سنة 2011. وخلال هذه الفترة، عرفت تونس إعداد دستور جديد و المصادقة عليه، و نجحت في تجاوز عدة أزمات سياسية هددت بإنهاء التجربة الديمقراطية قبل أن تبدأ، ثم شهدت انتخاب برلمان و رئيس جديد في انتخابات ديمقراطية وشفافة هي الأولى في تاريخ البلاد.

لقد كانت المشاكل الاجتماعية والاقتصادية التي عانت منها البلاد سبب اندلاع الثورة التونسية. و لم تجد العديد من هذه المشاكل حلولا في السنوات التي تلت الثورة، بل تدهور البعض منها. إن الانتهاء بنجاح من الدورة الانتخابية هو بداية العمل الشاق لتعزيز الديمقراطية في البلاد من خلال ضمان الوجود المستمر لمؤسسات ديمقراطية و عادلة.

وتشكل المجلس الوطني التأسيسي في 23 أكتوبر 2011 من 217 عضوا كلفوا بمهمة صياغة و اعتماد دستور جديد. العدد الأكبر من المقاعد كان من نصيب حركة النهضة – وهي حزب اسلامي، إلا أن هذا العدد لم يكفي للحصول على الاغلبية المطلوبة للحكم بمفردها، الأمر الذي جعلها تتحالف مع كل من حزب المؤتمر من أجل الجمهورية وحزب التكتل الديمقراطي من أجل العمل والحريات وبهم جميعا تشكلت حكومة "الترويكا".[7]

و رغم تبني الأحزاب السياسية التي تؤلف الترويكا لأيديولوجيات مختلفة، فإنّ ما يجمعها هو : معارضتها للنظام السابق لزين العابدين بن علي. و بالتالي، تقاسمت الأحزاب الثلاثة السلطة من خلال تعيين حمادي الجبالي (الامين العام لحزب النهضة و النائب في المجلس الوطني التأسيسي) رئيسا للوزراء، و مصطفى بن جعفر (الأمين العام للتكتل و النائب بالمجلس الوطني التأسيسي) رئيسا للمجلس الوطني التأسيسي، ومنصف المرزوقي (رئيس المؤتمر من أجل الجمهورية و النائب في المجلس الوطني التاسيسي) رئيسا مؤقتا للجمهورية التونسية. و حكمت الترويكا البلاد لأكثر من عامين. و خلال هذه الفترة، صادق المجلس الوطني التأسيسي على قانون إنشاء الهيئة العليا المستقلة للإنتخابات، وهي هيئة مستقلة ماليا مسؤولة عن ضمان "انتخابات ديمقراطية وحرة وتعددية ونزيهة وشفافة "، ويديرها مجلس مستقل منتخب من طرف المجلس الوطني التأسيسي.[8]

لقد أثرت الإضطرابات الناتجة عن الثورة سلبا على الاقتصاد التونسي، الذي شابته في السابق مظاهر الفساد وسوء إدارة الأموال العامة من قبل النخب السياسية. وتزامن هذا الوضع مع تراجع اقتصادي في أوروبا، باعتبارها تضمّ أهم الشركاء التجاريين لتونس. و كان عجز الحكومة الجديدة على احتواء الأزمة الاقتصادية وفشلها في معالجة البطالة، بوصفهما القضيتين الرئيسيتين اللتين قامت عليهما الثورة التونسية، سببا في ازدياد استياء الرأي العام. و رغم ظهور بعض علامات الانتعاش الاقتصادي، فإنه لم يكن كافيا لاحتواء التضخم. فالإضرابات والتحركات الاجتماعية، التي تواصلت بشكل أقل بعد الانتخابات، لم تساعد على تهدئة مخاوف المستثمرين الأجانب بشأن استقرار البلاد. وواصل الاستثمار الأجنبي والسياحة ركودهما.

أما على الصعيد الأمني، فقد ظهرت جماعات مسلحة متطرفة و برزت ظاهرة تهريب الأسلحة مستفيدة من

[7] الترويكا، إسم يستعمل للإشارة إلى التحالف بين حزب حركة النهضة، و المؤتمر من أجل الجمهورية و التكتل من أجل العمل و الحريات

[8] القانون الأساسي عدد 23-2012 المؤرخ في 20 ديسمبر 2012 المتعلق بالهيئة العليا المستقلة للانتخابات، كما تم تعديله وإتمامه بالقانون الأساسي عدد 44-2013 المؤرخ في 1 نوفمبر 2013 و القانون الأساسي عدد2013-52. المؤرخ في 28 ديسمبر 2013 (فيما يلي: قانون الهيئة العليا المستقلة للإنتخابات).

طبيعة الحدود التونسية مع الجزائر وليبيا، و نتيجة لهذه التحديات الأمنية قامت السلطات بتمديد حالة الطوارئ التي أعلنت في أعقاب الثورة لتستمر إلى شهر مارس 2014.[9]

و شهدت فترة ما بعد الانتخابات تحولات هامة في المشهد السياسي في تونس، فبعد خيبة أمل أنصار التكتل والمؤتمر الحزبين المتحالفين مع النهضة، انشق العديد من أعضائهم و انضموا إلى صفوف أحزاب أخرى. لقد دفعت الدروس المستفادة من تشتت الأصوات العلمانية خلال تجربة انتخابات 2011 جماعات معارضة للتحرك لتشكيل تحالفات وائتلافات جديدة كما حصل في انصهار الحزب الديمقراطي التقدمي و آفاق تونس و الحزب الجمهوري في حزب جديد سمي أيضا بالجمهوري. أما الأحزاب التي كانت غير قادرة على التسجيل سنة 2011، مثل حزب التحرير السلفي، فقد تمكنت من الحصول على التأشيرة القانونية، إلى جانب أحزاب أخرى جديدة كان من بينها نداء تونس الذي تكوّن من إيديولوجيات وأجندات سياسية مختلفة، إذ اجتمع فيه – تحت قيادة رئيس الوزراء السابق الباجي قائد السبسي – يساريون ونقابيون ورجال أعمال وأشخاص انتموا إلى الحزب الدستوري الجديد البورقيبي، وحزب التجمع الدستوري الديمقراطي في عهد زين العابدين بن علي. و كان لهذه الأطراف مجتمعة هدف واحد مشترك و هو تحدي هيمنة النهضة على الساحة السياسية.

و وعي منه بخطورة التوتّر المتصاعد، أطلق الإتحاد العام التونسي للشغل– باعتباره اتحاد العمال الرئيسي في تونس – أول مبادرة للحوار الوطني الذي تحول إلى سلسلة من الحوارات الوطنية الرامية إلى تخفيف حدة التوترات السياسية. و جمع الحوار الذي بدأ في أكتوبر 2012 50 حزبا و 22 جمعية بهدف رسم خارطة طريق للبلاد. و رغم مقاطعة حركة النهضة والمؤتمر و حركة وفاء (حزب شكله منشقون عن المؤتمر) لهذا الحوار، لرفضهم الجلوس على طاولة واحدة مع نداء تونس، فإنّ الحوار لعب خلال فترة وجيزة دورا كبيرا في نزع فتيل الأزمة. واتفق المشاركون على موعد محدّد لاستكمال واعتماد الدستور (بداية 2013) وإجراء الانتخابات (23 جوان 2013).

و أحدث اغتيال الزعيم السياسي اليساري و الناشط الحقوقي شكري بلعيد سنة 2013 صدمة مدوّية في صفوف المجتمع التونسي و في الطبقة السياسية. فقد كان آخر مآسي الهجمات العنيفة التي استهدفت مقرات الأحزاب السياسية وأعضاءها و بقيت دون حسيب أو رقيب، وأدى اغتيال بلعيد إلى توجيه اتهامات حادة للنهضة لطريقة تعاملها مع العنف السياسي المتصاعد في البلاد.

وردا على الأزمة، دعا الإتحاد العام التونسي للشغل إلى إضراب عام في البلاد، بينما أوقف المجلس الوطني التاسيسي نشاطه بصفة مؤقتة. كما خرج آلاف التونسيين إلى الشوارع للاحتجاج. و في نفس الليلة، اقترح رئيس الوزراء حمادي الجبالي استقالة حكومته واستبدالها بحكومة تكنوقراط لا ينتمون سياسيا إلى أي حزب. الأمر الذي أدخلخ في خلاف مع الترويكا، بما في ذلك حزبه الذي رفض الاقتراح على أساس امتلاكه "الشرعية الانتخابية". و أدت هذه التوترات في النهاية إلى استقالة الجبالي من رئاسة الحكومة في 19 فيفري 2013.

و بعد أسابيع من المفاوضات بين الترويكا والمعارضة، توصل الطرفان إلى اتفاق لإبقاء على الطابع الحزبي للحكومة باستثناء الوزارات السيادية، وهي الداخلية والخارجية والعدل والدفاع التي يتولاها سياسيون مستقلون. و وقع الإختيار على وزير الداخلية في حكومة الجبالي و القيادي في حركة النهضة علي العريض لقيادة الحكومة الجديدة.[10]

[9] وقع إقرار حالة الطوارئ في تونس في 15 جانفي 2011 بعد رحيل الرئيس زين العابدين بن علي، من خلال المرسوم عدد 2011–184. وتم رفعه في 5 مارس 2014.

[10] حصلت حكومة العريض على ثقة المجلس الوطني التأسيسي خلال الجلسة العامة المنعقدة في 13 مارس 2013 بأغلبية 139 صوتا مؤيدا و 46 صوتا معارضا وامتناع 13 عن التصويت.

وتعهدت حكومة العريض باجراء الانتخابات بحلول نهاية سنة 2013، إلا أن الواقع السياسي والأمني صعّب هذه المهمة. وكان اغتيال بلعيد قد أعطى طابعا ملحا لمهمة

مركز كارتر / غوان دوبرتومبو

المترشحة للإنتخابات الرئاسية كلثوم كنو في مكتبها في تونس يوم 22 نوفمبر 2014

الوصول بالفترة الانتقالية إلى نهايتها من خلال اعتماد الدستور وإجراء الانتخابات العامة. و لتهدئة التوترات السياسية، أطلق الرئيس المرزوقي حوارا وطنيا في 15 أفريل 2013، دعا إليه بعض الأحزاب السياسية الرئيسية و جمع النهضة ونداء تونس حول طاولة واحدة للمرة الأولى. و تناول المشاركون القضايا الخلافية في عملية صياغة الدستور – مثل شكل النظام السياسي الجديد – وكذلك العقبات التي تحول دون إنشاء هيئة جديدة لإدارة الانتخابات وصياغة القانون الانتخابي.[11] وقد قاطعت هذا الحوار بعض الأحزاب المعارضة بالإضافة إلى اتحاد الشغل، الذي كان ينوي إطلاق الدورة الثانية من الحوار الذي دعا إليه. و تولى الإتحاد العام التونسي للشغل زمام الإشراف على الحوار الوطني بعد الرئيس المرزوقي في شهر ماي 2013، و ركز الحوار هنا على القضايا الاجتماعية والاقتصادية والأمنية، ذلك أن العديد من نقاط الاختلاف بشأن النظام السياسي والانتخابات قد حسمت خلال الحوار الرئاسي.

وفي الوقت نفسه، عرف الوضع الأمني تدهورا بوتيرة متسارعة. فبداية من شهر ماي 2013 دخل الجيش التونسي في مواجهات مسلحة مفتوحة مع الجماعات المتطرفة، و اتخذت مركزا لها منطقة جبال الشعانبي على الحدود الجزائرية ، التي أصبحت قاعدة للجماعات الإرهابية. و جاءت الإطاحة بالرئيس المصري محمد مرسي من قبل الجيش المصري في جويلية 2013 بعد احتجاجات حاشدة لتضيف بعدا إقليميا للأزمة التونسية. ففي حين نددت حركة النهضة باستيلاء الجيش المصري على الحكم و اعتبرته "انقلابا على الشرعية"، شجع السقوط السريع للإسلاميين في مصر شرائح من المعارضة التونسية بما في ذلك نداء تونس و الجبهة الشعبية –التحالف اليساري– الذين دعوا إلى حل المجلس الوطني التأسيسي والاستعاضة عنه بلجنة من الخبراء لوضع اللمسات الأخيرة على الدستور.

و لكن الأزمة تفاقمت في 25 جويلية عندما اغتيل النائب بالمجلس الوطني التأسيسي محمد البراهمي، المنسق العام لحركة الشعب و المنتخب من سيدي بوزيد، و ذلك أمام بيته. البراهمي مثل بلعيد كان عضوا في الجبهة الشعبية.

و نتيجة لذلك علّق اثنان وأربعون نائبا على الفور عضويتهم في المجلس الوطني التأسيسي، وانضم إليهم آخرون في الأيام التالية، ليصل عددهم مابين 65 إلى 70 في ذروة الأزمة. و كوّنت نداء تونس مع الجبهة الشعبية جبهة الإنقاذ الوطني التي ضمت العديد من الأحزاب الأخرى ومنظمات من المجتمع المدني. و التزمت هذه الجبهة بوضع استراتيجية لانهاء حكم

[11] تمت المصادقة على قانون الهيئة العليا المستقلة للإنتخابات في ديسمبر كانون الاول سنة2012.

الترويكا و وضع حد للفترة الانتقالية. و تحت رعاية جبهة الإنقاذ الوطني وبعض النواب المنسحبين، تم تنظيم اعتصام مفتوح في ساحة باردو أمام المجلس الوطني التأسيسي.

و تبادل أنصار جبهة الإنقاذ الوطني، الذين دعوا إلى حل المجلس الوطني التأسيسي و استقالة الحكومة، الاتهامات مع معسكر "الشرعية" المتكون من أنصار النهضة و المؤتمر أساسا و الذي قاد أيضا بعض الاحتجاجات في الشوارع ودافع بشدة عن المجلس الوطني التأسيسي باعتباره الهيئة المنتخبة الوحيدة في البلاد و كونه بالتالي مؤسسة شرعية. و في ضوء هذا الوضع، أصدر رئيس المجلس الوطني التأسيسي في 6 أوت قرارا أحاديا بتعليق أنشطة المجلس حتى بداية المفاوضات المباشرة بين الأطراف المتنازعة، وهو القرار الذي وقعت إدانته على نطاق واسع من قبل "أنصار الشرعية " داخل المجلس. و من الجانب الآخر، تمكن المنظمون في عدة مناسبات من حشد الآلاف من المتظاهرين خاصة خلال حملة *"اعتصام الرحيل* " في أواخر أوت 2013.

و تعددت مبادرات التفاوض والوساطة وراء الكواليس لإيجاد حل للخروج من الأزمة، لا سيما بعد أن بدأت مظاهرات الرحيل تفقد زخمها. و برز في نهاية المطاف اسم الرباعي المتكون من الإتحاد العام التونسي للشغل، و الاتحاد التونسي للصناعة والتجارة والصناعات التقليدية، والرابطة التونسية للدفاع عن حقوق الإنسان ونقابة المحامين كوسيط رئيسي لإنهاء الأزمة. و قامت اللجنة الرباعية بتقديم خارطة طريق في منتصف سبتمبر وضعت فيها الخطوات المقبلة و المتبقية من الفترة الانتقالية. كما حددت خارطة الطريق ثلاثة مسارات – الانتخابي و الدستوري و الحكومي – و ضعت الشروط و الآجال النهائية لإنجازها. و أعلنت اللجنة الرباعية أيضا عن إطلاق حوار جديد لتمهيد الطريق أمام الانتهاء بنجاح من خارطة الطريق. و استأنف المجلس الوطني التاسيسي أعماله بعدما بدا من المرجح أن تشكيل اللجنة الرباعية سيؤتي ثماره، على الرغم من أنّ بعض نواب المعارضة كانوا قد رفضوا العودة إلى المجلس حتى يبدأ الحوار رسميا.

و تم إطلاق الحوار الوطني في أكتوبر 2013. و كان مطلوبا من الأحزاب السياسية التوقيع على خارطة الطريق كشرط مسبق لمشاركتها. و رغم أنّ بعض الأطراف بما في ذلك حركة النهضة عبرت عن تحفظاتها بشأن بعض أحكام خارطة الطريق فإنّ أغلبها قرر التوقيع عليها، في حين أن آخرين، بما في ذلك المؤتمر من أجل الجمهورية، و حركة وفاء و تيار المحبة (العريضة الشعبية سابقا) قررت مقاطعة التوقيع. و في نهاية المطاف تم الانتهاء من المسارات الثلاثة التي حددتها اللجنة الرباعية طبقا لخارطة الطريق و ذلك رغم بعض التأخير عن الموعد النهائي الأصلي المقرر في 14 جانفي 2014، الموافق للذكرى الثالثة لثورة الياسمين.

و صادق المجلس الوطني التأسيسي على تركيبة الهيئة الجديدة للانتخابات في جانفي 2014 و ذلك بعد الكثير من التأخير والجدل الذي شاب عملية الاختيار طيلة سنة تقريبا. أما المصادقة على الدستور فقد بدأت بالتصويت عليه فصلا فصلا في 3 جانفي 2014 بعد تأخّر لفترة طويلة. و تمت المصادقة على الدستور بأغلبية ساحقة يوم 26 جانفي 2014، بـ 200 صوت من مجموع 216 صوتا.[12] و قام المجلس الوطني التاسيسي باعتماد القانون الانتخابي، باعتباره خطوة أخرى في خارطة الطريق، و ذلك في 1 ماي 2014.

وجدت الأطراف صعوبة في تحديد و الاتفاق على الشخص المناسب لرئاسة حكومة التكنوقراط الجديدة. و بعد مفاوضات مكثفة، و رغم اعتراض شديد من قبل بعض أحزاب المعارضة، تم في النهاية اختيار مهدي جمعة وزير الصناعة في حكومة العريض رسميا لرئاسة الحكومة الجديدة و ذلك يوم 14 ديسمبر 2013. و قام

[12] وكان أحد أعضاء المجلس الوطني التأسيسي، محمد العلوش، قد تغيب عن التصويت، وقد توفي بشكل مأسوي نتيجة أزمة قلبية عدة أيام قبل المصادقة على الدستور.

المجلس الوطني التاسيسي بالمصادقة على تركيبة حكومة جمعة يوم 28 جانفي 2014، يومين بعد اعتماد الدستور.[13] و مكّن الانتهاء من جميع الخطوات الثلاث لخارطة الطريق من تمهيد الطريق لإجراء انتخابات رئاسية وتشريعية وفقا للموعد النهائي المحدد في الدستور الجديد و هو نهاية سنة 2014.[14]

جسدت الانتخابات التشريعية و الرئاسية أمل الربيع العربي في تونس و قدمت نموذجا مأمولا بالنسبة لبقية العالم العربي الكبير.

و كانت الانتخابات التشريعية والرئاسية هي الأولى من نوعها في إطار الدستور الجديد للبلاد، و مثلت خطوة هامة في تاريخ تونس ما بعد الثورة من حيث بناء مؤسسات تمثيلية في أعقاب نظام دكتاتوري. إن هذه الانجازات تجسد أمل الربيع العربي في تونس و تقدم نموذجا مأمولا بالنسبة لبقية العالم العربي الكبير. لقد استكملت الانتخابات التشريعية والرئاسية المرحلة الانتقالية و ذلك بالمرور من المجلس الوطني التأسيسي الذي عمل كهيئة تأسيسية و تشريعية إلى مجلس تشريعي و رئيس منتخبين ديمقراطيا.

[13] بعد جلسة عامة طويلة ومكثفة عقدت في 28 جانفي يناير 2014، تحصلت التركيبة الوزارية لمهدي جمعة في نهاية المطاف على ثقة المجلس الوطني التأسيسي بأغلبية 149 صوتا مؤيدا و 20 صوتا معارضا وامتناع 24.

[14] الدستور التونسي لسنة 2014، الفصل 148، الفقرة 3 .

يقتضي تنظيم الانتخابات وجود إطار قانوني واضح و مفهوم وشفاف يتناول جميع العناصر الكفيلة بضمان إجراء انتخابات ديمقراطية.[15] و يتكون الإطار القانوني للانتخابات التشريعية والرئاسية لسنة 2014 أساسا من دستور جانفي 2014، والقانون الانتخابي لسنة 2014، وقانون الهيئة العليا المستقلة للانتخابات، والقانون المتعلق بحرية الاتصال السمعي البصري الذي انبثقت عنه الهيئة العليا المستقلة للاتصال السمعي البصري.[16]

الإطار القانوني

عموما، يوفر الإطار القانوني للانتخابات في تونس أساسا متينا لإجراء الانتخابات وفقا للمعايير الدولية والإقليمية وكذلك وفقا لأفضل الممارسات في الميدان. ومع ذلك، فإنّه يمكن إدخال بعض التحسينات على جوانب معينة من الإطار القانوني، بما في ذلك توحيده في قانون انتخابي الشامل، و وضع أطر زمنية كافية لمختلف مراحل العملية الانتخابية، وتحديد عقوبات لجميع الانتهاكات المنصوص عليها في القانون، بالإضافة إلى مراجعة القيود المفروضة على تمويل الحملات الانتخابية و نشر استطلاعات الرأي العام. و تعتبر الأحكام المتعلقة بالحملة الإنتخابية، بما في ذلك استخدام الدعاية والملصقات مقيّدة للغاية بالنسبة إلى المرشحين إلى درجة تجعل احترامها بشكل تام أمرا مستبعدا.

و للأسف، وبسبب الضغوط السياسية داخل المجلس الوطني التأسيسي أثناء صياغة القانون الانتخابي، بقيت بعض أحكام هذا القانون غامضة أو غير حاسمة، وترك لهيئة إدارة الانتخابات تقديم الإيضاحات واستكمال مختلف أحكام القانون الانتخابي من خلال قرارات تنظيمية خاصة.[17] و تشمل هذه القرارات على سبيل المثال، قواعد التكافؤ بين الجنسين و التناوب في القوائم التكميلية للانتخابات التشريعية، و الحملات الانتخابية و عملية تمويلها، إضافة إلى التحقق من التوقيعات لتزكية المرشحين للرئاسة، و صلاحيات المحكمة الإدارية أثناء النظر في الشكاوى المقدمة ضد النتائج.

و اعتمدت الهيئة العليا المستقلة للإنتخابات أكثر من 30 قرارا تنظيميا، و هي و إن اقتضتها الضرورة، فإنّها أسفرت عن إطار تشريعي مشتّت في عدّة وثائق. و قد تمّ إصدار البعض منها أو تعديله بعد الانطلاق في الجزء المنظّم بموجبها من العملية الانتخابية. وأدى هذا الأمر إلى صعوبة نفاذ المتدخلين في العملية الانتخابية إلى جميع القواعد المعمول بها في موقع موحد، مما قوض القدرة على الوصول إلى يقين في مسائل قانونية أحيانا. و هذا ما يدعو إلى إدماج بعض هذه القرارت التنظيمية في القانون الانتخابي، مثل تلك المتعلقة بالقواعد والإجراءات المعمول بها في الهيئة العليا

[15] انظر الأمم المتحدة، العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، الفصل 25؛ مجلس الأمم المتحدة لحقوق الإنسان، التعليق العام رقم 25.

[16] القانون الأساسي عدد2014-16. المؤرخ في 26 مايو 2014 و المتعلق بالانتخابات والاستفتاءات (المعبر عنه فيما يلي ب: قانون الانتخابات)، والقانون الأساسي عدد 23-2012المؤرخ في 20 ديسمبر 2012 المتعلق الهيئة العليا المستقلة للانتخابات، كما تم تعديله وإتمامه بالقانون الأساسي عدد. 44-2013 المؤرخ في 1 نوفمبر 2013 و القانون الأساسي عدد2013-52. المؤرخ في 28 ديسمبر 2013 (المعبر عنه فيما يلي ب: قانونالهيئة العليا المستقلة للإنتخابات). ويشمل الإطار الانتخابي أيضا القانون عدد 2014 -36المؤرخ في 8 يوليو 2014 تحديد مواعيد الانتخابات التشريعية الأولى وأول انتخابات رئاسية بعد إقرار الدستور، و المرسوم عدد2011-87. المؤرخ في 24 سبتمبر 2011 بشأن تنظيم الأحزاب السياسية والمرسوم عدد 2011-1088المؤرخ في 3 أوت أغسطس 2011 والمتعلق بالدوائر الانتخابية وتحديد عدد المقاعد لكل دائرة انتخابية لانتخابات المجلس الوطني التأسيسي.

[17] اعتمدت الهيئة العليا المستقلة للإنتخابات ما مجموعه 33 لائحة (قرارات تنظيمية) في جميع مراحل العملية الانتخابية.

المستقلة للإنتخابات، وإنشاء الهيئات الفرعية المستقلة للإنتخابات وتمويل الحملات الانتخابية و تنظيم عملية الاقتراع و الفرز و العدّ و تجميع النتائج.[18] و عموما فإنّ الفائدة القانونية ستتحقق بتوحيد جميع الأحكام في قانون انتخابي واحد و شامل.

و حدد دستور سنة 2014 و القوانين الوطنية أيضا أهدافا و متطلبات طموحة لمشاركة المرأة في المناصب المنتخبة والشؤون المدنية في البلاد. إذ تلزم الفصل 34 من الدستور الدولة بضمان تمثيل المرأة في الهيئات المنتخبة و يلزم الفصل 46 من الدستور الدولة بأن تسعى إلى تحقيق التناصف بين الرجل و المرأة في الهيئات المنتخبة.بالرغم من ان الفصل 24 من القانون الانتخابي ينص على قاعدة التناوب بين النساء و الرجال في القائمات الإنتخابية، فإنه لم يضمن مبدأ التناصف الأفقي بين المترشحين الذكور و الإناث ، وهذا يعني غياب شرط يلزم بتولي مرشحة رئاسة القائمة، مما أدى إلى ندرة ترأس نساء للقائمات.

ترسيم الحدود / الدوائر الإنتخابية

إنّ الأوزان المتساوية للأصوات هي أهم عناصر الاقتراع المتساوي. و تشير المصادر التفسيرية للمعاهدات الدولية والممارسات الدولية الجيدة إلى أن المساواة في القوة التصويتية يتطلب توزيع المقاعد بالتساوي بين الدوائر و هو ما يستوجب تحديد الدوائر الانتخابية بطريقة تحافظ على المساواة بين الناخبين.[19]

وينص القانون الانتخابي لسنة 2014، في الفصل 106، على أن يتمّ " تقسيم الدوائر الانتخابية و ضبط عدد مقاعدها بالإستناد إلى قانون يصدر سنة على الأقل قبل الموعد الدوري للانتخابات التشريعية" كما يكون " توزيع المقاعد في مستوى الدوائر على أساس التمثيل النسبي

مركز كارتر / غوان دوبرتومبو

امرأة تغادر بعد التصويت بمركز اقتراع بمدرسة ابتدائية بقرمبالية في سليمان، نابل في شمال شرق تونس

مع الأخذ بأكبر البقايا"، دون أن يشير إلى أية تفاصيل أخرى. و يستند الترسيم الحالي على المرسوم عدد 2011-1088. المؤرخ في 3 أوت 2011، الذي ينص على ترسيم حدود الدوائر الانتخابية وعدد المقاعد لكل دائرة انتخابية في البلاد وخارجها. كما أدمج هذا المرسوم مسألة التمييز الإيجابي من خلال تخصيص المزيد من المقاعد للدوائر الأقل تنمية في جنوب البلاد بشكل رئيسي.[20]

[18] الحكم عدد 5 المنظم للهيئة العليا المستقلة للإنتخابات فيما يتعلق بقواعد وإجراءات الهيئة المذكورة، و الحكم المنظم عدد 8المتعلق بإنشاء الهيئات بالفرعية المستقلة للإنتخابات، و الحكم عدد 20 المتعلق بتمويل الحملات، والحكم عدد30 المتعلق بعمليات الاقتراع والفرز والعد و الحكم عدد 32 و 33 بشأن تجميع النتائج.

[19] انظر مجلس الأمم المتحدة لحقوق الإنسان، التعليق العام عدد 25، ص. 21، وقانون بشأن الممارسات الجيدة في المسائل الانتخابية، لجنة البندقية التابعة لمجلس أوروبا، 2002، ص. 17.

[20] وفقا للمادة 31 من قانون الانتخابات لسنة 2011، يتم توزيع المقاعد على أساس مقعد واحد لكل 60000 نسمة، في حين يتم تخصيص مقعد إضافي إلى الدائرة التي، بعد تحديد عدد المقاعد، تحتوي على ميزان أكثر من 30000 ساكن. ومع ذلك، لم يطبق هذا الإجراء في بعض الدوائر الانتخابية. فعلى سبيل المثال، فإن

و وفقا لهذا المرسوم، تمّ تحديد العدد الجملي للمقاعد في مجلس نواب الشعب بـ 217 مقعدا، موزعة على 33 دائرة انتخابية. و تمّ تخصيص 199 مقعدا لـ 27 دائرة انتخابية في البلاد، في حين تمّ تمثيل ست دوائر في الخارج بـ 18 مقعدا. وأدى هذا التخصيص إلى اختلافات كبيرة في عدد السكان فيما يتعلق بتوزيع المقاعد على كل دائرة انتخابية، ولم يكفل بشكل تام مبدأ المساواة في الاقتراع العام على النحو المنصوص عليه في المعايير الدولية.[21] فعلى سبيل المثال، تم تخصيص خمسة مقاعد لعدد سكان يتراوح بين الـ 150000 و الـ 175000 نسمة لولايتي قبلي وزغوان، بزيادة بمقدار الضعف على مقعد واحد لكل 60000 نسمة طبقا لما نص عليه القانون الانتخابي لسنة 2011. و على نفس النحو، تم تخصيص عدد أكبر من المقاعد لولايتي توزر وسليانة بالنظر لعدد السكان فيهما. وهو ما يؤدي بالتالي إلى تفاوت كبير في قيمة كل تصويت.

النظام الانتخابي

ينبغي أن يكون جوهر أي نظام انتخابي هو ترجمة إرادة الشعب إلى حكومة تمثيلية. و لا تفرض المعايير الدولية نظاما انتخابيا معينا لتحقيق هذا الغرض.[22] و عموما، فإنّ النظام الانتخابي التونسي يحترم إجمالا مبدأ الاقتراع العام، على الرغم من التناقضات التي وقع توضيحها في القسم السابق و التي سلطت الضوء على الفشل في الضمان التام لمبدإ الاقتراع على قدم المساواة من حيث صلته بالتمثيل البرلماني.

مركز كارتر / غوان دوبرونيو

إمرأة تونسية توقع بالسجل الإنتخابي قبل بدء التصويت في تونس يوم 23 نوفمبر 2014

و يكفل الدستور حق التصويت لجميع المواطنين الذين بلغوا سن 18 سنة أو أكثر مع التمتع بكامل الحقوق المدنية والسياسية و عدم الخضوع لأي حالة من حالات الحرمان المنصوص عليها في إطار القانون الانتخابي.[23] و تحظر الفصل 6 من القانون الانتخابي على أفراد الجيش و الأمن التصويت، و هو قيد لا يتفق مع المعايير الدولية.[24] و بالإضافة إلى ذلك، لا يتضمن القانون الانتخابي لسنة 2014 أي أحكام تتعلق بالتصويت عبر الجوال أو بالوكالة أو التصويت البريدي.

عدد سكان قبلي، وفقا لنتائج الديموغرافية الأخيرة من المعهد الوطني للإحصاء في سبتمبر 2014، بلغ 156961 ساكن كما بلغ عدد سكان زغوان 176945 ساكن، وقد تم تخصيص خمسة مقاعد لهذه الدوائر بدلا من ثلاثة، كما هو من المفترض أن يكون وفقا للمادة المذكورة أعلاه؛ وعلى العكس من ذلك، فإن عدد سكان نابل هو 787920 ساكن وخصص لهم 13 مقعدا. وبالمثل، فإن عدد سكان توزر يصل إلى 107912 ساكن و هي ممثلة بأربعة مقاعد بدلا من اثنين ودائرة سليانة تعدّ 223087 ساكن وخصصت لها ستة مقاعد بدلا من أربعة.

[21] الفصل 25 من العهد الدولي التعليق العام عدد 25، الفقرة21، وتؤكد على مبدإ و هو أنه "في إطار النظام الانتخابي لكل دولة، ينبغي أن يكون صوت الناخب مساويا لأي صوت ناخب آخر. كما أنّ رسم حدود الدوائر الانتخابية وطريقة تخصيص الأصوات ينبغي أن لا يشوه توزيع الناخبين أو التمييز ضد أي جماعة. " و يضيف بأنّه " ينبغي أن لا يتجاوز الفرق الأقصى في القوة التصويتية 10 إلى 15 في المائة " لجنة البندقية، مدونة الممارسات الجيدة في المسائل الانتخابية، 2002، ص. 17.

[22] الأمم المتحدة، العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، الفصل. 25 (ب)؛ مجلس الأمم المتحدة لحقوق الإنسان، التعليق العام رقم 25، الفقرة. 21.

[23] الدستور، الفصل 54

[24] العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية و السياسية، التعليق العام رقم 25، الفقرة 4 تنص على أن أي قيود مفروضة على حق الاقتراع العام في سياق عملية تسجيل الناخبين ينبغي أن تستند إلى معايير موضوعية ومعقولة. و وفقا لميزانية وزارة الداخلية لسنة 2014 يبلغ عدد قوات الأمن الداخلي التونسية قرابة ال 93486 فردا، في حين أن القوات المسلحة النظامية تبلغ حوالي 35،500 شخص، وفقا لبيانات معهد دراسات الأمن القومي.

و بالتالي فإنّه لا توجد أية آلية للمواطنين في مرافق الرعاية الصحية أو السجون أو مراكز الاعتقال لممارسة حقهم في التصويت، خلافا لما ينص عليه الدستور التونسي والالتزامات الدولية.[25]

الانتخابات التشريعية

يتم انتخاب أعضاء المجلس التشريعي لولاية مدتها خمس سنوات، و ذلك وفقا لأحكام الدستور. وتعتبر هذه فترة معقولة و متفقة مع الالتزامات الدولية وأفضل الممارسات في المجال.[26] و احتفظ القانون الانتخابي لسنة 2014 بالعديد من المميزات والأحكام الواردة في قانون 2011. فبالنسبة إلى الانتخابات التشريعية، اختار المجلس الوطني التأسيسي الحفاظ على نظام القائمة المغلقة و التمثيل النسبي التي يتم فيها توزيع المقاعد وفقا لطريقة أكبر البقايا،[27] دون وجود حد أدنى مطلوب للفوز بمقعد. و يقال إن هذا النظام يسمح بفرص أكبر للأحزاب الصغيرة والائتلافات السياسية، ذلك أنّ الصيغة الانتخابية لحساب توزيع المقاعد تزيد من إمكانية إنتاج تمثيل تعددي حزبي في المجلس التشريعي كما أنّ عدم وجود عتبة يسهل عملية دخول هذه الأحزاب.[28]

الانتخابات الرئاسية

وفقا للدستور، يتم انتخاب الرئيس لولاية مدتها خمس سنوات، وهو ما يتفق مع الالتزامات الدولية وأفضل الممارسات.[29] و إذا لم يحصل أي من المرشحين على الأغلبية المطلقة في عدد الأصوات الصحيحة في الدورة الأولى، فإنّ الدستور ينصّ على إجراء دورة ثانية بين المرشحين اللذين حصلا على أكبر عدد من الأصوات خلال أسبوعين من تاريخ الإعلان عن النتائج النهائية للدورة الأولى.

إدارة الانتخابات

يوجد إقرار دولي بأنّ من شأن هيئة انتخابية مستقلة ونزيهة تعمل بشفافية ومهنية أن تكون وسيلة فعالة لضمان قدرة المواطنين على المشاركة في انتخابات ديمقراطية حقيقية و ضمان احترام الالتزامات الدولية الأخرى ذات الصلة بالعملية الانتخابية.[30] و وفقا للقانون، و مع مراعاة التوصيات المقدمة عقب انتخابات عام 2011، أصدر المجلس الوطني التأسيسي يوم 20 ديسمبر 2012 قانونا متعلقا بإنشاء مؤسسة مستقلة دائمة، هي الهيئة العليا المستقلة للانتخابات، مهمتها إجراء الانتخابات التشريعية والرئاسية والبلدية.[31] و تقوم هذه الهيئة مقام هيئة إدارة الانتخابات الأولى التي أنشئت سنة 2011. و تمثل هذه الخطوة قطعا هاما وإيجابيا مع الماضي عندما كانت الانتخابات تدار من طرف وزارة الداخلية و تحت سيطرة النظام.

---

[25] الحق في الاقتراع العام على أساس المساواة في المعاملة أمام القانون: العهد، الفصل. 25 (ب)؛ الميثاق الأفريقي للديمقراطية والانتخابات والحكم، الفصل. 3 (3). وفقا لتقرير 2014 للمفوضية العليا لحقوق الإنسان في الأمم المتحدة، يوجد ما يقارب من 24000 سجين في مرافق الاحتجاز ال27 في تونس، من بينهم حوالي 13000 رهن الاحتجاز المؤقت.

[26] العهد، الفصل 25 (ب)؛ التعليق العام رقم 25، الفقرة 9 و 19. الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، الفصل 21 (3)..

[27] وفقا لمنهجية أكبر البقايا، يتم تقسيم عدد الأصوات التي حصل عليها كل حزب على الحصة الانتخابية، وهو مجموع عدد الأصوات الصحيحة في الدائرة مقسوما على عدد المقاعد في الدائرة الانتخابية. و يمكن أن يشمل هذا الرقم عددا صحيحا أو جزءا أو بقية. و يسند إلى كل حزب عدد المقاعد بقدر عدد المرات التي تحصلت فيها على الحاصل الإنتخابي. و يتم توزيع المقاعد المتبقية على الأحزاب على أساس البقايا. و يسند للأحزاب المتحصلة على أكبر البقايا مقعد إضافي. و تتواصل العملية حتى يتم تخصيص جميع المقاعد.

[28] المؤسسة الدولية للديمقراطية و الإنتخابات، تصميم النظام الانتخابي، صفحة 178.

[29] العهد،الفصل 25, (ب)؛ التعليق العام رقم 25، الفقرة9 و 19. الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، الفصل 21 (3)

[30] المفوضية السامية لشؤون اللاجئين، التعليق العام رقم 25، الفقرة. 20، ومدونة قواعد الممارسة الجيدة في المسائل الانتخابية، لجنة البندقية التابعة لمجلس أوروبا، 2002، ص. 10.

[31] قانون إحداث الهيئة العليا المستقلة للإنتخابات في 20 ديسمبر 2012

و منذ إنشائها، كانت الهيئة العليا المستقلة للإنتخابات عرضة للتوترات المتصاعدة التي سادت المشهد التونسي بين عامي 2012 و 2013. و طالت المدة المخصصة لانتخاب أعضائها من قبل المجلس الوطني التأسيسي بسبب فترة الشكاوى والطعون الطويلة في المحكمة الإدارية بشأن معايير و عملية اختيار هؤلاء الأعضاء.[32]

و أثر هذا التأخير في عملية الاختيار بلا شك في عمل الهيئة التي واجهت منذ البداية قدرا كبيرا من انعدام الثقة العامة. و كان هناك ميل للومها على أي فشل قد يطال العملية الانتخابية.[33] و ازداد هذا الأمر سوءا بسبب الفراغ القانوني الذي واجهته الهيئة عند بداية عملها واتخاذها القرارات ذلك أنّ عملية صياغة القانون الانتخابي الجديد كانت لا تزال في بداياتها.[34] كما واجهت الهيئة التحدي اللوجستي المتمثل في عدم معرفة التاريخ الفعلي أو طريقة تسلسل الانتخابات التشريعية والرئاسية، فوضع هذه التواريخ وطريقة التسلسل كان من اختصاص المجلس الوطني التأسيسي، على النحو المتفق عليه من قبل الأحزاب السياسية كجزء من عملية الحوار الوطني.[35] و في النهاية، بدأت الهيئة عملها قبل حوالي تسعة أشهر من انطلاق الانتخابات، وهي فترة قصيرة نسبيا لتنظيم وتنفيذ ثلاث محطات انتخابية منفصلة.

و في نهاية المطاف أنشئت الهيئة العليا المستقلة للإنتخابات في جانفي يناير سنة 2014، و انتخب الدكتور شفيق صرصار الأستاذ الجامعي المتخصص في القانون الدستوري رئيسا للهيئة بأغلبية مطلقة.[36] وتتكون الهيئة المنشأة حديثا من مجلس يتألف من تسعة أعضاء ينتخبهم المجلس الوطني التأسيسي لفترة واحدة مدتها ست سنوات على أساس كفاءتهم المهنية، وهيئة تنفيذية على المستويين المركزي والمحلي.[37] و تم انتخاب ثلاثة أعضاء عملوا في هيئة الإنتخابات السابقة في مجلس الهيئة الجديدة، إضافة إلى أحد الذين عملوا على المستوى المحلي في إدارة الإنتخابات.[38]

---

[32] في شهر ماي مايو 2013 رأت المحكمة الإدارية أنّ لجنة الاختيار التي وضعها المجلس الوطني التأسيسي قد تجاوزت صلاحياتها وانتهكت مبادئ المساواة وتكافؤ الفرص بين المرشحين. و في سبتمبر 2013 علقت المحكمة الإدارية مرة أخرى عملية الاختيار بعد أن اشتكى بعض المرشحين من استبعادهم من القائمة المختصرة المستخدمة في جلسات جويلية يوليو. و رأت المحكمة أن لجنة الاختيار كان ينبغي عليها أن تقوم بمراجعة القائمة المختصرة استنادا إلى معايير التقييم الجديدة. و في نوفمبر 2013، بعد تعديل المجلس الوطني التاسيسي للقانون لإعطاء لجنة الاختيار السلطة التقديرية لإعداد قائمة مختصرة، قضت المحكمة الإدارية بأنّ القائمة القصيرة الجديدة "غير شرعية"، وبالتالي تمّ إلغاؤها، بحجة أن مرشحا واحدا لا يفي بالمتطلبات القانونية.

[33] في المحادثات مع مركز كارتر، أقرت الهيئة العليا المستقلة للإنتخابات بأنها عانت من نقص مهم في الثقة العامة.

[34] لا يمكن للهيئة العليا المستقلة للإنتخابات أن تصدر الأحكام اللازمة حتى يتم اعتماد قانون انتخابي جديد يوم 1 ماي مايو .

[35] بعد أسابيع من المناقشات وانسداد الأفق، وافقت الأحزاب السياسية في جوان يونيو 2014 على عقد يومين، وربما ثلاثة أيام من الانتخابات المنفصلة، و عقد الانتخابات التشريعية قبل الانتخابات الرئاسية. وفقا للفقرة 3 من الدستور الجديد الفصل 148، فإنّ الانتخابات ينبغي أن تنظّم قبل نهاية 2014.

[36] يتكون مجلس الهيئة من سبعة أعضاء وقع انتخابهم في جويلية يوليو 2013 و هم : نبيل بافون، عدل إشهاد ؛ و رياض بوحوش، مختص في تكنولوجيا المعلومات و الإتصال ؛ خمائل فنيش، أخصائية في الاتصالات؛ مراد بن مولى، قاضي إداري. و محمد شفيق صرصر، أستاذ جامعي، و فوزية إدريسي، ممثلة للتونسيين في الخارج. و لمياء الزرقوني، قاضية بمحكمة. أما عضوا مجلس الهيئة الجديدان فهما أنور بلحسن، أخصائي في المالية العامة، وكمال التوجاني، محامي.

[37] وفقا للمادة 5 من قانون الهيئة، فإنّها ينبغي أن تتكون من ممثل عن كل من الفئات التالية : قاضي عدلي؛ قاضي إداري. محام ؛ عدل إشهاد، استاذ جامعي؛ متخصص في تكنولوجيا المعلومات. اختصاصي الاتصالات ؛ متخصص في المالية العامة. أما العضو التاسع فيمثل التونسيين المقيمين في الخارج.

[38] و هم نبيل بافون، مراد بن مولى، و أنور بلحسن و كمال التوجاني.

تتكون الهيئة العليا المستقلة للإنتخابات من مجلس يتألف من تسعة أعضاء ينتخبهم المجلس الوطني التأسيسي لفترة واحدة مدتها ست سنوات على أساس كفاءتهم المهنية.

و بموجب القانون، تمتلك الهيئة سلطة سن التشريعات الثانوية و لديها ما لا يقل عن 18 مسؤولية، بما في ذلك حفظ وتحديث سجل الناخبين، و وضع و تنفيذ الجدول الزمني لكل عملية انتخابية، و الموافقة على تسجيل المرشحين، و تجميع و إعلان النتائج الانتخابية، و ملاحظة الحملات الانتخابية، و اعتماد الملاحظين؛ و وضع برامج لتوعية و تثقيف الناخبين، و مهام عديدة أخرى. أما تمويلها فمضمون بموجب المادتين 1 و 20 من قانون إحداثها الذي يدعم استقلالها المؤسسي. و وفق ما تنص عليه القوانين، أنشأ مجلس الهيئة العليا المستقلة للإنتخابات 33 هيئة فرعية عليا للإنتخابات و ذلك في شهر جوان 2014– هيئة محلية لكل 27 دائرة انتخابية في تونس وست دوائر في الخارج – و فوّضت لهذه الهيئات المحلية خمسة امتيازات في مجالات تسجيل الناخبين و الترشح للانتخابات التشريعية و الحملات الإنتخابية و الاقتراع و الفرز و التدريب و التوعية.[39]

كما أولى المجلس الوطني التاسيسي أهمية بالغة لتمثيل الجنسين، فقام بانتخاب ثلاثة أعضاء في مجلس الهيئة من الإناث على الرغم من عدم وجود إلزام محدّد في قانون الهيئة للقيام بذلك.[40] و يتمّ تجديد تركيبة مجلس الهيئة بثلث أعضائها كل سنتين، مع القيام بعمليتي التجديد الأوليين عن طريق القرعة. ويوصي مركز كارتر المشرعين بتعديل قانون الهيئة من أجل ضمان المساواة بين الجنسين في مجلسها، حسبما تقتضيه الفصل 46 من الدستور.[41]

و إذا كان التوازن في تمثيل الجنسين في أعلى المستويات في إدارة الانتخابات غاية ينبغي السعي لتحقيقها، فإنّ ملاحظي مركز كارتر لاحظوا أن تمثيل المرأة جيد في المهام المؤقتة في إدارة الانتخابات في إطار العقود محددة المدة. فالنساء مثلن ما بين 46 إلى 50 بالمئة من موظفي مكاتب الاقتراع و وصل عددهن إلى 75 بالمئة من ملاحظي الحملات الإنتخابية و من أعوان تسجيل الناخبين في بعض الدوائر الانتخابية. بينما مثلن حوالي نصف موظفي مكاتب ومراكز الاقتراع التي زارها ملاحظو مركز كارتر في أيام الانتخابات الثلاثة، ولا يتجاوز عدد النساء اللاتي اضطلعن بمهام إشرافية في العينة التي وقعت مراقبتها إلا 27 بالمئة فقط.

إحداث الهيئة العليا المستقلة للإنتخابات و عملياتها

كان التحدي الرئيسي للهيئة العليا المستقلة للإنتخابات هو إنشاء جهاز إداري جديد بالكامل على المستويين الوطني و الجهوي مع توزيع واضح للمسؤوليات و عملية اتصال داخلية و خارجية فعالة لضمان نجاح الانتخابات.

[39] تشمل الدوائر الإنتخابية ال33: أريانة، تونس 1 وتونس 2، بن عروس، منوبة وبنزرت ونابل 1، 2 نابل، زغوان، باجة، جندوبة والكاف وسليانة والمنستير وسوسة والقيروان والمهدية وصفاقس 1 وصفاقس 2، سيدي بوزيد، قابس وقفصة والقصرين وتوزر، قبلي، مدنين، تطاوين. و خلافا للهيئة العليا المستقلة للإنتخابات والمكاتب الإدارية الجهوية،فإنّ الهيئات الفرعية المستقلة للإنتخابات ليست دائمة. و يعني المصطلح العربي للهيئات الفرعية في الواقع «الهيئات الفرعية للانتخابات» التي يمكن وصفها بالتبعية ب«الهيئات الجهوية». ومع ذلك، فإن معظم أصحاب المصلحة، بما في ذلك الهيئة العليا المستقلة للإنتخابات حافظت على الاشارة الى هذه الهيئات باستخدام المصطلح المستعمل منذ سنة 2011، و هي الهيئات الفرعية المستقلة للإنتخابات.

[40] شملت النسخة الأولية من قانون الهيئة شرط تمثيل المرأة في عملية اختيار المرشحين النهائية. وتمت إزالة هذا الحكم بعد فترة الشكاوى والطعون في المحكمة الإدارية والتعديلات التي تلت ذلك من قبل المجلس الوطني التأسيسي.

[41] تلزم الفصل 46 الدولة بأن تسعى إلى تحقيق المساواة بين الرجل والمرأة في الهيئات المنتخبة.

و على المستوى الوطني، لا يتطلب الأمر مجرد إنشاء أمانة تنفيذية ذات هيكل تنظيمي و جهاز إداري مناسب و معالجة جميع جوانب العمليات الانتخابية ولكن أيضا تطوير الأدوات والموارد في عملية الإدارة اليومية لهذه الأمانة. وكان مفتاح هذه العملية هو انتداب مدير تنفيذي لتشغيل الأمانة واتخاذ القرارات الإدارية، و تقسيم واضح للعمل داخل مجلس الهيئة وكذلك بين المجلس والهيئة التنفيذية. و اعتماد الشفافية في عملية صنع القرار، و وضع استراتيجية مناسبة في الاتصال و الإعلام. و على مجمل هذه الأمور، وعلى الرغم من الخبرة والمعرفة المؤسسية الحاصلة من انتخابات المجلس الوطني التأسيسي لسنة 2011، فإنّ الهيئة تكبدت مشقة لتتمكن من تبني مقاربة متناسقة. و لكنها و للأسف واجهت العديد من الصعوبات المماثلة لتلك التي واجهتها الهيئة السابقة في انتخابات المجلس الوطني التأسيسي سنة 2011، بما في ذلك عدم التواصل بشكل فعال مع المتدخلين في العملية الانتخابية وغياب الشفافية في عملية صنع القرار.

و استقال المدير التنفيذي في أوت لأسباب صحية و لم يتمّ تعويضه على الرغم من النداءات المتكررة من قبل منظمات المجتمع المدني للقيام بهذا الأمر والالتزام المعلن من طرف الهيئة بذلك.[42] و أعاق عدم وجود مدير تنفيذي عملية صنع القرار في الهيئة مما أخر اعتماد القرارات اللازمة لإدارة الانتخابات في الوقت المناسب. و في المقابل، ترك هذا الأمر مساحة صغيرة للمتدخلين الرئيسيين كالمرشحين و المواطنين الملاحظين والملاحظين الدوليين للتعرف على الإجراءات الانتخابية وتقديم الاقتراحات لإدخال بعض التحسينات المحتملة.[43]

ونظرا لعدم وجود خصوصية في القانون الانتخابي ، فإنّ الهيئة أصبحت مسؤولة عن إصدار القرارات التي كان لها تأثير كبير على الانتخابات، بما في ذلك التدابير المتعلقة بتمويل الحملات الانتخابية والتصويت والعد وفرز النتائج.

و عانت الهيئة أيضا من عدم وجود تقسيم واضح للعمل، بما في ذلك داخل مجلسها، الذي كان يعمل كجهاز إداري أكثر من كونه هيئة لصنع السياسات، و هو ما

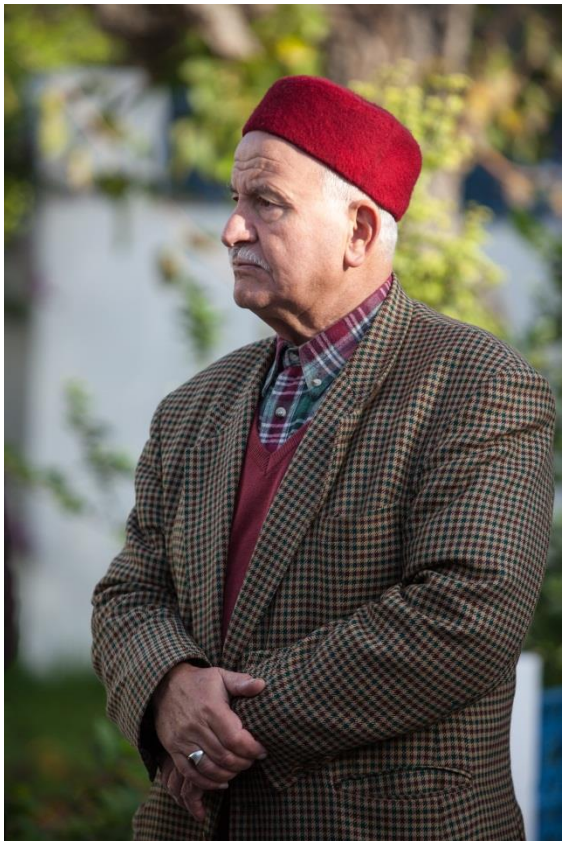

مركز كارتر / غوان دويرتومبو

و بفضل التخطيط الفعال من قبل الهيئة العليا المستقلة للإنتخابات تمتع الناخبون التونسيون بأوقات انتظار قصيرة جدا في معظم مكاتب الاقتراع التي لاحظها مركز كارتر خلال الإنتخابات التشريعية و الرئاسية

ينطبق على المستوى الجهوي أيضا. كما لم يكن هناك تحديد واضح بين أدوار و مهام الهيئات الفرعية و

[42] بداية من أكتوبر 2014 أعلنت منظمات المجتمع المدني مثل مراقبون و عتيد في تصريحات علنية و بشكل متكرر عن حاجة الهيئة إلى تعيين مدير تنفيذي.و استجابت الهيئة في البداية لهذه الدعوات عن طريق نشر قائمة من 12 مرشحا للاعتراض العام، ولكن العملية لم تصل إلى نهايتها.

[43] لم توقع الهيئة على سبيل المثال، على إجراءات الاقتراع والعد والفرز التي كانت قد وضعت خلال الصيف قبل بضعة أسابيع وأياما قبل يوم الاقتراع للانتخابات التشريعية.

المستوى الجهوي للهيئة التنفيذية.[44] و أفاد ملاحظو مركز كارتر أنه بالرغم من تحسن الوضع مع مرور الوقت، و أنّ بعض الصراعات المحتملة بين رؤساء الهيئات الفرعية ورؤساء المستويات التنفيذية الجهوية قد تطورت إلى بعض مستويات التكامل الضروري، فإنّ هناك حالات، ولا سيما خلال فترة تسجيل الناخبين، لم يتضح فيها المسؤول عن ادارة الانتخابات، مما أدى إلى نشوء توترات بين الجهتين.[45] و لكن، و على الرغم من أن القيمة المضافة للتصرف الإداري التكميلي يمكن أن تكون موضع تساؤل، و لا سيما في بلد بحجم تونس، فإنّ الهيئات الفرعية ينبغي أن تخضع لبرنامج مكثف للتنمية المهنية والمؤسسية يمكن أن يكون مفيدا للانتخابات المقبلة. و أفاد ملاحظو مركز كارتر أن إنشاء الهيئات الفرعية "لعب دورا إيجابيا في تسجيل الناخبين و المرشحين على مستوى الدوائر الانتخابية كما أظهرت هذه الهيئات قدرا كبيرا من المرونة والإبداع في جميع مراحل العملية الإنتخابية [46].

كما عانت الهيئة أيضا من عدم وجود الشفافية في صنع القرار. فقد فشل مجلسها في نشر محاضر مداولاتها في الوقت المناسب على موقعها الالكتروني وفي الرائد الرسمي كما هو منصوص عليه في قانون الهيئة وقواعد سير العمل داخلها.[47] و في الواقع، لم تعقد الهيئة حصص تداول عادية مفتوحة للمناقشة والتصويت على المسائل الانتخابية. و رغم أنّ الهيئة حاولت أن تعالج قضايا الشفافية، فإنّ المعلومات التي نشرتها بشكل علني بقيت محدودة و ظرفية.[48] و يبدو أنّ هذا النقص في الشفافية قد ساهم في ضعف الثقة عموما في الإدارة الانتخابية من خلال خلق تصور لدى بعض المتدخلين أن الهيئة كانت تخفي عمدا بعض المعلومات أو تعاني من انقسامات داخلية.[49]

وجد ملاحظو مركز كارتر أن الهيئة العليا المستقلة للإنتخابات قد نجحت في إدارة الإنتخابات بشكل جيد و منظم.

[44] خولت الهيئة العليا للهيئات الفرعية خمس صلاحيات تتعلق بتسجيل الناخبين والترشح للانتخابات التشريعية، و الحملة الانتخابية، والاقتراع والفرز والتدريب والتوعية. انظرقانون الهيئة عدد 8-2014 المؤرخ في 4 جوان يونيو 2014 و المتعلق بإنشاء الهيئات الفرعية المستقلة للإنتخابات (IRIEs).

[45] كان هذا هو الحال في قفصة حيث تولى رئيس الهيئة الفرعية دور المنسق الجهوي مدة أسبوع واحد قبل الموعد النهائي الأولي لفترة تسجيل الناخبين الأولى. وبالمثل، نشأ الصراع بين الهيئة الفرعية وإدارة الانتخابات الجهويةفي توزر في بداية أوت أغسطس.

[46] على سبيل المثال أثناء عملية تسجيل الناخبين، توجه موظفو الهيئة الفرعية في بنزرت وباجة إلى المقاهي والتجمعات المنظمة ؛ أرسلت الهيئة الفرعية بجندوبة موظفيها إلى حفلات توزيع الجوائز. و استخدمت مراكز التسجيل التي أعيد تعيينها التابعة للهيئة الفرعية بقبلي، و الهيئة الفرعية بتوزر الفنانين والمدونين المحليين للوصول إلى الجمهور.

[47] نشرت الهيئة العليا المستقلة للإنتخابات محاضر الاجتماعات التي عقدت بين 6 فيفري فبراير، و14 ماي مايو، في شهر أوت أغسطس، وتلك التي عقدت ما بين 15 ماي مايو و 21 أوت أغسطس في ديسمبر كانون الاول. و إلى حدود صياغة هذا التقرير، فإنّ هذه المحاضر لم تنشر في الرائد الرسمي. كما أن الهيئة العليا لم تنشر إحصاءات عدد الناخبين المسجلين في الرائد الرسمي إلا بعد أسبوع، و كذلك، و إلى حين إعداد هذا التقرير، فإنّ إحصاءات اليوم الأخير من تسجيل الناخبينلا زال غير موجود على موقع الهيئة العليا. كما أعلنت الهيئة العليا أيضا عن العدد النهائي للناخبين المسجلين أقل من ثلاثة أسابيع قبل الانتخابات التشريعية.

[48] على سبيل المثال، في ديسمبر، و في أعقاب رسالة مفتوحة من العديد من منظمات المجتمع المدني تطالب فيها الهيئة العليا بنشر جميع المعطيات ذات الصلة بالانتخابات، أصدرت الهيئة ملخص عملية التدقيق التي جرت على نظام تسجيل الناخبين. ومع ذلك، فإنّ هذه المعلومات لم تتضمن إلا الاختصاصات وقائمة من الإجراءات التي قامت بها الهيئة في أعقاب توصيات التدقيق. و بالإضافة إلى ذلك، غيرت الهيئة موقعها على شبكة الانترنت بعد الفراغ من الانتخابات الرئاسية،و أزالت محاضر اجتماعاتها لشهري ماي مايو – ديسمبر كانون الأول.

[49] ادعت منظمة مراقبون على سبيل المثال أنّ عجز الهيئة طوال الفترة الانتخابية عن نشر قوائم الناخبين النهائية يثبت أنّ هناك بعض العيوب في سجل الناخبين.

و إضافة إلى انعدام الشفافية، فإنّ فشل الهيئة في التواصل بشكل واضح و موجز مع الجمهور ووسائل الإعلام والأحزاب السياسية و الهيئات الفرعية قد زاد الأمر تأزما. و رغم ما نقلته بعض الهيئات الفرعية عن تحسن في التواصل مع الهيئة العليا بعد الانتخابات التشريعية بما في ذلك استحداث مهمة مسؤول عن الاتصال مع الهيئات الفرعية، فإنّها استمرت في التشكي من وصول التعليمات في وقت متأخر و من انقطاع الإدارة المركزية عن الواقع الميداني، و من ضعف الإتصال المنظم.[50] و قد أثّر هذا الأمر على مصداقية مجلس الهيئة وأدى إلى انتقادات من الأحزاب السياسية ومنظمات المجتمع المدني. و في اجتماع تشاوري كانت قد نظمته مع منظمات المجتمع المدني في سبتمبر، أبلغت هذه المنظمات الهيئة قلقها من عدم امتلاك موظفي الإنتخابات على الميدان لمعلومات واضحة وموجزة.

و أدى هذا النقص في المعلومات الواضحة والموجزة إلى عدم التناسق في تنفيذ الإجراءات خلال مختلف مراحل العملية الانتخابية. وكان هذا واضحا خلال عمليات تسجيل الناخبين و المرشحين، وفترة الحملة الانتخابية. فعلى سبيل المثال، قدمت الهيئات الفرعية تفسيرات غير متناسقة فيما يتعلق بوصل استلام تسجيل الناخب الذي أعطي لكل من سجل، و بينت أن مسؤولية الهيئة الفرعية تتعلق بتحديد مواقع مراكز التسجيل بشكل مختلف. كما اختلفت الطريقة التي اتبعتها الهيئة العليا عن الهيئات الفرعية في تقديم الشكاوى بخصوص عملية تسجيل المرشحين. و فشلت الهيئات الفرعية أيضا في التنفيذ المستمر لمتطلبات الإشعار المسبق بفعاليات الحملة.

و تمّ انتقاد الهيئة العليا لعدم توفيرها التدريب الكافي للموظفين المتعاقدين معها خلال فترة تسجيل الناخبين، وعدم توظيف عدد كاف من الموظفين من ذوي الخبرة في انتخابات سنة 2011 على النحو الموصى به في الأحكام الانتقالية للهيئة. ومع ذلك، ينبغي أن تقع الإشادة بما بذلته الهيئة العليا من جهود مستمرة لتحسين إدارة العملية الانتخابية، والأداء التقني لموظفي الاقتراع، وإجراء التدريب المنتظم للعاملين في مراكز الاقتراع قبل كل انتخابات، وإجراء مراجعة للعملية في نهاية كل مناسبة انتخابية.

و ردا على الشكاوى المتكررة من أطراف مختلفة خلال الانتخابات التشريعية و الدورة الأولى من الإنتخابات الرئاسية و المتعلقة بمحاولة المرشحين التأثير على اختيار الناخب داخل مباني مراكز الاقتراع، ومن أجل حماية خيار الناخبين من التأثير الخارجي يوم الانتخابات، وجهت الهيئة العليا رؤوساء مراكز الاقتراع لتطبيق القانون واللوائح بصرامة في الدورة الثانية من الانتخابات الرئاسية. وأدى ذلك إلى تقديم تعليمات بالسماح بممثل واحد فقط لكل مرشح في كل مكتب ومركز اقتراع.[51] و أعطت الهيئة تعليمات إلى رؤساء مراكز الاقتراع لمنع ممثلي المرشحين والملاحظين المحليين والناخبين من التجمع في ساحات مراكز الاقتراع. كما طلب من رؤساء مراكز الاقتراع تفريق التجمعات والتأكد من مغادرة الناخبين مراكز الاقتراع مباشرة بعد الإدلاء بأصواتهم. و لكن رؤساء المراكز نفذوا إرشادات الهيئة بشكل غير متناسق، اعتمادا على تفسيرهم للتعليمات. و أدى فشل الهيئة في إيصال تعليمات واضحة إلى خلق البلبلة بين الملاحظين والعاملين في مراكز الاقتراع المسؤولين عن تنفيذ هذه الأوامر.

و رغم أنّ أعضاء مجلس الهيئة العليا قد عملوا بجد لإجراء عملية انتخابية ناجحة، فإنّ عملهم قد ركز بشكل كبير على الجوانب التنفيذية للانتخابات بدلا من إنشاء هيكل إداري قوي لدعم هذا العملية. وبذلت الهيئة جهودا

[50] على سبيل المثال، أصدر المجلس بيانين متناقضين عن عدد قوائم المرشحين في الانتخابات التشريعية والمرشحين للانتخابات الرئاسية.

[51] جاء ذلك ردا على شكاوى من المواطنين المراقبين وممثلي المرشحين خلال الجولة الأولى باعتبار أنّ هناك مجموعات من الناس حاولوا التأثير على الناخبين في مراكز الاقتراع وفي صفوف الانتظار أمام مكاتب الاقتراع.

كبيرة في تجنيد وتدريب الموظفين لمدة محددة للقيام بمهام مؤقتة، مثل تسجيل الناخبين، ورصد فعاليات الحملة وتمويل الحملات الانتخابية، والاقتراع / العد والفرز و التجميع، و كان هذا على حساب الدعم الذي توفر بشكل محدود للموظفين الدائمين، كما أن المستوى الجهوي للإدارة التنفيذية عانى باستمرار من نقص الموظفين. و أطلقت الهيئة العليا المستقلة للإنتخابات عملية انتداب رسمية في نهاية فصل الصيف لكنها لم تتمكن من إتمامها قبل الانتخابات التشريعية. و رغم أن هذا الأمر لم يؤثر على سير العملية الانتخابية، إلا أنّه أسهم في توتير الموظفين الإداريين و موظفي الهيئات الفرعية الذين تحملوا واجبات تشغيلية أكثر من تلك المنوطة بعهدتهم.

و رغم ما تكبدته الهيئة العليا من مشاق من أجل إرساء مبدإ الشفافية وبناء الثقة طبقا للتكليف الذي تعمل في إطاره، وجد ملاحظو مركز كارتر أنها قد نجحت في إدارة الإنتخابات بشكل جيد و منظم.[52] وهو ما ساعد على ضمان الانتقال السلمي للسلطة. و يذكر أن هيئة إدارة الانتخابات المنشأة حديثا تعاملت مع التحديات المختلفة بما في ذلك المخاوف المؤسسية و اللوجستية والسياسية، الأمر الذي شكل ضغطا كبيرا عليها. و بما أنّ الهيئة العليا تنتظر بشغف الانتخابات المقبلة، بما في ذلك الانتخابات البلدية المزمع إجراؤها في 2015 / 2016، فإنّه يمكن لأعضاء مجلسها تحسين الآداء من خلال تركيز الجهود على توظيف وتدريب و تنمية الموظفين الدائمين في هذا الجهاز، و توضيح مسؤوليات الإدارات الانتخابية الجهوية و تطوير شبكاتها الجهوية.

[52]. انظر الفصل 12 من قانون الهيئة العليا المستقلة للإنتخابات " ينبغي على الهيئة العليا المستقلة للإنتخابات ضمان انتخابات ديمقراطية وحرة وتعددية ونزيهة وشفافة [...] ".

تسجيل الناخبين

لئن كان تسجيل الناخبين لا يعدّ شرطا مسبقا لإنجاح العملية الانتخابية، و خاصة إذا ما كانت الغاية منه هي تحديد الأهلية للتصويت، فإنّ مفهوم الإقتراع العام يقتضي حثّ الناخبين على المشاركة الواسعة.[53] فالتسجيل يسمح لهم بممارسة حقوقهم المدنية الأساسية في التصويت، باعتباره ضمانة ضد محاولات التلاعب بالعملية الإنتخابية. وينبغي أن يقوم التسجيل على مبادئ الشفافية والدقة والشمول لضمان نزاهة العملية ومصداقية قوائم الناخبين. و تعمل الهيئة العليا المستقلة للإنتخابات و الهيئات الفرعية التابعة لها، إضافة إلى الإدارات الجهوية للانتخابات ومنظمات المجتمع المدني، والأحزاب السياسية معا بشكل فعال لضمان حصول جميع المواطنين التونسيين الذين يرغبون في التصويت في الانتخابات التشريعية والرئاسية على فرصة للتسجيل. و رغم ما عانته الهيئة العليا في بعض الأحيان من نقص في التنظيم و ما واجهته من عوائق لوجستية، وعملياتية، و تقنية، فإنّ هذه المشاكل الخطيرة لم تحل دون تحقيق الهدف العام المتمثل في تمكين المواطنين التونسيين من فرصة لتسجيل أفسهم. و أنصتت الهيئة العليا و الهيئات الفرعية إلى المشاغل التي أثارها مختلف المتدخلين و التزمت بالمرونة طوال هذه العملية. وأدت مختلف الجهود المبذولة في هذا المجال إلى تحسين عملية التسجيل و الحصول في نهاية الأمر على عدد أكبر من الناخبين المسجلين.

نظام تسجيل الناخبين وعملية التنفيذ

اعتمدت تونس في انتخابات سنة 2014 على نظام التسجيل الفعلي للناخبين طبقا لما وقع التنصيص عليه في الإطار القانوني، و يقتضي هذا الأمر قيام جميع الناخبين المحتملين بالتسجيل في وقت مبكر قبل الإقتراع[54]. و استجابة منها لما نصّ عليه القانون الانتخابي ، استخدمت الهيئة العليا قوائم الناخبين المسجلين فعليا في انتخابات المجلس الوطني التأسيسي لسنة 2011 كأساس لسجل الناخبين سنة 2014 الأمر الذي استدعى قيام الهيئة العليا بالترتيبات اللازمة على مستوى الزمان والمكان، والموارد، والأدوات الضرورية لتسجيل الناخبين الجدد منهم والذين تم تسجيلهم بشكل سلبي و قاموا بالإقتراع سنة 2011، إضافة إلى السماح للناخبين الموجودين بتحديث البيانات الخاصة بهم. و بما أنّ الإطارالقانوني يسمح للتونسيين بالخارج بالتصويت في الانتخابات التشريعية والرئاسية على حد سواء، فإنّ الهيئة العليا قامت بتوسيع دائرة نشاطها لتشمل هؤلاء الناخبين.

و أقامت الهيئة العليا 33 مركز تسجيل لتسهيل عملية تسجيل الناخبين، بمعدل مكتب واحد في كل دائرة من الدوائر الإنتخابية ال 27 في تونس وفي الدوائر الانتخابية الست في الخارج. ويعمل في هذه المكاتب قرابة 2500 عون تسجيل. و بالإضافة إلى ذلك، عينت الهيئة 597 مكتب تسجيل ثابت و 275 مكتبا متنقلا. و يحتاج الناخبون للقيام بعملية التسجيل إلى رقم بطاقة التعريف الوطنية. ويمكن أن يكون التسجيل إما شخصيا أو عن طريق تفويض أحد الأقارب، في المراكز الثابتة أو المتنقلة أو حتى عن طريق الهاتف الجوال بالنسبة إلى الناخبين المقيمين في تونس، وعلى شبكة الإنترنت لفائدة التونسيين المقيمين في الخارج. و بموازاة ذلك، وبمساعدة مؤسسات الدولة ذات الصلة، قامت الهيئة بتنظيف قوائم الناخبين الموجودة اعتبارا من سنة 2011

[53] العهدالدولي الخاص بالحقوق المدنية و السياسية، التعليق العام عدد 25، الفقرة. 4 و 11.

[54] كان تسجيل الناخبين سنة 2011 فعليا في البداية ولكن بسبب انخفاض أرقام تسجيل الناخبين أعلنت الهيئة أن جميع المواطنين الذين لم يسجلوا فعليا سينضافون بشكل سلبي إلى سجل الناخبين ويتم السماح لهم بالتصويت في انتخابات المجلس الوطني التأسيسي.

مركز كارتر / غوان دوبرتومبو

امرأة تونسية توقع على السجل الإنتخابي قبل التصويت. تم تعيين مراكز الاقتراع. خصص لكل مكتب إقتراع حتى 600 ناخب الذين تحققوا من تسجيلهم في المكاتب بإظهار الهوية و التوقيع على قائمة الناخبين.

عن طريق إزالة المسجلين المتوفين وأولئك المسجلين و الممنوعين من التصويت قانونا.

و تزامن إطلاق الهيئة لعملية تسجيل الناخبين مع بعض التأخير على مستوى الإعلان عن الجدول الزمني لهذه العملية؛ و تحديث البرنامج الإنتخابي على شبكة الإنترنت، و نشر عمليات التصويت والعد والفرز و أدلة الإجراءات ؛ وبداية حملة توعية الناخبين. و نظرا لتعدد هذه التأخيرات، بدأ يتأصل في النفوس انطباع بعدم استعداد الهيئة لهذه العملية. و زادت بعض منظمات المجتمع المدني من تعزيز هذا التصور بملاحظة الأيام الثلاثة الأولى من التسجيل و نشرها لاستنتاجاتها التي وصفت هذه العملية بكونها غير منظمة و ذات عيوب تقنية ولوجستية.

و قامت الهيئة بعد كل مرحلة من مراحل التسجيل بنشر قوائم الناخبين تباعا لإطلاع المواطنين عليها، تطبيقا منها لما جاء في القانون. و لاحظ مركز كارتر أنّ هذا القانون و إن كان يدعو إلى مجرّد نشر قوائم الناخبين ليطلع عليها المواطنون، فإنّه لم يطبّق بشكل موحّد في جميع المناطق. فإن كانت هذه القوائم قد نشرت بشكل علني أحيانا، فإنّها لم تكن متاحة في أحيان أخرى بشكل يسهل معه الإطلاع عليها [55]. و قد كان هناك نقص ملحوظ في المواد التعليمية الخاصة بتوعية الناخبين حول كيفية وسبب إعادة النظر في القوائم. و تم تقديم ما مجموعه 87 اعتراضا حول تسجيل الناخبين من قبل

[55] ووفقا لمراقبي مركز كارتر، التوفر العام لقوائم الناخبين يختلف من منطقة إلى أخرى. فعلى سبيل المثال، في قرية واحدة في القصرين، لم يقع نشرالقائمة ولكنها كانت متاحة في مكتب رئيس البلدية فقط. ومع ذلك، و في قرية أخرى في نفس الولاية، كانت القائمة معروضة على جدارأحد المباني العامة. و في حالات أخرى، تم الاحتفاظ بهذه القوائم لدى العمدة (زعيم القرية) أو هي متوفرة فقط لدى الهيئة الفرعية للإنتخابات

المسجلين في 33 هيئة فرعية في البلاد وخارجها. و قامت هذه الهيئات الفرعية بحل هذه المشاكل بطريقة مرضية. و لم يتم تقديم أي طعن بشأن تسجيل الناخبين إلى المحاكم الابتدائية.

وكان من المقرر أن تستمر فترة التسجيل الأولى من 23 جوان إلى 22 جويلية . وقررت الهيئة العليا تمديد هذه الفترة لمدة أسبوع بعد انتقادات من الأحزاب السياسية ومنظمات المجتمع المدني بسبب انخفاض معدل التسجيل. و واجهت الهيئة انتقادات العديد من المتدخلين بسبب تنظيم عملية تسجيل الناخبين خلال شهر رمضان وخلال فصل الصيف عندما كانت معظم مكاتب الإدارة والأعمال التجارية مفتوحة لمدة نصف يوم فقط. ومع ذلك، فإنّ عوامل كثيرة كانت خارج سيطرة الهيئة وأثّرت على توقيت تسجيل الناخبين و قلّصت من الفترة الزمنية التي خُصّصت لها لإعداد الإنتخابات. و الأهم من ذلك كله، هو تأخر المجلس الوطني التاسيسي في تحديد مواعيد الانتخابات حتى 25 جوان 2014 زيادة على عوامل أخرى و منها تاريخ انتخاب أعضاء الهيئة، و تأخر سنّ القانون الانتخابي ، وطول الوقت الذي استغرقه المجلس الوطني التأسيسي لاعتماد الدستور [56].

و ساهم سوء التنظيم أيضا في خلق مشاكل في عملية التسجيل. ذلك أنّه تم اختراق النظام المعلوماتي لتسجيل الناخبين و تعطيله لاحقا لبضعة أيام في شهر جويلية. وكانت منظمات المجتمع المدني قد انتقدت العديد من الجوانب التقنية والإجرائية لعمليات الهيئة، مثل قدرة أعوان التسجيل على تغيير مراكز التصويت عن طريق الرسائل القصيرة دون التحقق من هوية الناخب في سجل الناخبين المركزي

و فتحت الهيئة العليا في وقت لاحق فترة تسجيل ثانية من 05-26 اوت في محاولة لمعالجة نقاط الضعف التي لوحظت في المرحلة الأولى. و قامت باستهداف فئات محددة من الناخبين، بما في ذلك :

الناخبين المؤهلين الذين ادلوا بأصواتهم سنة2011 و لكنهم لم يقوموا بالتسجيل الفعلي سنة 2011 أو 2014. و الشباب، ولا سيما أولئك الذين ستبلغ سنهم ال18 قبل تاريخ كل انتخاب. و النساء اللاتي لا يملكن بطاقات التعريف. كما مدّدت الهيئة العليا في ساعات عمل الهيئات الفرعية و سمحت لها بقدر أكبر من المرونة لاتخاذ القرارات بشأن الجدول الزمني ومواقع مراكز التسجيل المتنقلة. و أعلنت الهيئة العليا أنّ المواطنين الذين سجلوا في المرحلة الأولى هم وحدهم المؤهلون ليكونوا مرشحين في الإنتخابات التشريعية. و أدى هذا التقييد إلى رفض الهيئات الفرعية لعدة قوائم من المرشحين المحتملين لانّهم لم يكونوا من الناخبين المسجلين، ذلك أنّ عددا منهم لم يسجل إلا في المرحلة الثانية.

و وسّعت الهيئة العليا من دائرة الفرص بالنسبة إلى التونسيين المقيمين في الخارج ليقوموا بالتسجيل بعد الانتخابات التشريعية. وجاء هذا الجهد استجابة لانخفاض معدلات التسجيل في الخارج وادعاءات منظمات المجتمع المدني والمواطنين أنّ الآلاف من الناخبين في الخارج و في تونس حرموا من حقهم في التسجيل لأنهم لم يجدوا أسماءهم في قوائم الناخبين. و أعطت الهيئة العليا لهؤلاء الناخبين فرصة ثانية مدتها أسبوع يمتد من 02 إلى 08 نوفمبر لإعادة تسجيل أسمائهم شريطة أن يثبتوا أنهم قد سجلوها سابقا. و أثناء المحادثات مع مركز كارتر، ذكرت الهيئة أنّ تنظيم تسجيل الناخبين التونسيين في الخارج قد صاحبته مشاكل كبيرة، وأنه إذا حافظ البرلمان على نفس عدد المقاعد لتمثيل التونسيين في الخارج في الانتخابات المقبلة، فإنّه ينبغي عليه أن يعتمد على وسائل أخرى للتصويت، مثل التصويت بالوكالة أو عن طريق البريد، مثلما هو معمول به في بلدان أخرى.

[56] جرت عملية الإختيارلمدة سنة واحدة تقريبا، تم خلالها تعديل قانون إنشاء الهيئة العليا المستقلة للإنتخابات مرتين و وقع الطعن فيه عدة مرات أمام المحكمة الإدارية.

الجدول 2 : الجدول الزمني لعمليات تسجيل الناخبين

23 جوان	بداية المرحلة الأولى من عملية تسجيل الناخبين
23 جويلية	تمديد المرحلة الأولى من عملية تسجيل الناخبين
29 جويلية	إنتهاء المرحلة الأولى من عملية تسجيل الناخبين
5 أوت	بداية المرحلة الثانية من عملية تسجيل الناخبين
6 أوت	نشر قوائم الناخبين الأولية للمرحلة الأولى من عملية تسجيل الناخبين
7 أوت	تقديم الشكاوى على قوائم الناخبين (VLs) في المرحلة الأولى من عملية تسجيل الناخبين
9 أوت	إنتهاء تقديم الشكاوى على قوائم الناخبين في المرحلة الأولى من عملية تسجيل الناخبين
26 أوت	إنتهاء المرحلة الثانية من عملية تسجيل الناخبين
30 أوت	الموعد النهائي لتقديم الشكاوى على قوائم الناخبين للمرحلة الأولى من عملية تسجيل الناخبين
1 سبتمبر	نشر الشكاوى الأولية على قوائم الناخبين في المرحلة الثانية من عملية تسجيل الناخبين
2 سبتمبر	تقديم الشكاوى على قوائم الناخبين في المرحلة الثانية من عملية تسجيل الناخبين
4 سبتمبر	إنتهاء تقديم الشكاوى النهائية على قوائم الناخبين في المرحلة الثانية من عملية تسجيل الناخبين
25 سبتمبر	الموعد النهائي لتقديم الشكاوى النهائية على قوائم الناخبين للمرحلة الثانية من عملية تسجيل الناخبين
2 نوفمبر	بداية عملية إعادة إدماج أسماء الناخبين المسجلين الواردة أسماؤهم في الشكاوى على قوائم الناخبين
8 نوفمبر	نهاية إعادة إدماج الناخبين المسجلين الواردة أسماؤهم في الشكاوى على قوائم الناخبين

ورأت بعض منظمات المجتمع المدني أنّ جهود الهيئة كانت محدودة ومتفاوتة، و بيّنت أن قوائم الناخبين ينبغي أن تراجع خارجيا [57]. و في الواقع، فإنّ الهيئة و إن كانت قد نشرت قوائم الناخبين في كل دائرة بشكل مؤقت في نهاية كل فترة ليتمكن الناخبون من التثبت منها، فإنّها لم تكشف أبدا للمواطنين أو للتحقق الخارجي كامل

[57] انظر الرسالة المفتوحةالمؤرخة في 4 ديسمبر من طرف منظمات عتيد، توانسة، تونس تنتخب، ومختبر الديمقراطية، نواة، مراقبون، الحكومة المفتوحة تونس، 10_23، آي-ووتش، و بوصلة، على http://www.opengov.tn/fr/lettre-ouverte-aux-membres-de-lisie/

سجل الناخبين [58]كما تشكو الهيئة أيضا من البطء في التواصل مع الجمهور حول الجهود المبذولة لتنظيف قوائم الناخبين ونشر الأرقام المحدثة بعد أن تم عرض القوائم للتحقق منها. و يعتبر كشف الهيئة عن معلومات إحصائية محدودة على فئات من الناخبين المسجلين فقط بعد الدورة الأولى من الانتخابات الرئاسية، أمرا متأخرا للغاية بالنسبة ل المتدخلين لتصميم وإجراء حملات هادفة لتوعية الناخبين

[58] بدلا من ذلك، كان لكل ناخب إمكانية للتحقق من البيانات الشخصية الخاصة به عن طريق الخدمة المعتمدة على الرسائل القصيرة.

الجدول 3 : إجمالي عدد الناخبين المسجلين في الانتخابات التشريعية و الرئاسية 2014

مراحل تسجيل الناخبين	عدد الناخبين
إنتهاء المرحلة الأولى من عملية تسجيل الناخبين	514،760
إنتهاء المرحلة الثانية من عملية تسجيل الناخبين	348،269
إنتهاء إعادة إدماج أسماء الناخبين	489
إجمالي عدد الناخبين المسجلين للانتخابات	136،285،5

تثقيف الناخبين

يعدّ تثقيف الناخبين عنصرا هاما من عناصر العملية الانتخابية ذلك أنه يفترض أن يضمن استعداد الناخبين و رغبتهم، وقدرتهم على المشاركة في السياسة الانتخابية. و يعتمد الوفاء بالإلتزام الدولي بالاقتراع العام في جزء منه على نجاح التثقيف الكافي للناخبين [59]. و قد كان هذا الأمر بالغ الأهمية خاصة في انتخابات 2014 نظرا لتعقيد عملية الإنتخاب لقيامها على ثلاث محطات منفصلة، إضافة إلى ضرورة تحديث واستكمال سجل 2011 للناخبين على أساس إطار قانوني جديد. و رغم تنظيم حملات مخصصة لتثقيف الناخبين لهذا الغرض، والتعاون مع الجهات المعنية الأخرى مثل المجتمع المدني والأحزاب السياسية، إلا أن هذه العملية فشلت في الوصول إلى الرأي العام بطريقة منهجية.

توعية الناخبين خلال فترة التسجيل

أطلقت الهيئة العليا المستقلة للإنتخابات حملتها لتوعية الناخبين بعد أسبوع واحد من انطلاق عملية التسجيل. و شاركت الهيئة في هذه العملية عبر استغلالها وسائط عديدة مثل الشبكات الاجتماعية، و اللوحات، والملصقات، وأشرطة الفيديو، إضافة إلى اعتمادها على مقاربة نشطة من خلال هيكلها الجهوي الخاص و المتدخلين الآخرين مثل الأحزاب السياسية و وسائل الإعلام ومنظمات المجتمع المدني. و عقدت الهيئة اجتماعات تشاورية مع منظمات المجتمع المدني في وقت مبكر من العملية الانتخابية للاتفاق على آلية للتعاون بما في ذلك تبادل الرسائل والتنسيق على المستوى الجهوي. و رغم أن الهيئة قد أعربت عن عزمها على وضع خطة عمل، فإنه لا يزال من غير الواضح تحقيقها لهذا الأمر. و قد ترجمت هذه المبادرة فعليا في أنشطة توعوية موازية مع تنسيق كبير بين الهيئات الفرعية، و الإدارة الانتخابية الجهوية، ومنظمات المجتمع المدني.

و اشتكت هذه المنظمات لمركز كارتر من اعتبار الهيئات الفرعية لها على أنها قوة عاملة إضافية بدلا من كونها شريكا فعليا في هذه العملية. و لاحظ ملاحظو هذا المركز أيضا أن معظم الهيئات الفرعية قد بالغت في التشديد على أهمية زيادة أرقام التسجيل بالمقارنة مع عام 2011، و لم تستهدف على نحو كاف التحسينات النوعية. و رغم أنّ الهيئة العليا قد لاحظت أنّ تضافر الجهود بين إدارة الانتخابات و المجتمع المدني على المستوى الجهوي قد أدى إلى زيادة عدد الناخبين المسجلين، إلا أنها أوقفت هذه الجهود في المرحلة الثانية من تسجيل الناخبين.

وضعت الهيئة العليا المستقلة للإنتخابات مجموعة من المواد الإعلامية تتكيف مع كل موعد و نوع جديد من الانتخابات.

[59] العهد الفصل 25؛ ينبغي على الدول أن تكفل تثقيف الناخبين ليصل إلى أوسع مجموعة ممكنة من الناخبين (لجنة الأمم المتحدة لحقوق الإنسان، التعليق العام رقم 25، الفقرة 11).

و لم يقع إرسال هذا القرار بشكل جيد إلى الهيئات الفرعية ولم ترافقه أي أنشطة إضافية جديدة.

استثارة وعي الناخبين بالإنتخابات التشريعية و الرئاسية

تزامنت حملات التوعية التي قامت بها الهيئة العليا المستقلة للإنتخابات خلال الانتخابات الثلاثة مع فترة الحملة الانتخابية الرسمية. فوضعت مجموعة واحدة من المواد الإعلامية، تتألف من ملصقات و لوحات و إعلانات في الصحف و ومضات إشهارية تلفزيونية تتكيف مع كل موعد ونوع جديد من الانتخابات. وركزت الرسائل على أهمية التصويت فضلا عن الجوانب التقنية للعملية، بما في ذلك شرح كيفية العثور على مركز الإقتراع وإجراءات التصويت. كما استخدمت الهيئة أيضا الشبكات الاجتماعية باعتبارها وسيلة للتواصل مع الجمهور. بالإضافة إلى ذلك، نشرت إدارة الانتخابات فرقا متنقلة من موظفي تثقيف الناخبين في بعض الأجزاء من البلاد. و قامت هذه الفرق بمحاكاة إجراءات التصويت مع الناخبين. و رغم أنّ الهيئة العليا دعت منظمات المجتمع المدني لتنسيق رسائلها، إلا أنها قررت عدم الإشتراك معها في حملات الحثّ على التصويت خوفا من أن ينظر إليها على أنها تساهم في التأثير على خيار الناخبين. ونتيجة لذلك، كان التعاون بين منظمات المجتمع المدني والسلطات الانتخابية أقل بكثير من ذلك الذي كان موجودا في فترة تسجيل الناخبين كما تراجع عدد المبادرات التي تستهدف مجموعات محددة من الناخبين، مثل الشباب و النساء.

مركز كارتر / غوان دوبرثومبو

في معظم الأحيان أظهر الناخبون التونسيون فهماً سليماً لكيفية الإدلاء بأصواتهم.

وأدى ذلك إلى ظهور انطباع بسلبية جهود الهيئة و بتركيزها على توفير المعلومات للناخبين أكثر من سعيها إلى تثقيفهم إنتخابيا. و يحث مركز كارتر الهيئة على اتخاذ بعض الخطوات للانتخابات المقبلة لضمان إجراء حملة واسعة لتثقيف الناخبين في جميع وسائل الإعلام بشأن الإجراءات التي سيتم تنفيذها يوم الاقتراع، بما في ذلك كيفية تثبت الناخبين من مكان التصويت و وثائق التعريف التي يمكن لهم أن يستظهروا بها.

المرشحون، الأحزاب والحملات الإنتخابية

إنّ حق الأفراد في المشاركة في الشان العام إلتزام يضمنه القانون الدولي [60] . في حين أن الحق في الإنتخاب هو مبدأ معترف به على نطاق واسع في كل من المعاهدات الإقليمية و الدولية، و لكنه ليس حقا مطلقا و يمكن أن يقع الحدّ منه على أساس معايير موضوعية ومعقولة يحددها القانون[61]. و يسمح الإطار القانوني الداخلي بالقيام بعملية تسجيل شاملة للمترشحين تتفق عموما مع المعايير الدولية و الإقليمية المتعلقة بحرية تكوين الجمعيات و حق الأشخاص في أن يتم انتخابهم [62] . و ينص الدستور على الحقوق السياسية للمواطنين، بما في ذلك الحق في تشكيل حزب سياسي والمشاركة في أنشطته وكذلك في التجمع وتكوين الجمعيات. ولا توجد عموما قيود تمييزية أو غير معقولة لخوض الانتخابات التشريعية. و لكن الأمر مختلف بالنسبة إلى الإنتخابات الرئاسية، ذلك أنّه ينبغي إعادة النظر في شرط المعتقد الديني للمرشحين.

الانتخابات التشريعية

استغرق تسجيل المرشحين للانتخابات التشريعية فترة تمتد من 22 إلى 29 أوت. و وفقا للقانون الانتخابي، فإنّ الهيئة مسؤولة عن مراجعة و اعتماد قوائم المرشحين

[60] العهد الفصل 25.

[61] مجلس حقوق الإنسان، التعليق العام عدد 25، الفقرة. 4

[62] العهد، الفصل 25 "لكل مواطن الحق و الفرصة [...] في التصويت والترشح في انتخابات دورية نزيهة ". انظر أيضا الفصل 13 من الميثاق الإفريقي لحقوق الإنسان والشعوب.

في كل دائرة انتخابية للانتخابات التشريعية. و قدمت إلى الهيئات الفرعية أكثر من 1500 قائمة لمرشحين، تمت الموافقة على 1327 منها بما مجموعه أكثر من 9500 مرشح. و قدمت الأحزاب 61 في المائة من القوائم. و تتوزع البقية بين قوائم مستقلة (26 في المئة) وقوائم لتحالفات (13 في المئة). ورفضت الهيئة بعض قوائم المرشحين، حيث فشل المتقدمون في تلبية متطلبات الأهلية المختلفة، بما في ذلك على سبيل المثال : عدم التسجيل خلال المرحلة الأولى من عملية تسجيل الناخبين، وعدم المساواة بين الجنسين في القوائم التكميلية، والفشل في تقديم عدد كاف من المرشحين المعوضين، و عدم تقديم البيانات الضريبية، وعدم وجود توقيع المرشح أو التوقيعات معرفة الإمضاء.

مركز كارتر / غوان دوبرتومبو

في كل من الدورات الثلاث من الانتخابات، بدأت نشاطات الحملات الانتخابية بوتيرة بطيئة ولكنها تكثفت مع اقتراب نهاية فترة الحملة الانتخابية.

و يفترض الإطار القانوني أن يتمّ توزيع التمويل العام على كامل القوائم المرشحة أو المرشحين [63]. و لاحظ ملاحظو مركز كارتر أن قوائم المرشحين المستقلين، على وجه الخصوص، تبدو أكثر اهتماما بالحصول على التمويل العام من المشاركة الفعلية في السباق الانتخابي لأنها لم تجري أي حملة. و اشتكت العديد من الأحزاب السياسية من العدد الكبير من قوائم المرشحين و هو ما من شأنه أن يؤدي إلى تشتيت الأصوات، و إلى "إهدار" عدد كبير من الأصوات التي كانت ستوجه للأحزاب مما قد يؤدي في نهاية المطاف إلى إمكانية عدم فوزها بمقعد في المجلس التشريعي. و كان مطلوبا من القوائم التي لم تحقق ثلاثة في المائة من الأصوات أو مقعدا واحدا في البرلمان أن تسدد التمويل الحكومي الذي تلقته.

و رغم الصعوبات التقنية مع نظام التسجيل المحوسب في اليومين الأخيرين من تسجيل المرشحين، عندما تم تقديم أغلب القوائم، فإنّ مراقبي مركز كارتر أفادوا بأنّ الهيئات الفرعية قد أدارت العملية بشكل جيد. واعترفت معظم الأحزاب السياسية أنّ هذه الهيئات كانت متعاونة وأعربت عن ارتياحها لعملية مراجعة واعتماد القوائم.

و تختلف معايير اختيار المرشحين بشكل كبير من طرف إلى آخر، ومن منطقة إلى أخرى، و حتى داخل الحزب نفسه. و تمت هذه العملية في العديد من الأحزاب السياسية عبر اقتراح القوائم على المستوى الجهوي و تزكيتها مركزيا. أما في بعض الأحزاب السياسية الرئيسية، فقد صاحبت عملية اختيار القوائم كثير من الإضطرابات وأسفرت عن استقالة بعض الأعضاء. و انضم عدد قليل من هؤلاء المستقلين إلى أحزاب سياسية أخرى أو شكلوا قوائم مستقلة خاصة بهم.

و رغم أن القانون يطلب من جميع القوائم الانتخابية المراوحة بين المرشحين من الذكور والإناث، فإنه لم يفرض التعادل الأفقي، أو تعيين المرشحات على رأس القوائم. ونتيجة لذلك، فإنّ عدد الأحزاب التي اختارت

[63] الفصل. 75، 78، 81 من قانون الانتخابات و المرسوم عدد 2761 المؤرخ في 1 أوت أغسطس 2014.

نساء على رؤوس قوائمها كان قليلا. وترأست النساء 145 قائمة فقط من 1327 قائمة، رغم أنّ الإناث يمثلن 47 في المائة من المرشحين [64]. أما العدد الإجمالي للنساء اللاتي وقع انتخابهن لتولي مقعد في البرلمان فهو 68 امرأة، وهو ما يمثل 32 في المئة من العدد الإجمالي للنواب. و في ضوء تطلعات تونس التقدمية بشأن المساواة بين الجنسين في الدستور الجديد والقانون الانتخابي ، ينبغي على المشرعين التونسيين أن يتخذوا تدابير إضافية مثل اشتراط ترأس المرأة لما لا يقل عن 50 في المئة من جميع القوائم المقدمة من طرف حزب ما لضمان زيادة مشاركة المرأة في المناصب المنتخبة.

أثبت شرط جمع التوقيعات إشكالية في مرحلة تنفيذه بسبب الاستخدام المزعوم للتوقيعات المزورة من قبل العديد من المرشحين للرئاسة.

و في حين ذكرت العديد من الأطراف أنّ تجنيد المرشحين من النساء كان سهلا، أشار آخرون إلى وجود صعوبات في تحديد النساء اللواتي كنّ على استعداد لخوض السباق من أجل مقعد بالبرلمان. وكان هذا الأمر مشتركا لا سيما في المناطق الداخلية في جنوب تونس حيث ذكرت بعض الأطراف أن النساء تعرضن إلى ضغوط من أقاربهن حتى لا يترشحن للإنتخابات. و زعم بعض المحاورين أنّ الأحزاب السياسية و المرشحين المستقلين لم يسعوا إلى تجنيد النساء لخبرتهن السياسية بل لمجرد تلبية المتطلبات القانونية. و لكن في بعض الحالات، كانت هناك صعوبة في تجنيد النساء ويرجع ذلك جزئيا إلى الصراع الداخلي حول ترتيب القوائم داخل الأحزاب.

الانتخابات الرئاسية

ينبغي أن يكون المرشح للرئاسة تونسي الجنسية بالولادة، و دينه الإسلام، و أن يبلغ من العمر35 سنة على الأقل. و ينبغي إعادة النظر في الإجراءات الدستورية بشأن المعتقدات الدينية للمرشح لتتماشى مع المعايير الدولية، والتي تحظر التمييز في الحق في الترشح للمناصب على أساس الدين[65]

و قد طلب من جميع المرشحين دفع وديعة قيمتها 10000 دينار تونسي (حوالي 5200 دولار)، قابلة للرد إذا تحصل المرشح على ما لا يقل عن ثلاثة في المائة من الأصوات الصحيحة. و بالإضافة إلى ذلك، و لكي يظهر على ورقة الاقتراع، فإنّ المرشح للرئاسة ينبغي أن يتحصل على تزكية 10 نواب من مجلس نواب الشعب أو ما لا يقل عن 10000 ناخب مسجلين في ما لا يقل عن 10 دوائر انتخابية مع ما لا يقل عن 500 ناخب في الدائرة الانتخابية [66].

وعلى النحو المنصوص عليه في الرزنامة الانتخابية، استغرق تسجيل المرشحين للانتخابات الرئاسية فترة تراوحت بين 8-22 سبتمبر. و تلقت الهيئة العليا المستقلة للإنتخابات ما مجموعه 70 ترشحا بحلول الموعد النهائي، و تمّ تقديم أكثر من نصف الترشحات في اليوم الأخير. و كان من بين المتقدمين 5 نساء، و3 نواب من المجلس الوطني التأسيسي، و 6 رجال اعمال، و 3 وزراء سابقين خدموا في ظل نظام بن علي [67]. و

[64] انظر كتابة الدولة لشؤون المرأة والأسرة :
http://www.lecourrierdelatlas.com/797530092014Tunisie.-Les-electrices-tunisiennes-desormais-plus-nombreuses-que-les-electeurs.html.The .
كانت أعلى حصة من النساء على رؤوس القوائم في الاتحاد من أجل تونس و حزب الأمان.

[65] العهد، الفصل. 2 و 25. مجلس حقوق الإنسان التعليق العام 25، الفقرة. 15.

[66] ضرورة جمع عدد معين من التوقيعات من أجل الحصول على الموافقة يتوافق مع مبدأ الاقتراع العام وفقا لمدونة الممارسات الجيدة في المسائل الانتخابية لمجلس أوروبا، و التي تنص على أن التوقيعات المطلوبة ينبغي أن لا تتجاوز 1 في المئة من الناخبين في الدائرة الانتخابية المعنية.

[67] من خلال مناقشات المجلس الوطني التاسيسي حول الدستور، اقترح الحد من مشاركة أعضاء من النظام السابق. وفي وقت لاحق لم يدرج هذا الاقتراح في تشريع الدستور و نوقش مشروع الحد من

شملت هذه القائمة الرئيس الحالي المنصف المرزوقي ورئيس المجلس الوطني التأسيسي مصطفى بن جعفر.

و أكدت الهيئة في 30 سبتمبر قائمة أولية من 27 مترشحا. و تم رفض 41 من المتقدمين لفشلهم في تلبية شروط دعم المرشح المذكورة أعلاه، و سحب اثنان منهما ترشيحهما. كما تمّ تأكيد ترشح واحد من ترشحات النساء الخمسة [68]. و اعتمدت الهيئة العليا المستقلة للإنتخابات على عدة أسباب لرفض طلبات المرشحين، بما في ذلك عدم وجود العدد الكافي من توقيعات التزكية و / أو توزيع توقيعات التزكية على أقل من 10 دوائر انتخابية، وعدم تقديم التوقيعات بالشكل الإلكتروني المطلوب، والفشل في تقديم وديعة مالية.

و أثبت شرط جمع التوقيعات إشكالية في مرحلة تنفيذه بسبب الاستخدام المزعوم للتوقيعات المزورة من قبل العديد من المرشحين للرئاسة. و قد حثت العديد من منظمات المجتمع المدني الهيئة العليا على اتخاذ إجراءات ضد المرشحين الذين يُزعم أنهم استخدموا بيانات مزورة للناخبين بغرض الحصول على الموافقة. و ردا على ذلك، ادعت الهيئة أن التحقيق في مسألة تزوير الأسماء والبيانات لا يقع في دائرة ولايتها، و أنّ الطرف الوحيد الذي يخوّل له القانون تقديم مثل هذه الشكاوى هو الشخص الذي وقع استعمال توقيعه دون الحصول على إذن منه مثلما هو منصوص على ذلك في القانون. و قامت الهيئة بتخصيص رقم هاتفي للسماح للناخبين بالتحقق مما إذا كانت أسماؤهم قد ظهرت في قوائم تأييد دون إذن منهم.

و قدّمت الهيئة 3 حالات شكاوى إلى المحاكم الجنائية الابتدائية، و كان ذلك ضد الشركات التي يُزعم أنّ موظفيها قاموا بتوفير قواعد بيانات الأعوان دون علم منهم و ذلك لفائدة حملات المرشحين الذين سيستخدمونها للحصول على الموافقة. ورفعت شكوى رابعة إلى النيابة عن أحد أعضائها بعد أن تمّ استخدام اسمه دون موافقة منه. و إلى حدود كتابة هذا التقرير، لا تزال هذه الحالات الأربع معلقة في المحكمة.

و يوصي المركز بأن تعيد السلطة التشريعية النظر في الأحكام القانونية المتعلقة بتسجيل المرشحين و أن تفكر في تمديد المهلة الممنوحة للهيئة العليا المستقلة للإنتخابات و للهيئات الفرعية لمراجعة طلبات المرشحين والوثائق الداعمة. وينبغي أيضا سنّ القانون يحدّد الجهة المسؤولة عن التحقق من التوقيعات وتزويدها بالموارد اللازمة للقيام بذلك.

تمويل الحملة الإنتخابية

إنّ ضرورة تمويل الحياة السياسية وتداعياتها تجعل من الأهمية بمكان أن تأخذ الأطر القانونية للانتخابات بعين الإعتبارعملية تمويل الأنشطة العامة للأحزاب السياسية، فضلا عن نفقات تمويل الحملات الانتخابية والأحزاب والمرشحين [69].

و ينص القانون الانتخابي لسنة 2014 على العلاقات الواضحة و الدقيقة لعملية تمويل الحملات الانتخابية و على توسيع صلاحيات دائرة المحاسبات. ومن صلاحيات هذه الدائرة تقييم تمويل الحملات الانتخابية، و فرض عقوبات متناسبة في حالات الانتهاكات [70]. و إذا كانت الجهود المبذولة لتعزيز متطلبات تمويل الحملات الانتخابية انطلاقا من انتخابات سنة 2011 تعتبر إيجابية، فإنه ينبغي إخضاع القانون وأحكامه إلى المراجعة والتنقيح للتغلب على أوجه القصور المتبقية.

و يتوقع القانون على حد سواء التمويل العمومي والخاص، فضلا عن التمويل الذاتي وينص على اعتماد

المشاركة و لكنه لم يعرض على التصويت في المجلس الوطني التأسيسي.

[68] كلثوم كنّو، القاضية السابقة ورئيسة جمعية القضاة التونسيين.

[69] مجلس حقوق الإنسان، التعليق العام عدد 25، الفقرة. 19؛ المعايير الدولية للانتخابات للمعهد الدولي للديمقراطية و المساعدة الإنتخابية : مبادئ توجيهية لمراجعة الإطار القانوني للانتخابات، ص. 91.

[70] الفصل 98 –100 من قانون الانتخابات. ينص القانون على عقوبات مالية تزيد تدريجيا وفقا لنسبة الزيادة على سقف الإنفاق في الحملة، فضلا عن إلغاء المقاعد التي حصلت عليها الأحزاب أو القوائم التي ارتكبت هذه المخالفات.

المراسيم الحكومية التي تحدّد سقف الإنفاق. و تعتبر مساهمات

مركز كارتر / غوان دوبرؤميو

أحد مؤيدي الرئيس المؤقت لتونس و المرشح الرئاسي منصف المرزوقي حاملاً صورة لمرشحه في شوارع تونس في اليوم الأخير من الحملة الانتخابية للانتخابات الرئاسية.

المترشحين و الأحزاب السياسية و المواطنين قانونية في حين تمنع مساهمات الجهات المانحة مجهولة المصدر والحكومات الأجنبية و الشركات الأجنبية أو الأشخاص.

كما يعطي القانون الانتخابي للهيئة العليا المستقلة للإنتخابات كامل الصلاحيات لملاحظة وفرض قواعد تمويل الحملات. و قد أصدرت الهيئة لائحة بشأن قواعد وإجراءات و طرق تمويل الحملات الانتخابية و هي تنصّ على تعيين ممثلين لها لرصد مخالفات تمويل هذه الحملات [71]. كما قامت الهيئة بانتداب، وتدريب ونشر ما يقرب من 1200 شخص لملاحظة الالتزام باللوائح المالية للحملة بموجب الفصل 143 من القانون الانتخابي. و يحق للهيئة إلغاء النتائج في مكتب اقتراع أو دائرة انتخابية إذا ما ثبت، بناء على التقارير الواردة من ممثليها، وقوع انتهاكات لأحكام تمويل الحملات الانتخابية مما أثّر بشكل كبير على النتائج " بطريقة أساسية وحاسمة ". وينبغي أن تقوم الهيئة بهذا التقييم خلال فترة ثلاثة ايام قبل الاعلان عن النتائج الاولية.

و توجد بعض أوجه القصور التي تقوض فعالية أحكام تمويل الحملات الانتخابية في تونس. و لعلّ دراستها بشكل معمّق يمكن أن تعود بالفائدة على اللوائح و القوانين في المستقبل. و لا يفرض القانون على الأحزاب السياسية وقوائم المرشحين والمرشحين تقديم تقرير مؤقت مما يحرم الناخبين من معلومات مفيدة قبل الاقتراع حول كيفية تمويل المتنافسين لحملاتهم الانتخابية [72]. كما أنّ القانون الانتخابي لا يوفر آلية واضحة لتقييم المساهمات العينية و لا يفرض على المتنافسين في الإنتخابات الكشف عن مبالغ التبرعات و هوية جميع الجهات المانحة.

و رغم ان القانون الانتخابي لا يحظر صراحة التمويل من مصادر غير معروفة، الا انّ القانون الذي يحكم تنظيم الأحزاب السياسية يحظر بشكل صريح التبرعات مجهولة المصدر و هذا ايضا بموجب قرارات الهيئة التي تفرض على كل قائمة مرشحة أو مرشح مسك سجل استلام يتضمّن أسماء المانحين و أعداد بطاقات تعريفهم و مبلغ التبرع و طريقة الدفع [73]. و ينبغي أن يتم التنصيص صراحة على حظر التبرعات مجهولة المصدر في القانون الإنتخابي باعتباره التشريع الأساسي للانتخابات.

ويحدد القانون الانتخابي مهلة ب 45 يوما من تاريخ إعلان النتائج النهائية للمرشحين لتقديم تقارير تمويل

[71] الهيئة العليا المستقلة للإنتخابات. القرار عدد 20 المؤرخة في 8 أوت 2014

[72] اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد، الفصل 7.

[73] انظر المرسوم عدد 2011-87 و الحكم عدد. 20 للهيئة العليا المستقلة للإنتخابات

الحملات الانتخابية لدائرة المحاسبات [74]. و تعتبر هذه المهلة طويلة جدا في ضوء أفضل الممارسات الدولية. و مع ذلك وقع تمديدها إلى أوائل فيفري فبراير، وذكرت دائرة المحاسبات أن 34 في المائة فقط من القوائم التي تقدمت إلى الانتخابات التشريعية قدمت تقارير قبل اسبوع من الموعد المحدد حديثا [75]. وعلاوة على ذلك، و على الرغم من أن الفصل 87 من القانون الانتخابيتنص على ضرورة التزام الأحزاب السياسية وقوائم المرشحين، والمرشحين بنشر بياناتهم المالية في إحدى الصحف اليومية في غضون شهرين من الإعلان عن النتائج النهائية، فإنّ القانون لا ينصّ على العقوبة المناسبة في حالة عدم النشر [76].

و تقوم دائرة المحاسبات بإعداد تقرير عام عن نتائج الرقابة المالية في غضون ستة أشهر من إعلان النتائج النهائية للانتخابات [77].

الانتخابات التشريعية

تمتلك دائرة المحاسبات جميع الصلاحيات، في غضون ستة أشهر من تاريخ نشر النتائج النهائية، لإبطال انتخاب كل عضو من أعضاء المجلس المنتخب حديثا و الذي خاض الانتخابات داخل قائمة تجاوزت سقف الإنفاق في الحملة بأكثر من 75 في المائة أو لم تقدم بياناتها المالية وفقا للإجراءات التي ينص عليها القانون [78]. و ذكرت العديد من منظمات المجتمع المدني أنها تمتلك أدلة على ان كل الأحزاب السياسية الرئيسية قد تجاوزت سقف الإنفاق في الحملة، وأشارت إلى أنّها مدت الهيئة و دائرة المحاسبات بها [79]. ومن المقرر أن تقوم دائرة المحاسبات بنشر تقريرها حول تمويل الانتخابات التشريعية في 22 ماي 2014. و ستأمر بإلغاء عضوية كل شخص في مجلس نواب الشعب تقدم إلى الإنتخابات داخل قائمة تم اكتشاف تجاوزها لسقف الإنفاق بأكثر من 75 في المائة.

و يتم توزيع التمويل العام وفقا لعدد الناخبين و كثافة السكان في كل دائرة انتخابية. و اشتكت العديد من الأحزاب السياسية من انخفاض مبلغ التمويل العام للقيام بحملة إنتخابات تشريعية ذات مصداقية، و خصوصا بالنسبة إلى تلك التي كانت فرص حصولهاعلى مصادر تمويل خاصة محدودة جدا[80]. و وفقا لأفضل الممارسات الدولية، ينبغي أن يقتصر دعم الدولة على مساهمة معقولة حتى لا تتداخل مع استقلالية الحزب [81]. و لقد تجنبت المقاربة المتبعة في التمويل العام بنجاح خلق التداخل، ولكن سقف الإنفاق العام بالشكل الذي هو عليه لا يسمح للأحزاب و القوائم المرشحة، والمرشحين بالقيام بحملاتهم في نطاق معقول دون انتهاك حدود الإنفاق الحالية.

الانتخابات الرئاسية

[74] مددت المحكمة الموعد النهائي الأصلي لتقديم التقرير من 7 جانفي إلى 4 فيفري ذلك أنّه لم يقم بتقديم التقرير المالي إلا عدد قليل من القوائم أو الأحزاب. يوم 26 جانفي يناير، أعلنت دائرة المحاسبات أن 34 في المائة فقط من القوائم التي شاركت في الانتخابات التشريعية قد قدمت لها التقرير المطلوب.

[75] وفقا للفقرة 200 من منظمة الأمن و التعاون في أوروبا / مكتب الدراسات الديمقراطية و المبادئ التوجيهية لتنظيم الأحزاب السياسية التابعة للجنة البندقية، "ينبغي أن تقدّم تقارير عن تمويل الحملات الانتخابية إلى السلطات المختصة خلال مدة لا تزيد عن 30 يوما بعد الانتخابات."

[76] لم ترصد بعثة مركز كارتر نشر التقارير، وإلى حدود إعداد هذا التقرير، لم تؤكد المحكمة الإدارية نشرها.

[77] الفصل. 97 من القانون الانتخابي.

[78] الفصل. 98 من القانون الانتخابي.

[79] راقبت منظمة آي–وونش، نفقات حملات أكبر الأحزاب الستة في ست دوائر في الانتخابات التشريعية، و أصدرت نتائج هذه العملية في 15 ديسمبر مبينة أنّ كلا من النهضة ونداء تونس قد تجاوزا السقف الإنتخابي في انتخابات أكتوبر

[80] متوسط مبلغ التمويل العام أقل من 8000 دينار تونسي أو حوالي 4000 دولار أمريكي في حزب سياسي أو قائمة مرشحة في دائرة انتخابية. و الحد الأقصى الإجمالي لإنفاق كل قائمة تمت الموافقة عليها هو ما يعادل خمسة أضعاف مبلغ التمويل العام.

[81] لجنة البندقية، 020 (2011) CDL–AD، رأي حول الحاجة إلى وضع مدونة للممارسات الجيدة في مجال تمويل الحملات الانتخابية، الملحق، الفصل 1.

كان التمويل العمومي لمرشحي الرئاسة إلى حد ما أكثر سخاء، كما تم توزيعه بشكل عادل على أساس عدد الناخبين على المستوى الوطني. و قد ترجم ذلك إلى 15 دينارا (حوالي 7.50 دولار) على كل 1000 ناخب في الدورة الأولى من الانتخابات الرئاسية. و وفقا لذلك، كان التمويل العمومي الإجمالي لكل مرشح رئاسي في الدورة الأولى يقدر ب 79284 دينارا تونسيا (حوالي 43093 دولار أمريكي) وبلغ الحد الأقصى لإجمالي الإنفاق على مرشح 792840 دينارا تونسيا (حوالي 430938 دولار أمريكي). أما في الدورة الثانية، بفبلغت قيمة التمويل 10 دينار لكل 1000 ناخب. وهكذا فإن التمويل العام الإجمالي لكل مرشح رئاسي في الدورة الثانية انخفض الى 52851 دينارا تونسيا (حوالي 28446 دولار أمريكي) وكان الحد الأقصى لإجمالي الإنفاق على كل مرشح 528513 دينارا تونسيا (حوالي 284462 دولار أمريكي).

و لا يسمح للأحزاب السياسية بتمويل الحملات الانتخابية لمرشحيهم للرئاسة. ومع ذلك، يمكن للمترشحين الاستفادة من المساهمات العينية من أحزابهم على أن تدرج هذه المساهمات في النفقات النهائية لتمويل الحملات الانتخابية [82].

لأول مرة منذ الاستقلال، وفرت الانتخابات التشريعية والرئاسية للناخبين اختيارا حقيقيا بين مجموعة متنوعة من المرشحين.

فترة الحملة الإنتخابية

ينبغي على الإطار القانوني للانتخابات أن ينصّ على حق جميع الأفراد في إنشاء أحزاب أو منظمات سياسية، بكامل الحرية، مع توفير الضمانات القانونية لتمكينهما من التنافس مع بعضها البعض على أساس المعاملة المنصفة أمام القانون [83]. و وجد الناخبون أنفسهم خلال الانتخابات التشريعية و الرئاسية، و لأول مرة منذ الاستقلال، أمام اختيار حقيقي بين مجموعة متنوعة من المرشحين. و رغم أنّ الهيئة العليا قد رصدت عددا كبيرا من الانتهاكات خلال الحملة، فإنّ ذلك لم يكن له تأثير كبير على الحملة أو العملية الانتخابية سواء في الانتخابات الرئاسية أو التشريعية. و ظلت بيئة الحملة هادئة وتحت السيطرة فرغم التهديدات الأمنية تمكّن المرشحون من القيام بحملاتهم بكل حرية.

و تعتبر القيود القانونية على الحملات الانتخابية بشكل عام مكبّلة للغاية وينبغي أيضا إعادة النظر فيها. فشرط إشعار إدارة الانتخابات مسبقا بفعاليات الحملة أثبت أنّه مرهق في تنفيذه في كلا الإنتخابات التشريعية و الرئاسية و يمكن تبسيطه للحصول على تأثير أكبر. و اضطرت الهيئة أمام ازدياد التوتر بين المرشحين وخطاب الاستقطاب بين جولتي الانتخابات الرئاسية إلى اتخاذ التدابير اللازمة لوضع حدّ لهذا الخطاب العدواني والمتوتر. و نجحت هذه الخطوات، التي تتألف من اللقاءات مع المرشحين و البيانات العامة، في تعزيز الهدوء في بيئة الحملة و خلال يوم الإقتراع في دورة الإعادة من الإنتخابات الرئاسية.

الإطار القانوني

وفقا للقانون، تنقسم الفترة الانتخابية إلى مرحلة ما قبل الحملة، و الحملة وفترة الصمت الإنتخابي. وتشمل فترة ما قبل الحملة الأشهر الثلاثة السابقة ليوم الانتخابات، في حين تبدأ فترة الحملة 22 يوما قبل يوم الاقتراع في جميع الانتخابات، و تليها فترة الصمت الانتخابي قبل 24 ساعة من فتح صناديق الاقتراع بما في ذلك يوم الانتخابات.

و يحظر الفصل 57 من القانون الانتخابي الاشهار السياسي في وسائل الإعلام المسموعة والمرئية والمكتوبة أو الإلكترونية، أو من خلال المواد الدعائية الثابتة أو

[82] الفصل. 76 من قانون الانتخابات والفصل 9 من تنظيم الهيئة العليا المستقلة للإنتخابات عدد 20 حول تمويل الحملات الانتخابية.

[83] انظر الأمم المتحدة، العهد، الفصول 25 و 26.

المتنقلة في الأماكن العامة أو الخاصة خلال كامل الفترة الانتخابية. وبالإضافة إلى ذلك، يحظر القانون نشر نتائج استطلاعات الرأي المتعلقة بالانتخابات خلال هذه الفترة. و تمنح الفصل 71 من القانون الانتخابي الصلاحية للهيئة لملاحظة التزام المتنافسين في الإنتخابات بالمبادئ والقواعد والإجراءات المعمول بها في الحملة،

الأقل قبل انعقاد مثل هذه الأحداث. و لكنه لا ينص صراحة على إلغاء الحدث، إذا لم يتم احترام هذا الالتزام. و في الممارسة العملية، مع ذلك، كلفت الهيئة العليا الهيئات الفرعية باتخاذ تدابير عاجلة لإلغاء الاجتماعات العامة التي لم يتم الإشعار بها. و بالإضافة إلى ذلك، يتعين على كل قائمة مرشحين أو مرشح أو حزب بموجب القانون مسك سجلات لأنشطة حملاتهم.

مركز كارتر / غوان دوبرتومبو

مؤيدو حمة الهمامي المرشح الرئاسي و القيادي في حزب الجبهة الشعبية يحضرون اجتماعاً سياسياً في شوارع تونس.

إما من تلقاء نفسها أو بناء على طلب من أحد المتدخلين.

و يُسمح بالاجتماعات العامة و المظاهرات والمواكب والتجمعات خلال فترة الحملة. وينص القانون الانتخابي على ضرورة تقديم إشعار كتابي للهيئة العليا المستقلة للإنتخابات أو الهيئات الفرعية ذات الصلة يومين على

و رغم أن القانون يدرج أمثلة محددة من انتهاكات الحملات، فإنّ العقوبات المقابلة تعتبرغير متناسقة. فعلى سبيل المثال، يحظر الفصل 172 نشر استطلاعات الرأي خلال كامل الفترة الانتخابية. و تتم معاقبة الانتهاكات خلال فترة الحملة بموجب الفصل 156 من القانون الانتخابي، و لكنه، فإنه لا يحدد عقوبات هذه

الانتهاكات التي يمكن أن تحدث خلال فترة ما قبل الحملة.

و تلقت الهيئة العليا من الهيئات الفرعية تقارير عن أكثر من 4500 انتهاك خلال الحملة الانتخابية للانتخابات التشريعية. إلا أن غالبية الانتهاكات المبلغ عنها لم يكن لها تأثير كبير على الحملة أو العملية الانتخابية بشكل عام. و من الانتهاكات الأكثر شيوعا نذكر تمزيق الملصقات أو عرضها بشكل غير قانوني، واستخدام الإشهار السياسي، و عقد الاجتماعات غير المرخص فيها.

و خلال الدورة الأولى من الحملة الانتخابية الرئاسية، أعلنت الهيئة العليا أن مراقبيها رصدوا 900،1 انتهاك، يتعلق أغلبها بالعرض غير المشروع لملصقات الحملة الانتخابية وعدم إبلاغ الهيئة العليا بمسيرات الحملة المبرمجة. و تم حل معظم هذه الانتهاكات من خلال الاتصالات غير الرسمية بين إدارة الانتخابات والمرشحين ولم تسفر عن عقوبات أو إجراءات قانونية. و أعلن رئيس الهيئة العليا أن هذه الهيئة أبلغت النائب العام ب 113جريمة انتخابية ارتكبت خلال جولتي الانتخابات الرئاسية، تسعة عشر منها خلال الدورة الأولى و94 خلال دورة الإعادة. وذكر أيضا أن الانتهاكات لم تؤثر على نتائج الدورة الأولى حيث أن معظم الحالات المعزولة تتمثل في الإعتداء على موظفي مراكز الاقتراع، و القيام بحملة غير شرعية، ومحاولات التأثير على الناخبين خلال فترة الصمت الانتخابي.

إدارة الحملة في الانتخابات التشريعية

انطلقت الحملة الانتخابية رسميا يوم 4 أكتوبر 2014، واستمرت لمدة ثلاثة أسابيع. و رغم أنّ الإطار الزمني المخصص لها كان محدودا، إلا أنّه أمكن إنجاز جميع الأنشطة المبرمجة خلالها دون استعجال كبير أو كثافة خلال الأسبوعين الأولين. و أفاد ملاحظو مركز كارتر أن العديد من المساحات العامة المخصصة لوضع الملصقات بقيت فارغة و أنّ مختلف الجهات لم تشهد فعاليات كثيرة خلال هذه الفترة. و في الأسبوع الأخير قبل الانتخابات، تزايد عدد المناسبات الانتخابية بشكل كبير و اصبحت بيئة الحملة مكثفة [84]. وفي المجموع، واكب ملاحظو مركز كارتر 58 مسيرة، بمشاركة تتراوح بين خمسة أشخاص في أصغرها إلى أكثر من 000،10 في أكبرها [85]. و لم يتجاوز عدد المشاركين في هذه المسيرات الألف مشارك إلا في 8 منها فقط. و بصفة عامة، وقع احترام الحق في حرية التعبير وتكوين الجمعيات.

و في بعض مناطق الجنوب، لاحظ ملاحظو مركز كارتر أنّ بيئة الحملة كانت متوترة. و تم الإبلاغ عن حالات قليلة من العنف في صفاقس، ثاني أكبر مدينة في تونس. و عموما،كانت بيئة الحملة هادئة وسلمية. و لم يقد التوتّر القائم بين الأطراف عموما إلى مواجهات عنيفة. و في عدة مناسبات، أفاد ملاحظو مركز كارتر أن الأحداث الانتخابية كانت تجري في وقت واحد و في الموقع نفسه دون أن يؤدي ذلك إلى أي مشادات.

و قبل البداية الرسمية للحملة الانتخابية، تلقى ملاحظو مركز كارتر في جميع أنحاء البلاد عدة شكاوى بسبب أنشطة الحملة غير المشروعة. و إذا انطلقنا في حكمنا من طبيعة الشكاوى، فإنّ العديد من المتدخلين وجدوا صعوبة في التمييز بين ما كان مسموحا به خلال فترة ما قبل الحملة و فترة الحملة. وكان من الصعب في بعض الأحيان فصل الأنشطة السياسية التي وقع القيام بها من فترة تسجيل الناخبين عن الحملات المباشرة. فعلى سبيل المثال، شاركت العديد من الأحزاب بنشاط في الحملات من الباب للباب، وفرز الاصوات في الأماكن العامة، وتوزيع المنشورات، وتنظيم المناسبات العامة. و احتج الكثير منها بأنّه قام بهذه الأعمال "لتقديم" حزبه للناخبين

[84] وكان عدد الاجتماعات التي أبلغت عنها وسائل الإعلام خلال الأسبوع الثاني 73 إجتماعا، و هو ما يعدّ أكثر بأربعة أضعاف من الأسبوع الأول، عندما تم الإبلاغ عن 17 إجتماع فقط.

[85] أكبر تجمع واكبه المركز كانت عقدته حركة النهضة في صفاقس في 18 أكتوبر و يتراوح عدد المشاركين فيه حسب التقارير بين 10000 و 15000 شخص.

مركز كارتر / غوان دوبرتومير

مؤيدو المرشح الرئاسي سليم الرياحي يلوحون بالرايات في تأييد لحزب الاتحاد الوطني الحر خلال اجتماع سياسي في شوارع تونس

بدلا من الحملات. و أثناء مقابلتهم لمراقبي مركز كارتر، اعترف بعض المتحاورين من الأحزاب السياسية علنا بأنهم استغلوا فترة ما قبل الحملة الانتخابية لأغراض الحملة الانتخابية. و أقرت الهيئة العليا في محادثاتها مع علنا بأنهم استغلوا فترة ما قبل الحملة الانتخابية لأغراض الحملة الانتخابية. و أقرت الهيئة العليا في محادثاتها مع مركز كارتر أنه لا يوجد في القانون أي حظر على الأحزاب السياسية من نشر برامجها السياسية خلال فترة ما قبل الحملة وأن القانون لم ينص على أي عقوبة تتعلق بانتهاكات القانون خلال مرحلة ما قبل الحملة الإنتخابية.

و أصدرت الأحزاب السياسية الرئيسية برامجها الانتخابية قبل بدء الحملة الرسمية. و وضعت العديد من هذه البرامج لأول مرة على المستوى الوطني وتم تكييفها مع الواقع المحلي، مما أعطى السباق نكهة محلية. و اتجهت معظم البرامج الانتخابية إلى نفس القضايا مثل : استعادة سلطة الدولة، والحاجة لخطة تنمية شاملة لاستهداف البطالة، و وضع استراتيجية شاملة لمكافحة الإرهاب. أما في الجنوب، فكان لبعض العوامل الأخرى مثل الانتماء الأيديولوجي و الروابط العائلية / القبلية دور هام في تعبئة الناخبين.

و أفاد ملاحظو مركز كارتر أنّه لم يقع دائما احترام شرط إشعار الهيئة يومين قبل كل حدث من طرف قوائم المرشحين. كما أنّ البعض كان غير واع بهذا الشرط مما أدى في كثير من الأحيان إلى إقامة الكثير من الفعاليات دون إشعار مسبق [86] . وألغيت بعض الاجتماعات من قبل السلطات الانتخابية، وفقا لتوجيهات الهيئة العليا، لأن المنظمين لم يقدموا الإشعار المطلوب.

[86] انظر قرار الهيئة العليا المستقلة للإنتخابات # 2014-28 بشأن قواعد وإجراءات تنظيم الحملات الانتخابية والاستفتاء، الفصل 3المادتين 18 و 19. أعلم المكتب المحلي للمبادرة في الساحلين (المنستير) مراقبي مركز كارتر أنهم ليسوا في حاجة للإبلاغ عن الفعاليات إلى الهيئة الفرعية للإنتخابات.

وأشار ملاحظو مركز كارتر أيضا أن هذا الشرط خلق ضغطا إداريا لا مبرر له على الأحزاب الصغرى و القوائم المستقلة، ذلك أنّ تقديم إشعار مسبق قبل كل حدث منفصل تحوّل إلى عبء ثقيل عليها.

و أعربت القائمات الانتخابية المستقلة، فضلا عن الأحزاب الصغرى والائتلافات عن استيائها من قدرة الأحزاب الكبرى على تعبئة موارد و أجهزة الحزب. و زعمت أن وسائل الإعلام السمعية والبصرية و المطبوعة كانت تسيطر عليها رسائل الأحزاب السياسية الكبرى [87].

أما التغطية الإعلامية للتقديم الرسمي لمرشحي الرئاسة، و التي وقعت بعد يوم واحد من الإعلان عن قوائم المرشحين الأولية للانتخابات التشريعية، فمنحت الأطراف التي قدمت مرشحا للرئاسة أفضلية إضافية.

إدارة الحملة في الدورة الأولى من الانتخابات الرئاسية

ساعدت نتائج انتخابات أكتوبر التشريعية، المقبولة من جميع الأطراف السياسية، على تشكيل ديناميات حملة الانتخابات الرئاسية. فكانت بداية فترة الحملة الرسمية للانتخابات الرئاسية بطيئة، كما أخذ معظم المرشحين بعض الوقت للتفكير في كيفية تأثير نتائج الانتخابات التشريعية على استراتيجيات حملتهم. و في الأسابيع التي سبقت الدورة الأولى، بدأ المرشحون والأحزاب، حتى أولئك الذين لم يكن لديهم مرشح في السباق، إعادة صياغة مواقفهم على الساحة السياسية استنادا إلى نتائج الانتخابات التشريعية، و ذلك بانسحاب بعض المرشحين من السباق و تلقي البعض الآخر دعما من الأطراف التي انسحب ممثلوها أو لم ينجحوا في عملية التسجيل [88].

و مثلما كان الحال خلال الانتخابات التشريعية، تميز الأسبوعان الأولان من الحملة الانتخابية الرئاسية بعدد محدود من الفعاليات و غياب الإثارة، ونقص عام في النشاط. و بقيت العديد من المواضع المخصصة للتلصيق فارغة طوال فترة الحملة. و لم تجري مسيرات خلال الأسبوع الأول من الحملة إلا من طرف عدد قليل من المرشحين ثم اشتدت وتيرتها خلال الأيام ال10 الأخيرة من الحملة الانتخابية إذ زادت االفعاليات و محاولات توعية الجمهور [89]. و كما حدث خلال الانتخابات التشريعية، فإنّ المرشحين لم يقوموا بإشعار الهيئات الفرعية بأنشطتهم بشكل دائم، و وجدت إدارة الانتخابات صعوبات في مراقبتها. و لم تشهد الحملة نشاطا و لا البيئة الإنتخابية إثارة إلا في الأيام الأخيرة قبل إجراء الإنتخابات. أما جغرافيا، فكانت أنشطة الحملة أكثر تركيزا على المناطق الحضرية على طول الساحل. و باستثناء قفصة وسيدي بوزيد، لم تشهد ولايات الجنوب فعاليات كثيرة في هذه الحملة الإنتخابية.

و دعا مصطفى بن جعفر رئيس المجلس الوطني التأسيسي، الذي لم يفز حزبه بأي مقعد في الانتخابات التشريعية، جميع الأحزاب الديمقراطية الاجتماعية والمرشحين إلى التوحد خلف مرشح واحد و / أو تبني برنامج مشترك لمنع عودة حكم الحزب الواحد [90]. و

---

[87] مصطلح "الأحزاب الكبرى" يحيل عادة على نداء تونس والنهضة

[88] عبد الرحيم الزواري، مرشح الحركة الدستورية، ومحمد الحامدي، مرشح التحالف الديمقراطي، أعلنا على التوالي يوم 30 اكتوبر و 5 نوفمبر عن انسحابهما من السباق، في حين أن المرشحين المستقلين نور الدين حشاد ومصطفى كمال النابلي، و مرشح حركة وفاء عبد الرؤوف العيادي أعلنوا عن انسحابهم في 17 نوفمبر ليدعموا على التوالي الباجي قائد السبسي ومحمد منصف المرزوقي. و لكن أسماءهم لم تشطب من ورقة الإقتراع و ذلك وفقا لقانون الانتخابات.و لم يقم عبد الرحيم الزواري ومحمد الحامدي بالتسجيل التلفزي للدقائق المجانية المخصصة لهما.

[89] في 15-16 نوفمبر، لاحظ مركز كارتر مسيرات لمحمد منصف المرزوقي في صفاقس، والباجي قائد السبسي وحمة الهمامي في المنزه 1 بحضور ما بين 6000 و 10000 شخص على التوالي.

[90] فشلت هذه المبادرة، التي جمعت، بالإضافة إلى مصطفى بن جعفر، ومحمد الحامدي (التحالف الديمقراطي)، و محمد عبو (التيار الديمقراطي)، و زهير المغزاوي (الحركة الشعبية)، وعماد الدايمي (المؤتمر من أجل الجمهورية)، و مية الجريبي وعصام الشابي (الجمهوري)، هشام الصافي (حركة الوحدة الشعبية)، وكذلك المرشح المستقل والرئيس السابق لنقابة المحامين التونسيين عبد

دعت حركة النهضة في البداية جميع الأحزاب إلى دعم "مرشح توافقي". و لكن بعد أن رفضت الأطراف الأخرى اقتراحها، قرر مجلس شورى الحزب عدم تأييد أي مرشح، وحث الناخبين على الإدلاء بأصواتهم ل"الشخص الذي يرون أنّه الأقدر على قيادة التحول الديمقراطي ". و تلقى الرئيس محمد منصف المرزوقي الذي يشغل منصب رئيس الدولة آنذاك الدعم من ستة أحزاب تعتبر ذات صلات وثيقة مع حركة النهضة [91].

و أيّد المسار العديد من المرشحين، وترك الاختيار النهائي لكل ناخب، في حين عبّر حزب آفاق تونس عن وقوفه وراء الباجي قائد السبسي [92].

و خلافا لما حدث في حملة الإنتخابات التشريعية عندما كان استخدام اللوحات الإعلانية التجارية محظورا، اعتمد المرشحون بشكل كبير على هذه الوسيلة في جميع أنحاء البلاد خلال حملة الانتخابات الرئاسية. كما استخدم المرشحون الملصقات والأنشطة من الباب إلى الباب، والتجمعات الجهوية لتوعية الناخبين. أما المرشحون الذين لا يتمتعون بتأييد حزب ما فركّزوا أكثر من غيرهم على استخدام شبكات التواصل الإجتماعي [93].

و رغم صلاحيات الرئيس المحدودة، فإنّ المرشحين لهذا المنصب تعرضوا إلى مجموعة واسعة من القضايا بداية من التنمية الاجتماعية والاقتصادية وصولا إلى الأمن ومكافحة الإرهاب. وواصل بعض المرشحين المدعومين من قبل الأحزاب التي شاركت في الانتخابات التشريعية حملاتهم إعتمادا على نفس برامج الإنتخابات التشريعية. و ركز معظم المرشحين الآخرين على دور الرئيس كضامن للدستور. كما حذّر الرئيس المباشر آنذاك بشكل منتظم من شبح الاستبداد والدكتاتورية إذا تمكن مسؤول سابق في نظام بن علي من الفوز في الانتخابات الرئاسية.

و جرت الانتخابات الرئاسية في خضم بيئة أمنية متوترة. و ذكرت وسائل الإعلام أن العديد من المرشحين تلقوا تهديدات بالقتل أدت بهم إلى تأجيل أو إلغاء فعاليات حملاتهم [94]. ونتيجة لذلك، منحت وزارة الداخلية الحماية الشخصية لجميع المرشحين، وأشار ملاحظو مركز كارتر إلى التواجد الكثيف لقوات الأمن في العديد من المسيرات التي واكبوها. ومع ذلك، ظلت بيئة الحملة سلمية و لم تفد التقارير بوجود خطابات تحريضية خلال المسيرات والاجتماعات السياسية خلال الدورة الأولى من الانتخابات الرئاسية.

إدارة الحملة في الدورة الثانية من الانتخابات الرئاسية

تقدّم المرشحان اللذان فازا بأكبر نسبة من الأصوات في الدورة الأولى من الانتخابات الرئاسية التي دارت في 23 نوفمبر، الباجي قائد السبسي ومحمد منصف المرزوقي، لدورة الاعادة. و رغم أن الحملة الانتخابية للدورة الثانية لم تبدأ رسميا حتى 9 ديسمبر، فإنّ المرشحين حافظا على الظهور العام في الأيام التالية في الدورة الأولى، وخاصة من خلال ظهورهما في وسائل الإعلام الأجنبية [95]. و سعى المرشحان إلى التواجد في وسائل الاعلام

الرزاق الكيلاني، لأنّ جميع المشاركين فيها اعتبروا أن ذلك الإجماع لن يكون ممكنا إلا في الجولة الثانية.

[91] و هي تشمل حزب المرزوقي، المؤتمر من أجل الجمهورية، وحزب البناء المغاربي والتنمية وحزب الإصلاح، و الحركة الوطنية للعدالة والتنمية، وحزب البناء الوطني.

[92] و هم : الباجي قائد السبسي، حمة الهمامي، كلثوم كنو ومصطفى كمال النابلي. ودعا المسار التونسيين إلى التصويت لصالح المرشح الذي هو أكثر ميلا نحو تحقيق أهداف الثورة، وتلبية مطالب الشباب من أجل الحرية والكرامة وفرص العمل، والذي يخطط للانفصال عن الفساد والدكتاتورية مع السعي إلى بناء دولة ديمقراطية ومدنية تستند على مبدأ المواطنة.

[93] وكان المنصف المرزوقي المرشح الأكثر نشاطا في الفيسبوك مع العديد من صفحات الدعم المخصصة له، في حين كان الباجي قائد السبسي يعتمد أكثر على ظهور أعضاء نداء تونس في البرامج التلفزيونية.

[94] على سبيل المثال، في 11 و 12 نوفمبر، ألغى سليم الرياحي ومنذر الزنايدي اجتماعات لكل منهما في صفاقس والقيروان والمنستير..

[95] في الفترة التي سبقت الحملة الرسمية لجولة الاعادة قام المرشحان بمقابلات مع الإذاعات والمطبوعات و وسائل الاعلام

الاجتماعية بإعادة بث لقطات فيديو أكدت رؤيتيهما المختلفتين لتونس [96]. و ازداد التوتر بين المرشحين وأنصارهما مباشرة بعد الدورة الأولى كما أدلى فريقا الحملتين بتصريحات قائمة على الاستقطاب في وسائل الإعلام المحلية والخارجية كانت غايتها تشويه سمعة الخصم و مهاجمته مما ولّد أجواء انتخابية تتسم بالانقسام و التوتر[97]. و رغم الخطاب المشحون حتى قبل البداية الرسمية للحملة، و ما ساد الأجواء من توتّر، فإنّ هذا الأمر، مع استثناءات قليلة، لم يؤد إلى أي تأثيرات سلبية كبيرة على قدرة المرشحين على القيام بحملتيهما بكل حرية خلال دورة إعادة الإنتخابات [98].

واعتمد المرشحان على استراتيجيتين مختلفتين جدا في حملتيهما. فلئن نظم منصف المرزوقي التجمعات العامة الكبيرة في جميع أنحاء البلاد وقدم نفسه كحصن ضد عودة النظام القديم. فإنّ الباجي قائد السبسي قد نظّم تجمعات حميمية أصغر في جميع أنحاء تونس مع فئات مستهدفة من الناخبين و وسائل إعلام مختارة، و صوّر نفسه على أنه موحد لجميع التونسيين. و رغم أنّ قائد السبسي رفض المشاركة في المناظرة، فإنّ قناتي التلفزة الوطنية عرضتا مقابلة مع كل مرشح في الأسبوع الأخير من الانتخابات لتمكين الناخبين من فرصة معرفة المزيد حول دوافع المرشحين ورؤيتيهما للدولة.

و عموما، ركز المرشحان على الذم المتبادل أكثر من تركيزهما على برنامجيهما. و نشر قائد السبسي برنامجه الانتخابي قبل ستة أيام فقط من دورة الإعادة. و هو يقوم على دمج برامج المجموعات السياسية التي كانت قد أعلنت تأييدها له و هي تقوم على 8 اجراءات تمس القضايا الاجتماعية والاقتصادية والدبلوماسية والأمنية [99]. و أعاد المرزوقي البرنامج الانتخابي لحزبه في الدورة الأولى، الذي ركّز على القضاء على الفقر، وتحسين البيئة الأمنية في تونس و إصلاح التعليم.

و مثلما وقع خلال الدورة الأولى من الإنتخابات الرئاسية، قامت معظم الأحزاب والمرشحين الخاسرين في الإنتخابات الرئاسية بدعم أو معارضة أحد المرشحين. ففي حين تلقى قائد السبسي دعم مرشحين سابقين للرئاسة وسبعة أحزاب أخرى، واصل المرزوقي الحصول على دعم الأحزاب الستة التي ساندته في الدورة الأولى [100]. و لم يطلب بعض المرشحين السابقين للرئاسة و لا

الفرنسية، مثل فرنسا 24، RFI، RMC، لوموند، لو بوان ولو باريزيان، فضلا عن قناة الجزيرة وجون أفريك.

[96] انظر:
https://www.youtube.com/watch?v=5HiUn_mntPc&list=UUY0NMzgINOyw4AqecyI1TzA نشرت في 20 نوفمبر 2014 الذي يبرز عائلة الشاب الذي توفي في سوريا و قامت بالتصويت للباجي قائد السبسي كحل لمكافحة الإرهاب ؛ والفيديو على
<https://www.youtube.com/watch?v=B5VSETI2nRw>، الذي نشر في 12 نوفمبر، والذي تبين صورا لشهداء الثورة، و القتلى والجرحى، واليتامى، ورسالة صوتية من قائد السبسي ساخرا من وجود القناصة.

[97] قام قائد السبسي بمقابلة في 24 نوفمبر مع محطة إذاعية فرنسية اعتبر فيها أولئك الذين أدلوا بأصواتهم لصالح المرزوقي بأنهم من الإسلاميين و السلفيين الجهاديين،و المنتمين إلى الأحزاب التي تم تصنيفها على أنها متطرفة وعنيفة. واثارت هذه التعليقات مظاهرات في المناطق الوسطى والجنوبية من البلاد، حيث يتمتع المرزوقي بقاعدة دعم أكبر، مما استدعى تدخل مختلف الجهات الفاعلة في المجتمع السياسي والمدني و دعوتها كلا المرشحين للامتناع عن الخطاب الحاد خلال الحملة الانتخابية.

[98] على سبيل المثال في قبلي، نصح أنصار حملة قائد السبسي بتجنب بعض المناطق بسبب مخاطر المواجهة، وعندما ظهر منصف المرزوقي في فعاليات الحملة في سليانة، استقبلته مجموعة منفعلة من المتظاهرين، و حاول بعض أفرادها رميه بالحجارة . كما اختار المرزوقي الغاء زيارة مقررة الى ماطر، بسبب ما تردد عن شائعات بأن أنصار قائد السبسي كانوا متجمعين للاحتجاج ضده.

[99] وشملت: خطة التنمية الخاصة بالمناطق الحدودية، و مكافحة التلوث وإدارة النفايات الخطيرة، و الدعم المالي الإضافي للطلاب، وإلغاء ضريبة السياحة للمسافرين من المغرب العربي، ومراجعة قانون استهلاك المخدرات، و الدعوة إلى تمثيل النساء و الشباب ل 25 في المئة من الحكومة الجديدة، ومشروع قانون لتمكين الزوجين من التمتع بنظام ضريبي خاص لاستيراد سيارة.

[100] المرشحون و الأحزاب الداعمة للباجي قائد السبسي: المرشحون منذر الزنايدي، مصطفى كمال النابلي، سمير العبدلي، وعلي الشورابي، فضلا عن الجبهة الوطنية للإنقاذ، و المسار والاتحاد

بعض الأحزاب من مؤيديهم التصويت لصالح أي من المرشحين بشكل مباشر [101]. ودعا زعيم الجبهة الشعبية والمرشح السابق للرئاسة حمة الهمامي أنصاره في البداية إلى الامتناع عن التصويت للمرزوقي دون تأييد قائد السبسي. و لكنه و إن جدد دعوته خلال الأيام الأخيرة من الحملة الانتخابية لعدم التصويت للمرزوقي، فإنّه أصدر تعليماته للناخبين بالتصويت إما لقائد السبسي أو بتقديم ورقة بيضاء.

و رغم نداءات المرزوقي للنهضة لتأييده، فإنّ هذا الحزب الذي حصل على ثاني أكبر عدد من المقاعد في مجلس نواب الشعب، قرر عدم دعم أي من المرشحين، و دعا أعضاءه و أنصاره لاختيار من يرونه الأنسب لدور الرئيس [102]. و تحسبا لهذا الإعلان، أعلن الأمين العام السابق لحركة النهضة ورئيس الحكومة السابق حمادي الجبالي استقالته من الحزب يوم 12 ديسمبر، مما مهد الطريق لحدوث انقسام بين ناخبي النهضة كما تدل على ذلك دعوة اثنين من قادة الحركة لاحقا لبقية الأعضاء بالتصويت لفائدة المرزوقي [103].

و نظرا لتزايد المخاوف بشأن خطر العنف وبدافع من مسؤوليته لحماية سلامة ومصداقية الانتخابات، اتخذ مجلس الهيئة العليا المستقلة للإنتخابات جملة من التدابير التقييدية للتشجيع على إقامة الحملة في بيئة نظيفة. كما حثّ المرشحين على الامتناع عن التصريحات الملتهبة، و ذكرهما بالتزامهما بميثاق شرف المرشح من خلال توقيعهما عليه في شهر جويلية لضمان انتخابات ديمقراطية وحرة وتعددية ونزيهة وشفافة. و عندما صرح المرزوقي في مسيرة الحملة أنّ منافسه لا يمكن له الفوز دون تزييف، حذرته الهيئة العليا من الإدلاء بتصريحات من شأنها أن تقوض نزاهة العملية الانتخابية. كما أمرت الهيئة بإزالة اللوحات الإعلانية لشركة إعلانات خاصة أشارت إلى سنوات الحكومة المؤقتة الثلاث بطريقة سلبية. و اعتبرت الهيئة أنّ هذه اللوحات الإعلانية تصنّف ضمن الحملات الخفية، ويمكن أن تخل بالنظام العام وسير العملية الإنتخابية [104].

المجتمع المدني

تعترف المعاهدات الدولية والإقليمية بدور مشاركة المواطن في تعزيز جميع جوانب العملية الانتخابية [105]. و لعب كل من المجتمع المدني التونسي والأحزاب السياسية دورا هاما في ملاحظة العمليات الانتخابية التشريعية والرئاسية وساهم في شفافية العملية الانتخابية.

الوطني الحر، و آفاق تونس، وحزب العمل الوطني الديمقراطي و المبادرة. وضمت اللجنة أيضا الشخصيات التي كانت تنتمي حتى ذلك الحين إلى أطراف أخرى، مثل الطيب هويدي من الجمهوري. أما أنصار المرزوقي فهم المؤتمر من أجل الجمهورية، وحزب البناء المغاربي والتنمية وحزب الإصلاح، والحركة الوطنية للعدالة والتنمية، وحزب البناء الوطني.

[101] كان هذا هو الحال بالنسبة إلى الهاشمي الحامدي الذي ترك الاختيار النهائي لأنصاره حين طلب منهم التصويت لصالح المرشح الذي سيدافع عن قيم ثورة 17 ديسمبر كانون الاول.

[102] انظر : : http://www.tap.info.tn/en/index.php/politics2/presidential-elections/23321-ennahdha-does-not-endorse-any-candidate-for-the-presidential-runoff.

[103] انظر : http://www.businessnews.com.tn/Habib-Ellouze-et-Sadok-Chourou-pr%C3%83%C2%A9parent-l%C3%82%E2%80%99explosion-de-la-cocotte-d%C3%82%E2%80%99Ennahdha,520,51982,3.

[104] لوحات الدعاية المعروضة في تونس استخدمت شعارات مثل "الفقر المؤقت"، "الرش المؤقت"، "الوسخ المؤقت"، "الفقر المؤقت"، "العنف المؤقت" و "الغلاء المؤقت".

[105] العهد الفصل. 25؛ الاتحاد الأفريقي، الميثاق الأفريقي للديمقراطية والانتخابات والحكم (ACDEG)، والفصل. 19-22؛ رابطة الدول المستقلة، واتفاقية انتخابات ديمقراطية، والفصل. 1 (2)؛ منظمة الأمن والتعاون، وثيقة كوبنهاغن، الفقرة. 8؛ منظمة الدول الأمريكية، لجنة التنسيق والفنون. 23-25؛ منظمة الأمن و التعاون في أوروبا / مكتب الدراسات الديمقراطية، الإطار القانوني (ط 1)، ص. 13.

واستمرت العديد من شبكات الملاحظة التي ظهرت سنة 2011 بمناسبة انتخابات المجلس الوطني التأسيسي نشطة في لعب دور أساسي في عملية التحول الديمقراطي، والمساهمة في عملية صياغة الدستور والانتقال الذي أعقبه [106] . و كانت العديد منها قد شاركت في توعية الناخبين وملاحظة انتخابات سنة 2014، معتبرة ذلك جزءا من نفس المهمة السابقة [107]. و قررت العديد من المنظمات ذات الفكر المتشابه العمل في إطار التعاون باعتباره وسيلة لتحقيق أقصى قدر من الموارد [108].

بلغ عدد المواطنين الملاحظين المسجلين في الانتخابات التشريعية ما يقرب من 14000. و ارتفع هذا العدد إلى ما يقرب من 27000 في الدورة الأولى من الإنتخابات الرئاسية وأكثر من 29000 في الدورة الثانية.

و بلغ عدد الملاحظين الوطنيين المسجلين في الانتخابات التشريعية ما يقرب من 14000. و ارتفع هذا العدد إلى ما يقرب من 27000 في الدورة الأولى من الإنتخابات الرئاسية وأكثر من 29000 في الدورة الثانية. و أصدرت العديد من منظمات المجتمع المدني البارزة نتائج ملاحظتها بعد كل دورة من جولات الانتخابات، و أصدرت توصيات تهدف إلى تحسين العملية الإنتخابية مما يدل على أهمية تعهداتها. و من بين هذه المنظمات نجد شبكة مراقبون ، و عتيد، و مرصد شاهد و شبكة القطب المدني للتنمية و حقوق الإنسان، و رابطة الناخبات التونسيات، و أوفياء– مركز دراسات الإسلام والديمقراطية، و شباب بلا حدود، و انا يقظ و الرابطة التونسية للدفاع عن حقوق الإنسان. و يُتوقّع أن تنشر معظم منظمات المجتمع المدني تقاريرها النهائية في مطلع سنة 2015. و نشرت شبكة مراقبون و عتيد أكبر عدد من الملاحظين.

و اعتمدت شبكة مراقبون منهجية مرتكزة على الجدولة الموازية للاصوات و أوفدت أكثر من 4000 مراقب لتغطية عينة تمثيلية من مكاتب الاقتراع في جميع أنحاء البلاد التونسية في كل من الانتخابات الثلاثة. و من خلال تحليل البيانات، استطاعت أن تقدم نسبة إقبال الناخبين ونتائج الانتخابات الوطنية بدرجة عالية من الدقة و ذلك في غضون ساعات من إغلاق صناديق الاقتراع. وتمّ تأكيد هذه النسب من خلال النتائج الرسمية التي أعلنتها هيئة الانتخابات، مما عزز ثقة الأحزاب السياسية و الرأي العام في إدارة الانتخابات، و طريقة إجرائها، و نتائجها.

كما أطلقت منظمات المجتمع المدني عدة مبادرات ضد استخدام العنف في عدة مناطق من البلاد في محاولة لتهدئة الوضع بين جولتي الإنتخابات الرئاسية. و عقدت خمس منظمات مؤتمرا صحفيا مشتركا قبل أيام من دورة إعادة الإنتخابات الرئاسية لتقديم توصيات إلى الإدارة الانتخابية والمرشحين والناخبين و وسائل الإعلام لتعزيز سلاسة و هدوء عملية الإقتراع يوم الانتخابات.

وقدمت معظم منظمات الملاحظة المدنية نتائجها وتوصياتها بشأن كل مرحلة من مراحل العملية الانتخابية مباشرة إلى الهيئة العليا المستقلة للإنتخابات. و لكن الهيئة لم تضع آلية رسمية لاستقبال ردود فعل المجتمع المدني أو الاستجابة لها، وغالبا ما أفادت منظمات المجتمع المدني بأن الهيئة العليا لم تستجب بفعالية لشكاواهم. رغم أنّ معظمها أشار إلى تحسّن إدارة الانتخابات في كل دورة.

و في إطار تحيتهم على المشاركة الفاعلة في العملية السياسية، اعتمد المرشحون على عدد كبير من الممثلين

---

[106] قدمت اثنين من منظمات المجتمع المدني مسودات للدستور، واحدة منها كان أساس عملية الصياغة التي قام بها المجلس الوطني التاسيسي

[107] بما في ذلك عتيد، و أوفياء، ومركز دراسات الإسلام والديمقراطية، صوتي، انا يقظ ، والرابطة التونسية للدفاع عن حقوق الإنسان

[108] كان هذا على سبيل المثال حال الرابطة، و نقابة المحامين، و اتحاد الشغل، من جهة، وأوفياء، ومركز دراسات الإسلام والديمقراطية من ناحية أخرى.

في الانتخابات الثلاثة، من 59000 في الانتخابات التشريعية إلى 65000 في الانتخابات الرئاسية. و يبدو أنهم كانوا منظمين تنظيما جيدا و على دراية بالإجراءات. واشتكت بعض الأحزاب السياسية من بطء الهيئة العليا في تقديم الإعتمادات الخاصة بهذه الفئة، ولا سيما بالنسبة إلى ممثلي المرشحين خارج نطاق البلاد، مما يجعل من الصعب نشرهم في الوقت المناسب. وبصفة عامة، لم يؤذن إلا للمرشحين للرئاسة فقط بتسجيل الممثلين لملاحظة العملية الإنتخابية نيابة عنهم. و هو ما يعني أن جميع ممثلي الأحزاب المعتمدين في الانتخابات التشريعية كان لا بد من إعادة اعتمادهم بصفة ملاحظين تابعين لأحد المرشحين للرئاسة من أجل الوصول إلى مكاتب الاقتراع في الانتخابات الرئاسية.

وفي حين أيدت السلطات الانتخابية عموما دور الملاحظين من المواطنين وممثلي المرشحين، وسهّلت وصولهم إلى مراكز الاقتراع، أصدرت الهيئة تعليمات في اللحظة الأخيرة تحظر على الناس، بمن فيهم المواطنون الملاحظون المعتمدون، من المكوث في ساحات مراكز الاقتراع خلال الدورة الثانية من الانتخابات الرئاسية. وكان هذا الإجراء ردا على الشكاوى التي وردت بعد الدورة الأولى عن محاولات بعض الحاضرين التأثير على الناخبين أثناء انتظارهم في طوابير التصويت. و إنّ من شأن هذا الإجراء أن يحدّ من قدرة الملاحظين على ملاحظة بيئة الاقتراع العامة، و يمكن أن يؤدي أيضا بالنسبة إلى الكثير من الجماعات، إلى إعاقة قدرتها على تقديم تقرير بالنتائج لأنها لم تتمكن من الإبلاغ عن طريق الرسائل القصيرة من داخل مكتب الاقتراع حيث تقوم بعملية الملاحظة كما لم تتمكن من البقاء في المناطق المحيطة بهذه المراكز. وانتقدت مجموعات الملاحظة التونسية هذه التوجيهات، مشيرة الى مخاوف من تقليص تحركاتها و التقليل من الشفافية العامة للانتخابات. و تبدو هذه التوجيهات تقييدية دون مبرر لتحقيق الهدف المعلن و المتمثل في منع التأثير غير المناسب على الناخبين. وينبغي بذل المزيد من الجهود في الانتخابات المقبلة لتحقيق هذا الهدف دون أن يرافق ذلك تقييد لعملية الملاحظة التي يقوم بها المواطنون الملاحظون.

تسوية النزاعات الانتخابية

ينص القانون الانتخابي على جبر الأطراف المتضررة في الوقت المناسب واحترام حق المراجعة القضائية، وضمان العملية الانتخابية ومراقبتها بشكل مستقل و ذلك وفقا للمعايير الدولية [109] . و لقد نهضت المحاكم بمسؤولياتها بطريقة فعالة و في الوقت المناسب في الانتخابات الثلاثة. و تهدف الالتزامات الدولية إلى ضمان تسوية النزاعات بطريقة شفافة و هو ما يتطلب أن يكون الحكم، والنتائج، والمنطق القانوني للحكم معلنا في جميع الحالات [110]. ومن الجدير بالثناء أن المحكمة الإدارية تعمل بطريقة شفافة وتزوّد مركز كارتر بنسخ من جميع القرارات. و استنادا إلى تحليل المركز لبعض القرارات، أثبتت المحكمة قدرا كبيرا من الحياد، واصدرت أحكامها باستعمال الأدلة السليمة و الأسس القانونية ضمن المهل الزمنية المنصوص عليها في القانون.

تسجيل المترشحين في الانتخابات التشريعية

ينبغي، بموجب القانون الانتخابي، تقديم الشكاوى ضد قرارات إدارة الانتخابات بشأن تسجيل المرشحين للانتخابات التشريعية إلى المحاكم الابتدائية خلال ثلاثة ايام من تاريخ الإعلام بالقرار ذي الصلة. و ينبغي على المحكمة أن تصدر قرارا في غضون ثلاثة أيام، وينبغي رفع الطعون أمام الدوائر الاستئنافية للمحكمة الإدارية التي ينبغي أن تصدر حكمها في غضون 48 ساعة من جلسة المرافعة.

و رفعت إلى المحاكم الابتدائية 133 شكوى تتعلق بتسجيل المرشحين في الانتخابات التشريعية. و تم رفض بعض قوائم المرشحين بسبب فشل المتقدمين في تلبية متطلبات الأهلية لعدم تسجيلهم أثناء المرحلة الأولى من

[109] لجنة الأمم المتحدة لحقوق الإنسان، التعليق العام رقم 32، الفقرة. 19.

[110] الأمم المتحدة، العهد، الفصل 14

عملية تسجيل الناخبين، أوعدم المساواة بين الجنسين في القوائم التكميلية،و عدم توفر عدد كاف من المرشحين المعوضين، و عدم تقديم البيانات الضريبية، و عدم وجود توقيع المرشح أو التوقيعات المعرفة بالإمضاء. وتطبق الهيئات الفرعية باستمرار معايير الترشيح عند قبول أو رفض القوائم. كما بذلت المحاكم الابتدائية فضلا عن المحكمة الإدارية جهودا محمودة للبتّ في جميع الالتماسات في الوقت المناسب وفقا للإجراءات المستعجلة المنصوص عليها في القانون.

و الناظر في عدد كبير من القرارات يلاحظ أنّ المحاكم الابتدائية لم تستعمل مقاربات تتفق مع تفسير القانون الانتخابي، الأمر الذي من شأنه أن يعرض الحق في الانتصاف الفعال إلى الخطر [111] . و تتعلق هذه القرارات بتطبيق مبدأ المساواة بين الرجال والنساء المرشحين في القوائم التكميلية [112]، و حق المرشحين الذين سجلوا كناخبين خلال المرحلة الثانية من تسجيل الناخبين في الترشح [113]؛ وضرورة وجود توقيع معتمد من المرشحين خلال تقديم القوائم [114].

و قد تقدمت الأطراف المتضررة ب111 طلب استئناف لقرارات المحاكم الإبتدائية لدى الدوائر الاستئنافية للمحكمة الإدارية. فتم رفض خمسة وعشرين طعنا من حيث الشكل، و 53 طعنا من حيث المضمون و تم قبول 33 منها شكلا و مضمونا [115].

تسجيل المترشحين للانتخابات الرئاسية

للمرشحين الذين تم رفض تسجيلهم من طرف الهيئة العليا المستقلة للإنتخابات الحق في استئناف هذا القرار أمام الدوائر الاستئنافية للمحكمة الإدارية.

و على الرغم من الحدود الزمنية القصيرة، فإنّ المحكمة الإدارية كانت قادرة على معالجة جميع الشكاوى والطعون في الوقت المناسب.

و قد رفعت 23 شكوى ضد قرارات الهيئة برفض تسجيل بعض المرشحين للرئاسة تم رفض 15 منها مضمونا وستة شكلا. و تم سحب شكوى واحدة ورفض أخرى لأن المتقدم بالشكوى لم يقم فعليا بتسجيل نفسه

---

[111] حلل مركز كارتر 75 من أصل 133 قرار من المحاكم الابتدائية وقع استئنافه ضد القرارات الصادرة عن الهيئات الفرعية حول تسجيل المرشحين.

[112] والجدير بالذكر، أنّ المحكمة الابتدائية بالقيروان قضت في بعض القرارات أن القانون الانتخابي لم يتوقع رفض قائمة تكميلية اذا لم يقع احترام مبدإ التناوب ولكن مبدأ التكافؤ فقط. و وفقا لهذه القرارات، و بما أنّ الفصل. 541 من القانون المدني تنص على أن تفسير القانون ينبغي ألا تكون تقييديا، وباعتبارالقائمة التكميلية قائمة مؤقتة، فهي لا تخضع لنفس الشروط مثل القائمة الأصلية، ذلك أنها تسهل عملية الترشيح وأنه لا يمكن أن تكون سببا للتشديد بالنسبة إلى المرشحين. و على العكس من ذلك، قضت المحكمة الابتدائية بالقصرين بأن القانون الانتخابي يتطلب أن تحترم القائمة التكميلية مبدأ المساواة ومبدأ التناوب. وبالمثل، وجدت المحكمة الابتدائية في سوسة أن الفصل. 24 من القانون الانتخابي لم تحدد ما إذا كانينبغي على كلتا القائمتين أن تلتزما بقواعد التكافؤ والتناوب.

[113] على سبيل المثال، قضت المحكمة الابتدائية في المهدية بأن القانون لا يمنع المرشح الذي سجل خلال المرحلة الثانية من تسجيل الناخبين من المشاركة في الانتخابات، وبالتالي ألغت القرارات ذات الصلة الصادرة عن الهيئة الفرعية. وبالمثل، وجدت محاكم سوسة وصفاقس أن تسجيل المرشحين في سجل الناخبين في المرحلة الثانية من التسجيل يجعل صفة الناخب تنطبق عليهم، فتمّ بالتالي إلغاء قرار الهيئة الفرعية. و رأت المحكمة الابتدائية في القصرين، مع ذلك، أن اختصاص تحديد الجدول الزمني للانتخابات ممنوح للهيئة العليا للإنتخابات و أن المرحلة الثانية من عملية تسجيل الناخبين التي تمنحها الهيئة العليا تهدف فقط إلى توفير صفة الناخب دون منح الحق في الترشح في للانتخابات التشريعية، و مع ذلك كان من المفترض على المرشحين أن يكونوا مطلعين على المواعيد النهائية والقرارات ذات الصلة التي اعتمدتها الهيئة العليا

[114] بينما قضت المحاكم الابتدائية في القيروان والمنستير وسوسة بأن الإمضاء المعرّف به للمرشح و المنصوص عليه صراحة في القانون يعتبر أمرا ضروريا لإثبات إرادته/ها الحرة وموافقته على خوض الانتخابات اذا كان المرشح غير موجود خلال تقديم القائمة إلى الهيئة الفرعية، قضت المحكمةالإبتدائية بالمهدية بأنّ القانون لا ينصّ على أن يكون التوقيع معرفا به في البلدية لذلك فإنّ الرفض على هذا الأساس لا يستجيب لأحكام للمادة 21 من القانون الانتخابي.

[115] و من هؤلاء، 39 وقع إيداعها من قبل أحزاب سياسية، و 36 عن طريق قوائم مستقلة و 36 عن طريق الهيئات الفرعية.

لدى الهيئة كمرشح. وقدمت الطعون في 15 من هذه القرارات في الجلسة العامة للمحكمة الإدارية، التي أيدت قرارات الدوائر الاستئنافية [116].

وعلى الرغم من الحدود الزمنية القصيرة، فإنّ المحكمة الإدارية كانت قادرة على معالجة جميع الشكاوى والطعون في الوقت المناسب. و علاوة على ذلك، أظهرت هذه المحكمة الحياد و احترمت الإجراءات القانونية الواجب اتباعها في القرارات التي اصدرتها، والتي تبدو موثقة بما فيه الكفاية. و طعن ثلاثة مرشحين مرفوضين في دستورية الأحكام المتعلقة بالتأييد أو بالودائع المالية في شكاواهم [117]. أما البعض الآخر ممن رفضت دعاواهم فمنهم من لم يقدم بيانات التأييد إلى الهيئة العليا أو أنه قدم تأييدات لم تستوفي العدد المطلوب منها أو من الدوائر الممثلة المطلوبة.

وقد رفضت جميع الطعون المقبولة شكلا من جهة المضمون [118]. و خلال البتّ في الشكاوى المتعلقة بتسجيل المرشحين للرئاسة، أظهرت دوائر الاستئناف في المحكمة مقاربة ثابتة في فحص الحقائق وتفسير القانون.

---

[116] لم ترفض إلا 3 طعون شكلا، منها واحدة لعدم وجود إخطار للهيئة العليا والآخر لتقديم الشكوى بعد الموعد النهائي.

[117] تجدر الإشارة إلى أن الهيئة الوقتية لمراقبة دستورية مشاريع القوانين سبق لها أن نظرت في قضية دستورية الودائع المالية و رفضت الطلب المتصل بلادستوريتها. و لهذا السبب، رفضت غرفة الاستئناف عدد 5 البت في القضية التي سبق أن أثيرت من قبل مع الهيئة الوقتية. لكن مع ذلك، درست الدائرة المذكورة آنفا دستورية التأييد وذكرت امتثالها لأحكام الدستور في الحالة عدد 2014 30006 بتاريخ 10 أكتوبر 2014.

[118] اعتمدت الجمعية العامة على وجه الخصوص، موقفا مختلفل فيما يتعلق بحساب مهلة 48 ساعة المقدمة للمرشحين لتصحيح طلباتهم للترشيح. و اعتبر حكم الدرجة الأولى أن مهلة 48 ساعة ينبغي أن تنتهي في منتصف ليلة اليوم الثاني، في حين أن الهيئة العليا المستقلة للإنتخابات فضلا عن الجمعية العامة للمحكمة، قام باحتساب هذه المدة بالساعات و الدقائق، وفقا للاتفاقية الأوروبية لعام 1971 لحساب المواعيد النهائية. وهكذا، فإنه رفض النظر في القائمة تكميلية للمؤيدين لأنها قدمت بتأخير 45 دقيقة.

يوم الإنتخابات

إنّ عملية التصويت هي حجر الزاوية في الالتزام بالتعبير الحر عن إرادة الشعب من خلال انتخابات حقيقية، و دورية. ولكي تعبّر هذه العملية بدقة عن إرادة الشعب، و حقّه في الإختيار والمشاركة في الشؤون العامة، و الشعور بالأمان [119]، ينبغي على الدولة اتخاذ جميع الخطوات اللازمة لضمان حماية هذه الحقوق بشكل كامل و تمتّع جميع المواطنين بها دون تمييز [120].

و أصدر مركز كارتر بيانات أولية عقب كل دورة من الدورات الثلاث لملاحظة الانتخابات وكان تقييمه لهذه العملية الإنتخابية إيجابيا مع وجود بعض مجالات التحسين الممكنة. و وفقا لمراقبي هذا المركز، تم تنفيذ الإطار الانتخابي على نحو فعال. و أدى موظفو الاقتراع عملهم بكفاءة عالية مع وجود قدر كبير من النزاهة. و تمّ في نهاية كل فترة انتخابية قبول نتائج

مركز كارتر / غوان دوبرتومبو

الناخبون التونسيون يشكلون طابوراً خارج مدرسة ابتدائية التي كانت بمثابة مكتب اقتراع خلال الإنتخابات الرئاسية في تونس يوم 23 نوفمبر 2014

[119] العهد، الفصول 2 و 25 (أ)، و 9.

[120] العهد، الفصل 2 (2)؛ القضاء على التمييز العنصري، الفصل 1.

الانتخابات من طرف المواطن التونسي والجهات الفاعلة السياسية، على الرغم من المخالفات الإجرائية البسيطة والمعزولة. وقامت الهيئة العليا المستقلة للإنتخابات بمعالجة الأخطاء بشكل استباقي بين جولات الانتخابات من خلال مراجعة أداء موظفي الاقتراع، و تعويض الموظفين حسب الضرورة وتوفير دورات تدريبية إضافية. و أفاد ملاحظو مركز كارتر أن موظفي الاقتراع اتصفوا بالمهنية وكان الوصول إليهم في المراكز التي تمت زيارتها متاحا. و فتحت مكاتب الاقتراع أبوابها في الوقت المحدد و كان بها ما يلزم من الموظفين والمعدات المناسبة و ذلك في جميع المواقع التي لاحظها تقريبا. و مثلت النساء، عبر الانتخابات الثلاثة، 48 في المئة من موظفي مكاتب الاقتراع. ومع ذلك، لم يمثّلن إلا 27 في المائة فقط من رؤساء المكاتب التي زارها مركز كارتر. و يثني المركز على التوازن بين الجنسين في المجموعة الواسعة من موظفي مراكز الاقتراع و يشجع السلطات على تعيين عدد أكبر من الموظفات كرؤساء مراكز في الانتخابات المقبلة.

و تمّ تسجيل أكثر من خمسة ملايين تونسي للتصويت في الانتخابات التشريعية والرئاسية لسنة 2014. و جهّزت الهيئة العليا المستقلة للإنتخابات 10569 مركز اقتراع لكل دورة من الانتخابات، و حرصت على التأكد من أن المراكز قد وزعت بشكل فعال في جميع أنحاء البلاد. و بيّنت النتائج الرسمية التي نشرت بعد كل دورة أنّ معدلات الإقبال تراوحت بين 61 في المئة و 64 في المئة و 56 في المئة على التوالي للانتخابات التشريعية والرئاسية و دورة الاعادة للرئاسية.

كما لاحظ المركز التوازن بين الجنسين حتى بين الناخبين وأشار إلى أن نسبة الناخبين الشباب كانت صغيرة جدا. و قد سهّل القانون الانتخابيمن عملية الإقتراع بتحديده لعدد المسجلين في كل مركز اقتراع ب600 ناخب فكانت الطوابير وفترات الانتظار قصيرة بالنسبة إلى معظم الناخبين. وبالإضافة إلى ذلك، فإن إنشاء نظام الإرساليات القصيرة التي سمحت للناخبين بتحديد مكاتب الاقتراع المخصصة لهم بسرعة من خلال رسالة نصية صادرة عن الهيئة ساعدهم على التوجه المباشر للمراكز و قلّص من الارتباك المرتبط بالعملية. غير أنّ تنظيم قوائم الناخبين باعتماد أرقام بطاقات التعريف الوطنية، التي ترتبط بالسن أدى إلى تركيز الناخبين من كبار السن في بعض مكاتب الاقتراع والناخبين الأصغر سنا في مراكز أخرى. و لهذا الغرض، يوصي المركز بأن يتمّ خلال الإنتخابات المقبلة تنظيم قوائم الناخبين داخل مراكز الاقتراع بشكل عشوائي و ذلك لتجنب الطوابير الطويلة و التقليص من فترات انتظار الناخبين في مراكز الإقتراع المخصصة لهم.

مركز كارتر / غوان دوريثوميو

يساعد موظف الهيئة العليا المستقلة للإنتخابات الناخبين في يوم الاقتراع خلال الدورة الأولى من الانتخابات الرئاسية

و لم يقع تنفيذ إجراءات توجيه الناخبين باستمرار في انتخابات 2014. و رغم تأكيد المركز على التأثير الإيجابي لهذه المسألة على مجمل العملية، فإنّه من المهمّ التأكد من فهم الناخبين الجيد لطريقة الإقتراع و توفر خطة إعلام واضحة لتجاوز كل التباس يوم الإنتخابات. و وجد أغلب الناخبين عملية التصويت بسيطة مما جعلهم لا يشعرون بحاجة إلى المساعدة. أما بعض حالات الإرتباك التي وقع الإبلاغ عنها فهي تتعلق في معظم الأحيان ببعض الناخبين من المسنين أو المعوقين أو الأميين. و لتجاوز مثل هذه الحالات، يتحتّم على إدارة الانتخابات خلال الإنتخابات المقبلة، أن تقوم بدور استباقي في تعزيز الفهم الكامل والمتساوي

لعملية التصويت. و على الهيئة العليا أن تضاعف من جهودها لتثقيف الناخبين عبر البرامج التلفزية الإعلامية والبث الإذاعي، وحملات التوعية، أو غيرها من الوسائل لتشمل كبار السن والمعوقين، والأميين منهم.

و خلال مرحلة الاقتراع، استوقفت مركز كارتر بعض القضايا المتعلقة بنفاذ الملاحظين إلى العمليات الانتخابية في مختلف الدورات الإنتخابية. و أشار إلى منع بعضهم أحيانا من الوصول الكامل لمكاتب الاقتراع بسبب عدم وجود مقاعد مخصصة أو قيود على استخدام تكنولوجيا الهاتف النقال داخل مكاتب الاقتراع. و ينبغي على الهيئة أن تسمح للملاحظين من الأجانب و المواطنين بالوصول إلى المراكز و دخول مكاتب الإقتراع و ملاحظة سير العملية الإنتخابية داخلها بكل حرية وتمكينهم من استعمال الأدوات التكنولوجية طالما لم يتدخلوا في العملية الإنتخابية و أظهروا ما يكفي من الإحترام لمدونة قواعد السلوك.

و وجد الملاحظون بعض الصعوبات في تقييم إجراءات الفرز في أول جولتين من الانتخابات. و خصصت الهيئة العليا مناطق محددة للملاحظين لمتابعة عملية الفرز في الدورات الثلاث من الانتخابات. و خلال مرحلة الفرز في الانتخابات التشريعية والدورة الأولى من الانتخابات الرئاسية، كانت المواقع المخصصة للملاحظين في كثير من الأحيان بعيدة جدا عن الإجراءات الفعلية لهذه العملية، الأمر الذي حال دون قيامهم بتقييمات ذات مغزى. و وفرت الهيئة العليا بعض الحلول للحدّ من هذا الإشكال بما في ذلك استعمال كاميرات الفيديو وعرض النتائج على الشاشات، ولكن هذه التدابير كانت غير كافية لتوفير بيئة شفافة تماما. كما أدخلت الهيئة تحسينات كبيرة على دورة الإعادة في الإنتخابات الرئاسية. فتمت إعادة النظر في تنظيم مراكز التجميع، وسمح لمعظم فرق الملاحظين بملاحظة إجراءات الفرز الفعلية عن قرب ومناقشة العملية مع الموظفين المكلفين بإنجازها. وينبغي أن تستمر الهيئة في هذه الجهود لضمان وصول الملاحظين و تحقيق الشفافية خلال عملية فرز الأصوات في الانتخابات المقبلة.

وشارك الملاحظون من المواطنين وممثلو المرشحين في الدورات الثلاث من الانتخابات بنشاط ولعبوا دورا هاما في ضمان احترام الإجراءات يوم الإنتخابات. و حسب مراقبي مركز كارتر، فإنّ معدل وجود ملاحظين من مختلف منظمات المجتمع المدني في مكاتب الاقتراع التي تمت زيارتها بلغ قرابة 55 في المائة، وأشار ذات المصدر إلى وجود ممثلي المرشحين في 96 في المئة من هذه المراكز. وعلى نحو مماثل، أفاد ملاحظو المركز بأنّ الملاحظين من المواطنين كانوا حاضرين في 93 في المئة من المراكز وأنّ ممثلي ا لمرشحين كانوا حاضرين في 80 في المئة من المراكز أثناء عملية الفرز. وساهمت هذه الجهات المدنية بشكل كبير في جودة العملية الانتخابية من خلال تعزيز المساءلة عن تنفيذ الإجراءات مع الكفاءة والنزاهة وزيادة ثقة المواطنين والجهات السياسية الفاعلة في نتائج الانتخابات.

و أقامت الهيئة مركزا إعلاميا لتغطية الدورات الثلاث للانتخابات أتيحت فيه لوسائل الإعلام إمكانية الحصول على النتائج عند الإعلان عنها، كما قامت الهيئة بعقد مؤتمرات صحفية منتظمة لإطلاع وسائل الإعلام على التقدم المحرز في كل دورة.

الانتخابات التشريعية

حصل مركز كارتر من الهيئة العليا المستقلة للإنتخابات على اعتماد لملاحظة الانتخابات التشريعية التونسية التي جرت في 26 أكتوبر 2014. و نشر المركز 72 ملاحظا قاموا بزيارة 344 مركز اقتراع وحيد، فضلا عن مراكز الفرز في جميع الدوائر الانتخابية ال 27 في تونس. و بعد يومين من الانتخابات، حوصل مركز كارتر تقييمه للعملية الانتخابية. و أعلن في بيان أولي أن الانتخابات التونسية قد تمت بطريقة هادئة ومنظمة، وشفافة.

لاحظ المركز التوازن بين الجنسين حتى بين الناخبين وأشار إلى أن نسبة الناخبين الشباب كانت صغيرة جدا .

فتح المراكز

كانت البيئة العامة أثناء فتح المراكز إضافة إلى سير العملية في حد ذاتها "جيدة جدا" أو "معقولة"، و ذلك وفقا لما أورده ملاحظو مركز كارتر من خلال زياراتهم لمختلف مكاتب الاقتراع. كما وصفوا تنفيذ الإجراءات في 29 من مكاتب الاقتراع الثلاثين المذكورة بكونها "جيدة جدا" أو "معقولة". و فتحت غالبية هذه المكاتب أبوابها في الوقت المحدد و هو 07:00 مع وجود استثناءات طفيفة. و تم تسليم جميع المواد الانتخابية في الوقت اللازم، واتبع موظفو الاقتراع عموما إجراءات عملية الفتح وفقا للأنظمة المعمول به.

التصويت

راقب مركز كارتر عملية الاقتراع خلال الانتخابات التشريعية في 344 مركزا، و أجمعت 98 في المائة من ملاحظات الملاحظين على أنّ البيئة الإنتخابية العامة و تنفيذ هذه العملية كان " جيدا جدا " أو " معقولا ". كما أفاد الملاحظون بأنّ موظفي الإنتخابات، باستثناء حالات قليلة جدا، تأكدوا من أن صناديق الاقتراع كانت محكمة الغلق، وأمّنوا مواد الاقتراع الحساسة، وضمنوا سريّته. و لاحظوا أيضا أنّ تخطيط مراكز الاقتراع ساهم بشكل فعّال في تسهيل تدفق الناخبين، و أنّ مدد انتظار الناخبين قبل الإدلاء بأصواتهم في الغالبية العظمى من هذه المراكز كانت قصيرة جدا.

و اعتبر ملاحظو مركز كارتر في 99 في المائة من الملاحظات التي أوردوها لتقييم التنفيذ الشامل للإجراءات بأنّ مستوى هذه العملية كان "جيد جدا" أو "معقولا". و أضافوا أنّ إجراءات الاقتراع قد تمّ احترامها، رغم بعض الإستثناءات البسيطة. و تعتبر هذه المخالفات معزولة و هي تشمل بعض الحالات التي لم تكن فيها التعليمات المقدّمة للناخبين حول كيفية التصويت كافية، أو عدم قيام الموظفين بالتأكد من خلو أصابع الناخبين من الحبر، أوعدم طلاء أصابعهم بالحبر كما تنص على

مركز كارتر / غوان دوبرنومبو

السفيرة أودري غلوفر (يسار) و السفيرة ماري آن بيترز الرئيس التنفيذي لمركز كارتر (وسط) قادا بعثة مراقبة الإنتخابات بتونس. إلى جانب هينا جيلاني المحامية الدولية و الناشطة الحقوقية (يمين)، حضرن إجتماعا في نهاية البعثة مع ملاحظي المركز و موظفيه.

ذلك الإجراءات. وكانت العديد من الانتهاكات المبلغ عنها عبارة عن أخطاء تقنية يعتبر تأثيرها على العملية ككل ضئيلا أو منعدما. فعلى سبيل المثال، ذكر العديد من الملاحظين أن موظفي الاقتراع طبقوا الإجراء المتعلق بطلاء إصبع كل ناخب بالحبر ولكنهم فشلوا في ضمان

تغطية الحبر للثلث الكامل للإصبع على النحو المنصوص عليه في بروتوكول التصويت. وبالمثل، فإن تأثير أخطاء التحقق من خلو أصابع الناخبين من الحبر يبدو ضئيلا جدا. و رغم أنّ موظفي مكاتب الاقتراع لم يتحققوا في بعض الأوقات بشكل استباقي من أصابع كل الناخبين، فإنّ مراقبي مركز كارتر لم يبلّغوا عن أي ادعاءات بمحاولة الناخبين التصويت مرتين. كما أفاد الملاحظون أنّ فهم الناخبين لإجراءات التصويت كان يبدو كافيا في 92 في المائة من المراكز التي زاروها و ذلك رغم محدودية المعلومات المقدّمة.

الإغلاق و العد

أكد التقييم العام لملاحظي مركز كارتر أن إغلاق مكاتب الاقتراع دار في ظروف هادئة ومنظمة وفعالة. و تم تقييم جميع المراكز الثلاثين التي تمّت زيارتها في مجال التنفيذ الشامل للإجراءات والبيئة والعملية الانتخابية العامة على أنّها "جيدة جدا" أو "معقولة".

كما لوحظ عدد قليل من طوابير الإنتظار في مراكز الإقتراع وقت الإغلاق، ولكن و في جميع الحالات المرصودة، سمح للناخبين في هذه الطوابير بالإدلاء بأصواتهم قبل اغلاق المراكز أبوابها. كما نفّذ موظفو مكاتب الإقتراع بفعالية إجراءات إدارة طوابير الإنتظار، وختم صناديق الاقتراع، واستكمال الدقائق الاخيرة حسب ما ورد في جميع ملاحظات مركز كارتر.

و لم يبدأ العدّ في العديد من مكاتب الاقتراع بعد الإغلاق مباشرة، مثلما تنصّ على ذلك التعليمات الواردة في الدليل الكتابي لإجراءات الاقتراع والفرز الصادر عن الهيئة العليا. ومع ذلك، كانت الفواصل الزمنية محدودة عموما، و كانت عمليات عدّ الأصوات بمجرّد انطلاقها تتواصل دون انقطاع إلى نهايتها. و ظلت المواد الانتخابية على مرأى ومسمع من الملاحظين بعد التوقف ولم تستبعد من محطة الاقتراع.

ولاحظ ملاحظو مركز كارتر عملية العدّ في نفس المراكز الثلاثين المذكورة سابقا حيث تمت عملية الإغلاق و قيّموا البيئة والعملية الانتخابية العامة في جميع ملاحظاتهم بأنها "جيدة جدا" أو "معقولة". و كانت

مركز كارتر / غوان دوبرنومبو

سارة جونسون مديرة مساعدة بمركز كارتر في برنامج الديمقراطية (يسار) و دون بيسون مدير المكتب الميداني (يمين) و قادة البعثة يقدمون النتائج الأولية للمركز في مؤتمر صحفي بعد يومين من الجولة الأولى من الانتخابات الرئاسية

مستويات تقييم التنفيذ الشامل للإجراءات عالية في جميع المراكز باستثناء ملاحظة واحدة من أحد الملاحظين إشار فيها إلى أنّ رئيس مركز الإقتراع لم يثبت فهمه للإجراءات وسجل محاضر العدّ بشكل غير صحيح.

و أظهرت المراكز ال29 المتبقية التي زارها مركز كارتر فهما سليما للإجراءات. و تم تنفيذ عملية إخراج المحتويات من صناديق الاقتراع، و فرز الأصوات و عدّها، والانتهاء من تحرير المحاضر وفقا للإجراءات.

و لوحظت بعض المشاكل المعزولة في تطبيق هذه الإجراءات و شملت إهمال التحقق من وجود الختم على ورقة الإنتخاب و عدم قراءة محضر العدّ بصوت مرتفع على الملاحظين الحاضرين.

و بشكل عام، أجريت عملية العدّ في مكاتب الاقتراع التي تمّت زيارتها بطريقة شفافة و منظمة. ونشرت النتائج، حسب جميع الملاحظات الصادرة عن مراقبي المركز، وفقا للإجراءات و تمّ تأمين و نقل جميع المواد الانتخابية على نحو فعال.

و أعطى موظفو مركز الاقتراع لجميع ممثلي قوائم المرشحين الفرصة لاستعراض النتائج، واتفق الجميع على التوقيع على النتائج في كل هذه المراكز المذكورة.

التجميع

وفّر الجيش جميع التسهيلات لنقل مواد الاقتراع إلى مراكز الفرز، وتمّت عملية النقل في قوافل من مركز اقتراع إلى آخر، حتى يقع استكمال الدائرة المتكونة من عدة مراكز ثم تسليم المواد إلى مركز الفرز في كل دائرة انتخابية. و تسبّب نقل المواد الانتخابية في كثير من الأحيان في تأخير عملية الفرز، وأحيانا لعدة ساعات. ومع ذلك، وصف الملاحظون الجو العام في مراكز التجميع بأنّه كان منظما و هادئا باستثناء بعض الحالات القليلة. و في معظم الحالات، كان الملاحظون غير قادرين على ملاحظة العملية بشكل فعال نظرا لعدم القدرة على الوصول إلى منطقة عمل موظفي مراكز التجميع. أما المراكز القليلة التي تمكنوا فيها من إجراء تقييم هادف، فلاحظوا أنّ العملية كانت بطيئة ولكنها أديرت بشكل جيد و بمهنيّة.

الدورة الأولى من الانتخابات الرئاسية

دارت الانتخابات الرئاسية يوم 23 نوفمبر بطريقة مهنية و محايدة. و ضاعفت الهيئة العليا المستقلة للإنتخابات من جهودها بين الانتخابات التشريعية والرئاسية لتدريب موظفي الاقتراع واستبدال المسؤولين الذين أظهروا تحيّزهم خلال الانتخابات التشريعية على النحو الذي تحدده إدارة الانتخابات. و نشر مركز كارتر 85 ملاحظا قاموا بزيارة 380 مركز اقتراع وحيد، فضلا عن مراكز التجميع ال27. ثم حوصل ما توصل إليه من نتائج إثر هذه العملية الإنتخابية بعد يومين من الدورة الأولى من الانتخابات الرئاسية و أصدر بيانا أوليا وعقد مؤتمرا صحفيا في تونس.

صنّف ملاحظو مركز كارتر فهم الناخبين لإجراءات التصويت بأنها كافية في 98 في المئة من المراكز التي زاروها.

فتح المراكز

تابع مركز كارتر فتح 36 مركز اقتراع و قيّم البيئة الانتخابية العامة والتنفيذ الشامل للإجراءات في هذه المراكز بأنه "جيد جدا" أو "معقول" و استثنى منها مركزا واحدا. و بينما فتحت بعض المراكز التي وقعت زيارتها بشكل متأخر، كانت جميع المراكز الأخرى مفتوحة في غضون نصف ساعة من الوقت المحدّد على الساعة 08:00. و تسبب التأخير في تسليم المواد الإنتخابية إلى أحد المراكز في فتحه لأبوابه في وقت متأخر، ولكن بقية المراكز التي تمت زيارتها تسلمت هذه المواد في الوقت المحدد وتم إعدادها للاستخدام خلال عملية الاقتراع.

و أورد ملاحظو مركز كارتر أنّ موظفي مكاتب الاقتراع المذكورة، باستثناء بعض الحالات القليلة، نفّذوا إجراءات الفتح بشفافية وفقا للأنظمة المعمول بها بما في ذلك تسجيل أرقام ختم صناديق الاقتراع، وتفريغها، وختمها

واحتساب المخزون من أوراق الإقتراع وغيرها من المواد الحساسة. و أشارت بعض التقارير إلى عدم اتباع بعض المراكز للإجراءات المتعلقة باحتساب المخزون من أوراق الإقتراع و تحرير محضر الفتح بشكل كاف، و كان ذلك عند قيام بعض الموظفين باحتساب المخزون من أوراق الإقتراع بطريقة غير جدية، أو عدم قيام البعض الآخر بتلاوة المحاضر بصوت مرتفع، أو إهمالهم لتحرير هذا المحضر. و أفاد ذات المصدر أنّه تمّ في حالة واحدة، منع الأفراد المعتمدين من دخول المركز حتى تم فكّ الأختام الأصلية وفتح صناديق الاقتراع. و كان أحد ممثلي القوائم قد قدّم شكوى في هذه الحالة.

التصويت

تابع مركز كارتر عملية الاقتراع في 380 مركزا خلال الدورة الأولى من الانتخابات الرئاسية. و أورد ملاحظوه في جميع ملاحظاتهم تقريبا أنّ البيئة الانتخابية العامة والتنفيذ الشامل للإجراءات الانتخابية كان "جيدا جدا" أو " معقولا " ممّا سهّل على الناخبين عملية الادلاء بأصواتهم وأمّن المواد الانتخابية من العبث. و انتظر الناخب/ة العادي/ة أقل من ثلاث دقائق للادلاء بصوته/ها في المراكز التي وقعت زيارتها من قبل مركز كارتر. كما تمتّع الناخبون بجو انتخابي هادئ ومنظم و أبلغ الملاحظون عن عدد قليل جدا من الحوادث أو الأعمال المخلّة بالنظام.

و قد تمت ملاحظة بعض المخالفات الإجرائية، بما في ذلك عدم التحقق من خلو أصابع الناخبين من الحبر قبل السماح لهم بدخول مكتب الإقتراع وعدم كفاية الإمدادات من الأوراق لتجفيف الحبر من أصابع الناخبين بعد طلائها. وأفاد ملاحظو المركز بأنّ التعليمات الضرورية لفائدة الناخبين في 20 في المائة من مراكز الإقتراع الملاحظة كانت غير كافية أو منعدمة. ومع ذلك، فإنّهم صنّفوا فهم الناخبين لإجراءات التصويت بأنها كافية في 98 في المئة من المراكز التي زاروها، و أشاروا إلى أن غياب هذه التعليمات لم يؤثّر بشكل كبير على عملية التصويت.

الإغلاق و العد

اعتبرت البيئة الانتخابية العامة والتنفيذ الشامل للإجراءات أثناء إغلاق جميع المراكز المرصودة جيدا جدا أو معقولا. و تنطبق الملاحظة نفسها على سير عملية الإغلاق في 33 من 34 مركزا تمت زيارته. و رصد ملاحظو المركز حالتين من عدم اكتمال محاضر إجراءات الإقفال. و أشادوا في بقية الحالات الأخرى بإدارة موظفي الإنتخابات الفعالة لطوابير الناخبين، وإغلاقهم لصناديق الاقتراع، و إكمالهم لمحاضر الإغلاق.

و أشار ملاحظو المركز إلى قرار الموظفين في العديد من مكاتب الاقتراع المرصودة بتأخير عملية العدّ لأخذ قسط من الراحة لفترات تراوحت بين خمس عشرة دقيقة و أكثر من ساعة واحدة. و أفاد المصدر ذاته بأنّ الموظفين في الحالات المذكورة قاموا بتأمين أبواب مكاتب الاقتراع بحيث كانت المواد آمنة ولم يبلغ عن أي دليل أو اشتباه في عملية تزوير. ومع هذا، فإذا كان من مصلحة العملية الإنتخابية أن يأخذ الموظفون قسطا من الراحة قبل عملية العدّ، فإنّه ينبغي التنصيص على إجراءات التأخير داخل الإطار الانتخابي حتى يقع ضمان حماية المواد الإنتخابية من التزوير وحراستها من قبل أفراد الأمن.

و أشاد ملاحظو مركز كارتر بعملية الفرز و اسندوا للبيئة الانتخابية العامة والتنفيذ الشامل للإجراءات تقييمات عالية بلغت مستوى ملاحظة " جيد جدا " أو " معقول ". كما لاحظوا أنّ الموظفين كانوا يتمتعون بدراية عملية واضحة و استطاعوا تنفيذ الإجراءات بفعالية وكفاءة بداية من إفراغ صناديق الاقتراع إلى مرحلة نشر النتائج. وتمّ تنفيذ جميع الإجراءات الفردية التي حددتها الهيئة العليا لعملية العد والفرز في امتثال تام للأنظمة في كل مكاتب الاقتراع التي لاحظها المركز. و وافق ممثلو المرشحين على التوقيع على نتائج عملية فرز الأصوات في جميع الحالات التي تمّت

ملاحظتها.

التجميع

لم تكن عملية التجميع في الدورة الأولى من الانتخابات الرئاسية موحّدة و لا شفافة. ففي 8 على الأقل من مراكز التجميع ال27، لم تتمكن فرق مركز كارتر من القيام بعملية ملاحظة مجدية و ذلك لأنّ تنظيم المراكز يفصل الملاحظين عن الإجراءات. و سعت الهيئة العليا إلى توفير قدر أكبر من الإمكانيات لمواكبة هذه العملية عن طريق تركيب كاميرات الفيديو وأجهزة العرض، ولكن أثبتت هذه المبادرة أنها غير كافية نظرا لعدم فعالية التنفيذ. و تؤثر هذه المشكلة أيضا على مجموعات الملاحظين من المواطنين وممثلي المرشحين و تحدّ بشكل كبير من شفافية العملية.

و في كثير من الحالات، لم تصل المواد الإنتخابية مرة أخرى من مراكز الاقتراع إلى مراكز الفرز حتى وقت متأخر من الليل. و لكنّ الملاحظين الذين تمكنوا من متابعة هذه العملية أثنوا على كفاءة موظفي المركز في التعامل مع المواد الإنتخابية من لحظة وصولها إلى حين بلوغ نتائج الفرز. و يحظى الجيش التونسي بثقة عالية من الرأي العام في أداء دوره في نقل المواد، و ينبغي التفكير في تسهيل النقل الفعال للمواد في الانتخابات المقبلة، بما في ذلك تزويد الجيش بالموارد الكافية للقيام بمهامه

لم تكن عملية التجميع في الدورة الأولى من الانتخابات الرئاسية موحّدة و لا شفافة.

الدورة الثانية من الانتخابات الرئاسية

جرت دورة الاعادة للإنتخابات الرئاسية يوم 21 ديسمبر لتحديد أي من المرشحين الرئيسيين من الدورة الأولى من الانتخابات الرئاسية سيكون الرئيس القادم لتونس. و نشر مركز كارتر 60 ملاحظا زاروا 282 مركز اقتراع و 20 مركزا للتجميع. و قدم المركز خلال مؤتمر صحفي في 22 ديسمبر نتائج عملية الملاحظة التي قام بها مشيرا إلى أنّ الانتخابات كانت ناجحة وشفافة رغم بعض المخالفات الطفيفة التي شابتها.

فتح المكاتب

زار ملاحظو مركز كارتر 26 مكتب اقتراع لملاحظة عملية الفتح وذكروا في مختلف تقاريرهم أنّها جرت في ظروف سلسة ومنظمة تنظيما جيدا. و تم تقييم البيئة الانتخابية العامة بأنها "جيدة جدا" أو "معقولة" في جميع الحالات تقريبا. كما أشار هؤلاء الملاحظين إلى أنّ جميع مكاتب الاقتراع قد فتحت أبوابها في الوقت المحدد و كانت مزودة بالمواد الانتخابية المناسبة.

و في سياق آخر، لاحظ الملاحظون أنّ خمسة مراكز اقتراع مختلفة لم تتبع إجراءات استكمال احتساب المخزون من أوراق الاقتراع مما يعيد إلى الأذهان عثرات الدورة الأولى من الانتخابات الرئاسية [121].

التصويت

أكدت الملاحظات الصادرة عن ملاحظي مركز كارتر أن موظفي الاقتراع أحسنوا تنفيذ أغلب الإجراءات الفعالة في جميع مراحل عملية التصويت. و كما هو الحال في الدورة الأولى، تمّت ملاحظة الخلل الإجرائي الأكثر شيوعا خلال عملية الاقتراع و هو فشل العاملين في مراكز الاقتراع في توفير التوجيهات للناخبين. الأمر الذي دفع بالملاحظين المذكورين إلى اعتبار هذا الإجراء غير كاف أو مفقود تماما في أكثر من 20 في المائة من الملاحظات التي أوردوها. و بما أنّ 99 في المائة منهم رأى أنّ فهم الناخبين للإجراءات كان كافيا، فإنّ مسألة عدم ملاءمة عملية تثقيف الناخبين لم تؤثر على عملية الاقتراع بشكل عام.

و أفاد ذات المصدر أن عملية التصويت جرت في كنف الهدوء ودون اضطرابات كبرى في جميع أنحاء البلاد. و قيّموا تنفيذ الإجراءات الكلية خلال الاقتراع بأنها جيدة جدا أو معقولة في جميع مكاتب الاقتراع ال 282 التي وقعت زيارتها. كما نقلوا أنّ اغلاق صناديق الاقتراع قد

[121] ومن القضايا التي تتعلق بهذا الإجراء الخاص أوجه القصور في عد كامل المخزون من بطاقات الاقتراع، و إهمال ملء تقارير الفتح، وعدم في قراءة التقرير بصوت عال.

تمّ بشكل صحيح، و أنّ الناخبين كانوا قادرين على الإدلاء بأصواتهم في كنف السرية ولم يلاحظ وجود مخالفات تتعلق بالتزوير.

و كان أغلب رؤساء مراكز الاقتراع التي زارها ملاحظو مركز كارتر يطبقون تعليمات الهيئة العليا بصرامة من خلال حظر التجول في مقر مركز الاقتراع. و لكن هذه التعليمات لم تطبق باستمرار في جميع المراكز، الأمر الذي تسبّب في شيء من الإرباك في البعض منها و خاصة فيما يتعلق بجنسية الملاحظين الذين سيطبّق عليهم هذا القرار. و إلى جانب الأمر القاضي بمنع استعمال الهواتف الجوالة داخل مكاتب الاقتراع، وجد الملاحظون بعض العقبات في عملية تقديم التقارير إلى المقر. فقد وجدوا أنفسهم مجبرين على إبلاغ المعلومات لمنظماتهم باستعمال الرسائل القصيرة على الهواتف الجوالة كما اضطروا إلى مغادرة مكاتب الاقتراع التي تطبق الأوامر بشكل صارم و المبنى بكامله أحيانا من أجل تقديم تقييماتهم. و من أجل ضمان الوصول الكامل للإجراءات و توفير بيئة تشجع على القيام بملاحظة فعالة، يوصي المركز بإعفاء الملاحظين وطنيين و الدوليين من القيود المفروضة على استخدام الهواتف الجوالة و السماح لهم بالمكوث في مباني مراكز الاقتراع.

الإغلاق و العد

أوردت مختلف التقييمات للبيئة الانتخابية العامة والتنفيذ الشامل لإجراءات الإغلاق في 24 من 25 مركزا وقعت ملاحظتها بأنّ العملية كانت جيدة جدا أو معقولة، كما أشارت المصادر نفسها إلى احترام موظفي المكاتب لجميع إجراءات الإغلاق ما عدا بعض الحالات التي لم يتمّ فيها تحرير محاضر إجراءات الإغلاق بشكل كاف أو لم تقرأ هذه المحاضر بصوت مرتفع على الملاحظين الحاضرين. و سجّلت ذات المصادر حالات قليلة لم يبدأ فيها العد على الفور بعد الإغلاق، و يعود ذلك إلى اقتطاع الموظفين لبعض الوقت للإستراحة دون أن يتجاوز الأمر في اقصى الحالات 30 دقيقة. كما ذكرت بعض الحالات التي لم يقع فيها استكمال المحاضر قبل أخذ قسط من الراحة. و لم يشر أيّ من الملاحظين من الوطنيين أو من ممثلي المرشحين إلى أين هذا يمثل مشكلة أو له تأثير محتمل على العملية .

و إذا استثنينا بعض الأخطاء و الإضطرابات التقنية، فإنّ عملية العدّ لاقت استحسانا كبيرا جدا في مختلف التقييمات الشاملة التي تناولتها. واعتبرت البيئة العامة التي دارت فيها هذه العملية إضافة إلى طريقة سيرها "جيدة جدا" أو "معقولة" و ذلك في 23 من مكاتب الاقتراع ال25 التي وقعت زيارتها. و ما حصول بعض المراكز القليلة على تقييم ضعيف إلا لما لوحظ فيها من بعض أشكال " الفوضى " أو الأخطاء التقنية.

و لئن جرت عملية فرز الأصوات و التحقق منها وفقا للإجراءات المنصوص عليها، فإنّ مركزين من المراكز التي وقعت متابعتها شهدا بعض الخلافات و الإرتباك نتيجة اختلاف الآراء حول الصلوحية التقنية لبطاقات الاقتراع التي وقع تعميرها بشكل غير صحيح. و تمّ في أحد هذين المركزين حجب أوراق الاقتراع التي وقع اعتبارها غير صالحة أو بيضاء عن أعين الملاحظين.

كما حدثت أخطاء وخلافات معزولة في مراكز مختلفة تتعلق بالتوفيق بين حسابات بطاقات الاقتراع ومحاضر الإغلاق، ولكن يبدو أن هذه الأخطاء لم يكن لها تأثير كبير على نتائج عملية فرز الأصوات.

و أورد ملاحظو مركز كارتر أنّ ممثلي المرشحين في كامل عمليات العدّ التي لاحظوها وافقوا على التوقيع على بروتوكولات النتائج قبل أن تنشر وتنقل المواد إلى مراكز التجميع.

التجميع

زار ملاحظو مركز كارتر 20 مركزا من مراكز التجميع ال 27 في البلاد و وجدوا أنّ هذه العملية كانت فعالة ومنظمة. كما أشاروا إلى أنّ الاستقبال والتحقق من النتائج كان أفضل تنظيما و كفاءة مقارنة بالدورة الأولى من الانتخابات الرئاسية. و خلافا لما حدث في الدورة الأولى، ذكرت الأغلبية الساحقة من الملاحظين أنه

نتيجة للاستفادة المثلى من الإجراءات التي اتخذتها الهيئة العليا، تمكّن معظمهم من إبداء الملاحظات المفيدة حول جميع مكونات عملية التجميع. وأشارت التقارير إلى أن وضع الهيئة العليا لترتيبات خاصة بعملية التجميع جعل جميع مراحلها أكثر وضوحا، و القدرة على الوصول إلى العاملين في المركز أيسر. و قيّم الملاحظون تنفيذ الإجراءات والبيئة الانتخابية بشكل إيجابي و ذلك في جميع المراكز التي قاموا بزيارتها. كما لاحظوا في 19 مركزا للتجميع من أصل 20 أنه على النقيض من الملاحظات من الدورات السابقة، فإنّ موظفي التجميع أبدوا قدرا من التعاون، و وفّروا المعلومات، وأجابوا على الأسئلة.

الأمن

مرت أيام الاقتراع الثلاثة دون حوادث أمنية تذكر رغم تحذيرات وسائل الإعلام العديدة من تهديدات أمنية محتملة. و من الحوادث الجديرة بالملاحظة تلك التي وقعت في الدورة النهائية للانتخابات الرئاسية، حيث تجمع حشد خارج مركز اقتراع في حمام سوسة كان من المقرر أن يدلي فيه المرشح الرئاسي، محمد المنصف المرزوقي بصوته. وكان المتظاهرون يهتفون ببعض الشعارات وحاولوا إيقاف موكبه. وبعد أن غادر المرزوقي مكان الحادث، لجأ أنصار كلا المرشحين إلى العنف، و تدخلت قوات الأمن لتفريق الحشد. و ألقي القبض على عدد من الأشخاص. و كانت هذه واحدة من عدد قليل من الحوادث التي جدّت يوم الانتخابات و التي تدخّل فيها مؤيدو المرشحين أو الأحزاب. غير أنّ معظم هذه الحوادث المسجلة كانت طفيفة.

ولم يكن أي من الحوادث الأمنية التي وقعت في أي من أيام الانتخابات من الضخامة بحيث أعاق العملية أو أثر على نتيجة الانتخابات. وعلاوة على ذلك، لاحظ ملاحظو مركز كارتر أنّ تأثير الوضع الأمني على إقبال الناخبين كان ضعيفا أو منعدما.

يمكن لنظام فعال للبت في الشكاوى أن يضفي مصداقية على العملية الانتخابية، وتوفير آلية بديلة سلمية للردود العنيفة التي أعقبت الانتخابات. و يتم توفير الحق في الانتصاف القانوني، وفقا لمبادئ المراجعة القضائية أمام المحاكم [122].و يقع إرسال الطعون في النتائج الأولية إلى الدوائر الاستئنافية للمحكمة الإدارية خلال ثلاثة أيام من تاريخ نشر النتائج، مع توجيه نداء إلى الجلسة العامة للمحكمة الإدارية خلال 48 ساعة من تاريخ تسلم قرار الحكم. و لا تقبل الطعون إلا إذا تم رفعها من قبل المرشحين أو ممثليهم. إلا أنّ القانون لا يسمح بإمكانية تقديم الناخبين لشكاوى، وبالتالي فهو ينكر حقهم في سبيل انتصاف فعال [123] . و يتيح القانون لممثلي المرشحين والملاحظين فقط تسجيل الملاحظات بشأن الممارسات الخاطئة المحتملة أو المخالفات في مكاتب الاقتراع على بروتوكول التصويت / العدّ ليتمّ النظر فيها من قبل رئيس مكتب الاقتراع.

و كانت المحكمة الإدارية، رغم الحدود الزمنية القصيرة المسموح بها في القانون الانتخابي، قادرة على معالجة جميع الشكاوى والطعون في الوقت المناسب، وأثبتت نزاهتها واحترامها للإجراءات القانونية الواجب اتباعها. ومع ذلك، وقع انتقاد مسألة ضيق الوقت من طرف القضاء والمتقاضين على حد سواء. و لذا سيكون من المستحسن تمديد المهلة الزمنية لتقديم شكاوى ما بعد الانتخابات والبتّ فيها، من أجل ضمان حق الوصول إلى العدالة لكل المتدخلين الانتخابية حتى يقع النظر في شكاواهم في الوقت المناسب.

و قبل الإعلان عن النتائج الأولية، يمكن للهيئة العليا المستقلة للإنتخابات أن تأمر بإعادة إجراء الانتخابات في مراكز اقتراع محددة أو دوائر انتخابية معينة إذا كانت النتائج الملغاة في هذه المراكز / الدوائر من شأنها أن تؤثر على نتائج الانتخابات [124]. وعلاوة على ذلك، فإنّ الفصل 143 من القانون الانتخابي تمنح صلاحيات واسعة للهيئة العليا لإلغاء نتائج الانتخاباتالخاصة بالفائز حتى قبل أن يتم تأكيد أي انتهاكات مزعومة بموجب حكم محكمة إذا رأت أن المخالفات الانتخابية ارتكبت خلال فترة ثلاثة ايام قبل الاعلان عن النتائج الاولية. وينبغي مراجعة هذا الحكم من القانون الانتخابي ذلك أنه يمنح الهيئة العليا سلطة تقديرية واسعة جدا لإلغاء نتائج مرشح / حزب قبل إعطائه الفرصة للطعن في أي ادعاءات بالقيام بمخالفات في محاكمة عادلة وعلنية أمام محكمة مستقلة [125].

الشكاوى المقدمة ضد النتائج الأولية للانتخابات التشريعية

تم تقديم أربع وأربعين شكوى إلى المحكمة الإدارية بعد إعلان النتائج الأولية للانتخابات التشريعية. وقد رفضت المحكمة ما مجموعه 10 شكاوى شكلا، في حين تم قبول 33 شكلا و رفضها مضمونا. أما أسباب رفض أغلب هذه الشكاوى المقدّمة فتعود إلى عدم تسجيل المحامي الذي قدم الشكوى في محكمة الإستئناف كما هو منصوص عليه في القانون (ثماني حالات)، في حين أن ثلاثة من هذه الحالات غاب فيها إعلام الهيئة العليا المستقلة للإنتخابات.

و في حالة واحدة، مارست الهيئة العليا سلطتها التقديرية المنصوص عليها في الفصل 143 بإلغاء أحد المقاعد الثلاثة التي حصل عليها نداء تونس في دائرة القصرين على أساس عدة مخالفات اعتبرتها مؤثرة بشكل

[122] لجنة الأمم المتحدة لحقوق الإنسان، التعليق العام عدد 32، الفقرة. 19.

[123] العهد، التعليق العام عدد 25، الفقرة. 20 وإعلان الاتحاد الأفريقي بشأن المبادئ التي تحكم الانتخابات الديمقراطية في إفريقيا، القسم الرابع، الفصل 7

[124] انظر الفصل. 142 من القانون الانتخابي

[125] مجلس حقوق الإنسان، التعليق العام عدد 32، الفقرتان 19 و 25.

مركز كارتر / غوان دوبرتوميو

تونسي يعرض إصبعه بالحبر بعد أن قام بالتصويت في تونس يوم 23 نوفمبر 2014

خطير على النتائج [126]. و لقد كان اتخاذ هذا القرار من طرف الهيئة ناتجا عن تقييم لجسامة الانتهاكات التي ارتكبت، و مدى تأثيرها على عملية التصويت وعلى حرية اختيار الناخبين، والعلاقة بين هذه الانتهاكات والعقوبات التي ينبغي تطبيقها. ونظرا للاختلاف الصغير في البقايا من الأصوات بين نداء تونس و التكتل و بعد تطبيق طريقة أكبر البقايا، قررت الهيئة العليا اسناد المقعد للتكتل لأنّ نداء تونس لو لم يرتكب هذه الانتهاكات، لكان التكتل قد تمكن من الحصول على مقعد ثالث. لكن المحكمة ألغت قرار الهيئة العليا، مستندة إلى الفصل 143 التي لا تنصّ على الإلغاء الجزئي للنتائج.

و قدّرت الدوائر الاستئنافية المختلفة في معظم الحالات أن الوثائق المقدمة من المشتكين لم تكن كافية لتبرير تغيير النتائج لأنها لم تثبت أن المخالفات كان لها تأثير كبير على النتائج على النحو المنصوص عليه في المواد 142 و 143 من القانون الانتخابي.

الشكاوى المقدمة ضد النتائج الأولية للدورة الأولى من الانتخابات الرئاسية

ينص القانون الانتخابي في الفصل 145 على أن الطعن في نتائج الانتخابات الرئاسية ينبغي أن يقدم من قبل المرشح. و على الرغم من أنه كان واضحا من النتائج أنّ الباجي قائد السبسي ومنصف المرزوقي سيكونان في دورة الاعادة، فإنّه وقع تقديم ما مجموعه تسع شكاوى

[126] و بررت الهيئة قرارها بشأن المخالفات التالية: توزيع مناشير تحمل شعار نداء تونس ؛ الاعتداء الجسدي على أحد مراقبي الهيئة العليا، وضع ملصقات تحمل شعار الحزب على الجدران الخارجية / محيط مركز الاقتراع في سبيطلة. حضور شخص ينادي باسم الحزب في ساحة مركز الاقتراع نفسه في سبيطلة، أحد أعضاء نداء تونس في حيدرة أثر على الناخبين داخل مركز الاقتراع في حيدرة؛ والدعاية الانتخابية من قبل الحزب أمام مركز الاقتراع الفراتي

تطعن في نتائج الدورة الأولى يوم الجمعة 28 نوفمبر، باعتباره الموعد النهائي لتلقي الشكاوى.

و قدم المنصف المرزوقي الرئيس المتولي آنذاك ثمانية شكاوى تتعلق بانتهاكات في مكاتب الاقتراع المختلفة في تونس 1 و 2، و بنزرت، و ولاية سليانة، و نابل 1 وسوسة وبن عروس. ورفعت الشكوى التاسعة من الناخبين ورئيس حزب "الله عز و جل " ضد المتنافسين و الهيئة العليا المستقلة للإنتخابات، زاعما أنهما لم يحصلا على ما يكفي من الأصوات للمشاركة في دورة الإعادة، وأنهما لم يقدما أي برامج سياسية. و تم رفض هذه الشكوى باعتبار عدم امتلاك صاحبها للصفة القانونية، باعتباره غير مرشح في الانتخابات الرئاسية.

و لتسريع عملية البتّ في هذه الشكاوى، سخرت المحكمة، في جهد يستحق الثناء، جميع الدوائر لدراسة كل الحالات. وعقدت جلسات الاستماع في 1 ديسمبر، و تمّ إصدار القرارات في نفس اليوم. ليتمّ رفض سبع من أصل ثماني شكاوى مقدمة من قبل الرئيس المنتهية ولايته، على أساس أن صاحب الشكوى طالب بالإلغاء الجزئي للنتائج في مراكز اقتراع محددة في دوائر مختلفة في حين أن الانتخابات الرئاسية تتمّ في دائرة انتخابية وطنية واحدة. وقضت المحكمة بأن النتائج الأولية، إذا ما أعلنت، فإنّها تصبح جزءا لا يتجزأ، لذلك ينبغي أن يكون الطعن في النتائج الإجمالية وليس في جزء منها.[127]

و لم يتم النظر في مضمون الشكوى إلا في واحدة من الشكاوى الثماني و أعلن الحكم فيها بالرفض. ذلك أنّ الشكوى المذكورة طالبت بإلغاء النتائج التي حصل عليها قائد السبسي على المستوى الوطني وإعادة توزيع الأصوات من أجل تصحيح الأخطاء في نتائج خمسة مراكز اقتراع في تونس 1. و رأت المحكمة أنه حتى ولو كانت النتائج التي حصل عليها قائد السبسي غير صحيحة، فإنّ الانتهاكات المذكورة لا يمكن أن يكون لها تأثير كبير انطلاقا من الفرق في الأصوات على المستوى الوطني بين المرشحين و الذي يبلغ تقريبا 200000 صوتا بالنسبة للفائز بينما كان عدد الأصوات التي حصل عليها المدعي 64166 صوتا.

و قدم المرزوقي ثمانية طعون ضد قرارات المحكمة تمّ رفضها جميعا من طرف الجلسة العامة للمحكمة الإدارية. و لم يتم تقديم أي شكوى ضد نتائج الدورة الثانية من الانتخابات الرئاسية.

[127] عللت الهيئة العليا في دفاعها عن ذلك، بأنّ المطالبة بإلغاء الأصوات التي حصل عليها المرشح الرئاسي في مركز اقتراع إمكانية لا ينص عليها القانون، و تنص الفصل 142 على إلغاء النتائج في مركز اقتراع أو دائرة انتخابية، و الفصل 143 على إلغاء النتائج وإعادة ترتيب المرشحين (عموما، تتوقع هاتان المادتان إلغاء النتائج لا الأصوات التي حصل عليها المرشح).

الاستنتاجات و التوصيات

يقر مركز كارتر بالانجازات الهامة التي حققها المجلس الوطني التأسيسي من خلال بعثه للهيئة العليا المستقلة للإنتخابات كهيئة دائمة للانتخابات و انتخابه لأعضائها، واعتماده للإطار القانوني الذي نظّم سير العملية الإنتخابية لسنة 2014. و لتحسين العملية الإنتخابية مستقبلا، ينبغي على الهيئة و مجلس نواب الشعب والجهات الفاعلة الانتخابية الرئيسية الأخرى أن تأخذ بعين الإعتبار الدروس المستفادة من انتخابات 2014.

و ينبغي على الرئيس المنتخب حديثا و أعضاء مجلس نواب الشعب العمل على تعزيز المكاسب التي تحققت خلال الفترة الانتقالية. و أمام ما تشهده تونس من تحديات ملحة، بما في ذلك الضغوط الأمنية الكبيرة، يدعو المركز أعضاء مجلس نواب الشعب إلى دعم وحماية الحريات الأساسية المنصوص عليها في الدستور الجديد. إذ ينبغي أن يكون هناك توازن بين الحاجة إلى الأمن و مبادئ الحقوق الفردية التي تعتبر أساسية لمفهوم الديمقراطية. و ينبغي على مجلس نواب الشعب أن يعمل على تحقيق هذا الهدف عن طريق زيادة تكريس مبادئ الدستور التونسي في التشريعات المحلية. و من جهة أخرى، يعود جزء كبير من الإطار القانوني التونسي إلى النظام السابق مما يستدعي تنقيحه ليعكس مبادئ حقوق الإنسان في الدستور. و قد تمّ تكليف مجلس نواب الشعب أيضا في إطار الدستور الجديد بإنشاء مؤسسات دائمة لدعم تطبيقه، بما في ذلك المحكمة الدستورية و المجلس الأعلى للقضاء و ذلك ضمن مهل زمنية محددة. و ينبغي على هذا المجلس أيضا أن يوجّه عنايته إلى صياغة و مناقشة واعتماد القوانين اللازمة لإجراء الانتخابات البلدية المتوقعة خلال السنة المقبلة. كما ندعو الجهات الفاعلة الانتخابية أن تعمل على دمج الأنظمة الانتخابية الهامة في قانون وأن توحد الإطار الانتخابي في تونس في قانون انتخابي شامل.

بروح من التعاون و الدعم لعملية الانتقال الديمقراطي المتواصل في تونس بما في ذلك على مستوى الإصلاحات الانتخابية والسياسية، يقدم مركز كارتر التوصيات التالية للنظر فيها من قبل الهيئة العليا المستقلة للإنتخابات و مجلس نواب الشعب و الأحزاب السياسية و الجهات الفاعلة الانتخابية الأخرى:

توصيات إلى مجلس نواب الشعب

1) مراجعة و تقنين و تنسيق القانون الانتخابي استنادا الى تجربة انتخابات سنة 2014، بما في ذلك القيام ب :

أ) تيسير النفاذ إلى الإطار القانوني للانتخابات وتطبيقه والتقليل من استخدام الأحكام التنظيمية الظرفية في الانتخابات المقبلة من خلال دمج الأحكام التي اعتمدتها الهيئة العليا المستقلة للإنتخابات خلال الانتخابات التشريعية والرئاسية لسنة 2014.

ب) تحديد مسؤوليات الهيئات الانتخابية بوضوح و إعطاء الهيئة العليا المستقلة للإنتخابات و الهيئات الانتخابية الفرعية سلطة واضحة و تبيين دور كل منهما و

توفير مبادئ توجيهية لعملياتهما.

ج) مراجعة سلطة الهيئة العليا المستقلة للإنتخابات في إلغاء نتائج الانتخابات قبل الإعلان عن تلك النتائج وقبل النظر فيها من طرف القضاء.

د) لتعزيز ثقة العامة في المؤسسات الانتخابية ينبغي اتخاذ الخطوات اللازمة لضمان توفر الوقت الكافي للتحضير التنفيذي للإطار القانوني و الجدول الزمني للانتخابات. و ينطبق هذا الأمر بصفة خاصة على الانتخابات البلدية التي يكون فيها ممثلو الحكومة الأقرب إلى الناس.

هـ) مراجعة حق الاقتراع العام بالنسبة إلى القوات العسكرية والأمنية من أجل تعزيز مبدأ الإنتخاب العام.

و) مراجعة القيود الحالية على تمويل الحملات الانتخابية و رفع سقف النفقات إلى مستوى أكثر واقعية و ملاءمة.

ز) التفكير في مراجعة إجراءات التسجيل والتصويت لفائدة التونسيين المقيمين في الخارج لضمان شفافية ودقة البيانات الخاصة بهم، وتسهيل عملية التصويت.

ح) مراجعة الأحكام القانونية المتعلقة بالنظر في تسجيل المرشحين. و توسيع المهلة للسلطات الانتخابية لمراجعة وثائق المترشحين في الإنتخابات الرئاسية و التشريعية، على التوالي. و مراجعة متطلبات التسجيل بالنسبة إلى المرشحين، وإن كانت هناك حاجة للتوقيعات و تحديد المسؤول على مراجعة الوثائق و منحه الموارد اللازمة للإضطلاع بهذه المسؤولية.

ط) لضمان حماية الحقوق الانتخابية و الحق في الانصاف الفعال ينبغي توسيع حق الناخبين في تقديم الشكاوى بشأن التجاوزات في يوم الانتخابات و الطعن في قرارات إدارة الانتخابات بخصوص النتائج.

ي) العمل على تحقيق أهداف الدستور الطموحة في مجال المساواة بين الجنسين من خلال تعديل القانون الانتخابي لكي لا يشمل التناصف العمودي فقط بل الأفقي أيضا مما يضمن تولي النساء رئاسة القوائم و يعزّز تمثيل المرأة.

2) إجراء مراجعة شفافة و شاملة لحدود الدوائر الانتخابية لجميع مستويات الانتخابات. فينبغي، على الصعيد الوطني، أن تعكس الدوائر بدقة الكثافة السكانية داخل البلاد و بالدوائر في الخارج. أما على مستوى البلديات، فلا ينبغي أن تتأثر الحدود بالرغبة في تحقيق نتائج انتخابية محددة.

3) وضع إطار قانوني قوي لدعم نظام قضائي مستقل مع مردود ثابت وموثوق به. و العمل مع المجلس الأعلى للقضاء بمجرّد تركيزه لتقييم التشريعات الحالية على أساس معايير الدستور الجديد و مع المحكمة الإدارية لإنشاء آليات لتنسيق قرارات المحاكم و منع التفسيرات المتناقضة بين مختلف الدوائر الاستئنافية للمحكمة. و تشجيع ثقافة استقلال القضاء و نزاهته.

توصيات إلى الهيئة العليا المستقلة للإنتخابات

1) وضع استراتيجية اتصال واضحة و توسيع جهود التواصل مع المواطنين و الاطراف الانتخابية. و تحسين شفافية العمليات الداخلية، و لا سيما على مستوى صنع القرار.

2) جعل التواصل الداخلي مع المستويات الجهوية

لإدارة الانتخابات أكثر إيجازا و سرعة بهدف توحيد تنفيذ الإجراءات الانتخابية، و لا سيما خلال الانتخابات البلدية المقبلة حيث ستكون الإدارات الجهوية للإنتخابات حاسمة على مستوى تنظيم و تنفيذ الانتخابات.

3) تعزيز القدرة التنظيمية والإدارية لإدارة الهيئة، بما في ذلك تحديد مسؤوليات المجلس و الهيئة الإدارية، و مواصلة التركيز على تحديد مواعيد نهائية واقعية وعلى إنجاز المهام تمشيا مع تلك المواعيد.

4) ينبغي على الهيئة صياغة و اعتماد و توزيع الأنظمة و التعليمات في الوقت المناسب من أجل تعزيز مبدأ اليقين القانوني، الذي يقضي بأن يكون القانون معروفا و متاحا على نطاق واسع.

5) تحسين جهود تثقيف الناخبين بشكل ملحوظ. فمستويات التسجيل المنخفضة بين صفوف الشباب تشير إلى أن هذه الفئة التي كانت في طليعة الثورة أصبحت الآن معرضة لخطر التهميش على مستوى المسائل السياسية والمدنية في بلدها. وينبغي إطلاق حملة توعية لفائدة الناخبين قبل الانتخابات بفترة طويلة و ذلك لإشراك المواطنين، بما في ذلك الفئات المهمشة حول الفوائد التي ستعود عليهم من خلال التصويت، إضافة إلى مدّ الناخبين بالمعلومات الضرورية.

6) إذا قررت الهيئة العليا المستقلة للإنتخابات في إطار استعداداتها للانتخابات البلدية، بعث هيئات فرعية، فإنّه ينبغي عليها أن تحدد بوضوح المسؤوليات بين هذه الهيئات الفرعية و الإدارات الجهوية للإنتخابات، و ينبغي أن تأخذ الهيئة بعين الإعتبار مسألة الإعتماد على أعضاء الهيئات الفرعية السابقين لامتلاكهم للمعرفة المؤسسية، كما ينبغي عليها أن تستخدم صلاحياتها التنظيمية لضمان حصول الرجال والنساء على فرص متساوية للمشاركة في عملهم.

7) زيادة التعاون مع منظمات المجتمع المدني و غيرها من الجهات المعنية لضمان نفاذ الملاحظين إلى الجوانب الأساسية للعملية الانتخابية. و التأكد من أنّ مختلف الأحكام التنظيمية يوم الإنتخابات، مثل القيود المفروضة على التواجد بساحات المراكز، تحقق الغرض منها المتمثل في تسهيل القيام بعملية التصويت بشكل يتسم بالشفافية و الكفاءة دون التعدي على حقوق و عمل ملاحظي الانتخابات.

توصيات إلى الأحزاب السياسية و منظمات المجتمع المدني

1) مواصلة دعم جهود الهيئة العليا المستقلة للإنتخابات فيما يتعلق بتثقيف الناخبين عن طريق نشر هذه المعلومات من خلال شبكات المؤيدين. و التعاون مع الهيئة على المدى الطويل لإدماج الثقافة الإنتخابية في البرامج الدراسية.

2) إدماج المرأة في هياكل الأحزاب السياسية و تشجيع النساء على اتخاذ أدوار قيادية صلبها، و اعتماد أحكام تنظيمية داخلية لضمان التكافؤ الأفقي داخل القائمات بما يضمن تعيين النساء على رؤوس القائمات بشكل متساو مع الرجال.

3) العمل مع الجهات الحكومية المعنية لإعداد برامج تثقيفية لاستخدامها في المدارس والمؤسسات التعليمية لشرح الدوافع و الفوائد و كيفية سير نظام الحكم الديمقراطي و الانتخابات.

4) زيادة الجهود للامتثال للأحكام التنظيمية في مجال تمويل الحملات الانتخابية و الالتزام بقوانين تمويل الحملات الانتخابية بما في ذلك تدريب نشطاء الأحزاب على القيام بحملات تتقيد بجميع القوانين و القرارات ذات الصلة.

5) ضمان تقديم جميع تقارير تمويل الحملات الانتخابية بدقة و شفافية خلال الزمن المطلوب.

الملحق (أ): شكر و تقدير

يود مركز كارتر أن يعرب عن تقديره لعدد من الأفراد و المنظمات التي ساهمت جهودها و تعاونها في جهود في ملاحظة الانتخابات التاريخية في تونس .

و يشكر المركز الحكومة التونسية و الهيئة العليا المستقلة للانتخابات لإعتماد المركز لملاحظة الانتخابات التشريعية و الرئاسية في جويلية 2014 و للتعاون و التفاني التي أبدته كل من الحكومة و الهيئة في جميع مراحل العملية .

يقدر المركز كثيراً دعم كل من مبادرة الشراكة الأميركية شرق الأوسطية التابعة لوزارة الخارجية في الولايات المتحدة الأمريكية و حكومة النرويج. فقد مكّن دعمهما مركز كارتر من ملاحظة كامل المسار الانتخابي لسنة 2014.

و يرغب المركز أن يشكر كل من الوزير الأول الأسبق اليمني عبد الكريم الأرياني و السفيرة أودري قلوفر و هينا الجيلاني لمشاركتهم مع المديرة التنفيذية لمركز كارتر السفيرة ماري آن بيترز في قيادة بعثة الملاحظة. و يثمن المركز جهود و تفاني قادة البعثة حيث كان من شأن رؤيتهم و خبرتهم تعزيز عمل بعثة مركز كارتر لملاحظة الانتخابات.

و يعرب المركز أيضاً عن امتنانه للفريق الدولي في مكتبه الميداني الذي تحلى بالموهبة و التفاني في أداء أعماله و يتكوّن الفريق من مدير المكتب الميداني دون بيسون و نائبة مدير المكتب الميداني باية قارة و المحللة القانونية ايريني ماريا قوناري و المحللة الانتخابية باسكال روسي و منسقة الملاحظين ايفا يورستاد بيدرسن. كما استفاد المركز من خبرة المسؤول الأمني ايريك قيصر الذي تكفّل بضمان سلامة جميع أعضاء البعثة و أمنهم.

كما يرغب مركز كارتر في التعبير عن شكره و امتنانه للفريق المحلي في المكتب الميداني و هم أروى مرزوق و أنور قعلول و انصاف القارشي و ايمان الخميري و حبيبة الروّاني و خولة مهتلي و رحمة مهذب و سامي سطمبولي و سليمة جعيّط و عبير الشنيتي و عبد الوهاب بن عبا و هالة مطهري للأدوار الرئيسية التي أدوها في البعثة. و شكر خاص للسائقين الذين ساعدوا الموظفين الميدانين و الملاحظين الذين عملوا على المدى الطويل و لجميع المترجمين و السائقين الآخرين الذين عملوا في بعثة الملاحظين على المدى القصير.

و يقّر المركز بالإسهامات القيّمة التي أضفاها الملاحظون الذين عملوا على المدى الطويل و هم أحمد فرج و ادوارد بالك و ايلي حداد و تيريزا بيرس لانلا و جيسيكا دي ليسبرادا و خشيق سوكياسين و دينيس ريسليون و رضى الرهنيمى و ريان كريغ و صفوان طه و غسان البيطار و غايال حدّاد و كولات لو جون و ماجدة مراح و ماكس فون دويرخايم. و كما يعبّر المركز عن شكره للملاحظين الذين عملوا في البعثة على المدى القصير و الذين أسهموا بخبراتهم و معرفتهم المتنوعة في تقييم إجراءات الاقتراع و الفرز و التجميع في يوم الاقتراع.

و فضلاً عن هؤلاء، عمل عدد من موظفي مركز كارتر من أطلنطا وكرسوا جهودهم للتأكد من نجاح البعثة في تونس، وهم دافيد كارول و سارة جونسون و الدن ماهلر ليفين و ديانا كونجليو و دانيال بروس و راميرو مارتينز و شاري روبنسون و سويا اليسون و ماثيو سيريلو و نيكول كروز و وتينيشا غرين. كما قدمت المتربصتان اناغا كدمبي و جيمي سمالي مساعدتهما في أعمال البحث والشؤون اللوجستية وإعداد المواد التعريفية وإنجاز الكثير من المهام الأخرى التي أسهمت في إسناد عمل البعثة في تونس. و أخيرا يشكر المركز كل من مصورة فيديو ليزا ساترفيلد و المصور جوين ديبورتميو على عملهم الممتاز من خلال توثيق عمليات بعثة ملاحظة الانتخابات.

الملحق (ب): بعثة ملاحظة الانتخابات و موظفي مركز كارتر

قادة بعثة مركز كارتر

عبد الكريم الأرياني، الوزير الأول الأسبق لليمن

السفيرة أودري غلوفر، المملكة المتحدة، محامية في مجال حقوق الإنسان

هينا جيلاني، باكستان، محامية بالمحكمة العليا في باكستان و ناشطة حقوقية

السفيرة ماري آن بيترز، الولايات المتحدة الأمريكية، الرئيس التنفيذي لمركز كارتر

موظفي مركز كارتر بأطلنطا

الدن ماهلر ليفين، شريكة برنامج، برنامج الديمقراطية

اناقا كدمبي، متربصة، برنامج الديمقراطية

شيري روبنسون، مديرة مساعدة، المالية

دانيال بروس، شريك برنامج، برنامج الديمقراطية

دايفيد كارول، مدير برنامج الديمقراطية

ديانا كونجيلو ، مديرة قسم شؤون الإعلام

جيمي سمالي، متربصة ، برنامج الديمقراطية

ماثيو سيريلو، مدير المحاسبة، المنح والعقود

نيكول كروس، مسؤولة أولى لجمع التبرعات لبرامج السلام والصحة و التعليم

راميرو مارتينيز، محلل مالي، برامج السلام

ريبيكا كارتر، مسؤولة أولى لجمع التبرعات للمنح و الهبات

سارة جونسون، مديرة مساعدة، برنامج الديمقراطية

سويا إليسون، مديرة مساعدة، قسم شؤون الإعلام

تينيشا غرين ، مساعدة برنامج، برنامج الديمقراطية

الموظفين الدوليين بمركز كارتر مكتب تونس

دون بيسون، الولايات المتحدة الأمريكية، مدير المكتب الميداني

إيريني ماريا قوناري، اليونان، المحللة القانونية

باية قارة ، الجزائر، نائبة مدير المكتب الميداني

إيريك كايزر، السويد، مدير الأمن

إيفا يورستد بيدرسن، النرويج، منسقة الملاحظين

باسكال روسي، فرنسا، خبيرة في الانتخابات

الموظفين المحليين بمركز كارتر مكتب تونس

عبد الوهاب بن عبى، سائق

عبير الشنيتي، مساعدة في المالية

أنور قعلول، مسؤول لوجستي

أروى مرزوق، مسؤولة برامج

فيصل الاهي، مساعد مدير الأمن

حبيبة الرواني، مساعدة إدارية

هالة المطهري، مستشارة قانونية

إيمان الخميري، مترجمة

إنصاف القارشي، مساعدة برنامج

خولة مهتلي، محللة سياسية

رحمة مهذب، مترجمة

سامي سطمبولي، مسؤول مالي

سليمة جعيط، مساعدة برنامج

ملاحظي مركز كارتر على المدى الطويل

إدوارد بالك، بلجيكا

جيم بيرنز، الولايات المتحدة الأمريكية

راين كريغ، الولايات المتحدة الأمريكية

غسان البيطار، لبنان

جيسيكا دي لسبرادا، فرنسا/ فنزويلا
ماكس فون دويرخايم ، ألمانيا
أحمد فرج، مصر
إيلي حداد، لبنان
غايال حداد، كندا
كوليت لو جون، الولايات المتحدة الأمريكية
ماجدة مراح، النرويج
تيريز بيرس لانيلا، السويد
رضى رهنيمى ، المملكة المتحدة
دينيس ريسليون ، إيطاليا
خشيق سوكياسين ، فرنسا
صفوان طه، السودان

ملاحظي مركز كارتر على المدى القصير

سهير عابدين، فلسطين
رضوى عبد القوي، مصر
زاهدة عبد الرحمن فرخانة، فلسطين
فيكتوريا أبراهاميان، أرمينيا
رانية أبو عياش، فلسطين
تحسين علاونة، فلسطين
كريستوفر الكسندر، الولايات المتحدة الأمريكية
غياس الجندي، المملكة المتحدة
محمد الكثيري، اليمن
جميل الخالدي، فلسطين
فراس علام، لبنان
سعد الراوي، العراق
تيناتان امبرولدز ، السويد
علي أنوزلا، المغرب
زبير عروس، الجزائر
زنوبيا العظيم، الولايات المتحدة الأمريكية
هناء بيدان، المغرب
كاثي بيلي، الولايات المتحدة الأمريكية

سوارنيكا بله، نيبال
عامر بني عامر، الأردن
اشلي باري، الولايات المتحدة الأمريكية
الكسندرا بلاكمان، الولايات المتحدة الأمريكية
جنيفر بليتز، الولايات المتحدة الأمريكية
مايا بو عياش، إيطاليا
خايمي كانيزاريس، الولايات المتحدة الأمريكية
توماس كوكس، الولايات المتحدة الأمريكية
مارتا دالماو، أسبانيا
نزيه درويش، لبنان
ابيي دو بونت، الولايات المتحدة الأمريكية
سيريل ايبوتوك، جمهورية الكونغو الديمقراطية
سارة الادريسي، المغرب
انتصار الباهي، ليبيا
كريسي استاب، الولايات المتحدة الأمريكية
جميل الخالدي، مصر
عادل قانا، الجزائر
فيجديس غوسا، فرنسا
تشارلز غوليت، كندا
أمين حاشا، لبنان
أحمد حمدى، مصر
برستو حاسوري، الولايات المتحدة الأمريكية
عارف جفال، فلسطين
ماسا جانجوسافك ، صربيا
كريستوفر جونز، الولايات المتحدة الأمريكية
ديانا خلاص، لبنان
جويس كاسي، الولايات المتحدة الأمريكية
حميد خان، الولايات المتحدة الأمريكية
لينا الخطيب، لبنان
إيمان الخير، المملكة المتحدة
الكسندر كنيبرتس، ألمانيا
إدنا كوسكاي، كينيا

سولفاج كراوس ، ألمانيا

ريتشارد ابين، المملكة المتحدة

ترافيس نطيل، الولايات المتحدة الأمريكية

ماري دانيال لويويو بوينيكا ، جمهورية الكونغو الديمقراطية

عزة ماغور، ليبيا

سميرة المهدي، ليبيا

رامي مهداوي، فلسطين

خوسيه لويس بيريز مينينديز، أسبانيا

سونيا ميكيفسيوس ، كندا

روان محمد، فلسطين

كريستا مولر، ألمانيا

فاخر مخيمر، فلسطين

كريستيان مولوم، جمهورية الكونغو الديمقراطية

ستيف نوثارن، الولايات المتحدة الأمريكية

نور نوراي، الولايات المتحدة الأمريكية

سابيترا بانت، نيبال

تايلور بيب، الولايات المتحدة الأمريكية

روبرت باركس، الولايات المتحدة الأمريكية

جون بلاكوس، الولايات المتحدة الأمريكية

ويل رايزر، فرنسا

كارين راينهارت، كندا

تود رافنر، الولايات المتحدة الأمريكية

جوزيف راين، الولايات المتحدة الأمريكية

محمد صباحي، مصر

محمد سامي، مصر

نوريا سانشو ألفاريز، أسبانيا

ألين سارة، الولايات المتحدة الأمريكية / لبنان

تيم سكوت، الولايات المتحدة الأمريكية

سامر شحاتة، الولايات المتحدة الأمريكية

برنت سلاي، الولايات المتحدة الأمريكية

ديان سلاي، الولايات المتحدة الأمريكية

ماجد سرور، مصر

اريلد ستينبرغ، النرويج

أرزقي تغليت، الجزائر

ماريا توليدانو، أسبانيا

ماريون فولكمان، ألمانيا

ماير والترز، الولايات المتحدة الأمريكية

ماريا وارسنسكا فارسي ، النرويج

جوليا ويكهام، المملكة المتحدة

جون ياجر، الولايات المتحدة الأمريكية

محمد زكارنة، فلسطين

خليل زرارقي، فرنسا

كاتي زوغلن، الولايات المتحدة الأمريكية

الملحق (ج): مصطلحات و اختصارات

ACHPR	الميثاق الأفريقي لحقوق الإنسان والشعوب
Al Wafa	حركة وفاء (منشقين عن حزب المؤتمر من أجل الجمهورية)
ARP	مجلس نواب الشعب
ATIDE	الجمعية التونسية من أجل نزاهة و ديمقراطية الانتخابات (عتيد)
CAT	اتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة
CEDAW	اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة
CERD	الاتفاقية الدولية للقضاء علي جميع أشكال التمييز العنصري
CPR	المؤتمر من أجل الجمهورية
CRPD	اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة
CSO	منظمات المجتمع المدني
Errahil	اعتصام الرحيل
HAICA	الهيئة العليا المستقلة للإتصال السمعي البصري
ICCPR	العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية و السياسية
ICESCR	العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية
International IDEA	المعهد الدولي للديمقراطية و المساعدة الانتخابية
	المعهد الدولي للديمقراطية و المساعدة الإنتخابية
IPCCPL	الهيئة الوقتية لمراجعة دستورية مشاريع القوانين
IRIE	الهيئة الفرعية المستقلة للانتخابات
ISIE	الهيئة العليا المستقلة للانتخابات
LTDH	الرابطة التونسية لحقوق الانسان
NCA	المجلس الوطني التأسيسي
NSF	جبهة الإنقاذ الوطني
PDP	الحزب الديمقراطي التقدمي
POCT	حزب العمال الشيوعي التونسي
Quartet	الرباعي للحوار: الاتحاد العام التونسي للشغل و الاتحاد التونسي للصناعة و التجارة و الصناعات التقليدية و الرابطة التونسية للدفاع عن حقوق الإنسان و الهيئة الوطنية للمحامين
RCD	التجمع الدستوري الديمقراطي
TCC	مركز كارتر
Troika	تحالف الترويكا بين حركة

	النهضة و حزب المؤتمر من أجل الجمهورية و حزب التكتل	**UTICA**	الاتحاد التونسي للصناعة و التجارة و الصناعات التقليدية
UGTT	الاتحاد العام التونسي للشغل	**VR**	تسجيل الناخبين
UPL	الاتحاد الوطني الحر	**VL**	قائمات الناخبين

الملحق(ذ): التصريحات و البيانات الصحفية

للنشر الفوري

7جويلية 2014

للاتصال: تونس، دونالد بيسون (21621768208+)don.bisson@tunisia.cceom.org

مركز كارتر يعلن عن اطلاق بعثة دولية لملاحظة الانتخابات في تونس

أطلق مركز كارتر يوم الثلاثاء 07 جويلية بعثة دولية لملاحظة الانتخابات الوطنية التي ستجرى في 26 أكتوبر و 23 نوفمبر 2014 في تونس. بعد بعثة ملاحظة انتخابات المجلس الوطني التأسيسي لسنة 2011 واصل مركز كارتر عمله في تونس لمتابعة عملية صياغة الدستور الجديد ومختلف التطورات المتعلقة بالإطار المؤسساتي و القانوني للانتخابات القادمة. وقد حصل مركز كارتر على الاعتماد الرسمي من الهيئة العليا المستقلة للانتخابات لملاحظة كل من الانتخابات التشريعية و الرئاسية القادمة

و قد صرّح الرئيس الأسبق جيمي كارتر أن "هناك العديد ممن يتابعون الانتقال الديمقراطي في تونس سواء كان ذلك من المنطقة أو من المجتمع الدولي. و تعتبر الإنتخابات التشريعية و الرئاسية القادمة خطوة مهمة لبناء مؤسسات تبلور إرادة الشعب و ستكون حاسمة في تطبيق الدستور و احترامه"

وقد نشر المركز 10 ملاحظين على المدى الطويل من ثماني جنسيات مختلفة في خمس جهات

على تراب الجمهورية. سيقوم كل من الفريق الرئيسي للمكتب الميداني لمركز كارتر و الملاحظين على المدى الطويل بمتابعة المسار الانتخابي من عملية تسجيل الناخبين الى ما بعد الاعلان على النتائج. و سيقدم

المركز تقييما مستقلا ونزيها للعملية المتعلقة بالانتخابات التشريعية و الرئاسية، وسيقوم بتنسيق الجهود مع غيره من الملاحظين المحليين و الدوليين و الأطراف المعنية الأخرى

سوف يلتقي ملاحظو مركز كارتر مع ممثلي الهيئة العليا المستقلة للانتخابات وممثلي الأحزاب السياسية والمترشحين المستقلين ومنظمات المجتمع المدني بما فيها فرق الملاحظين المحليين و المجتمع الدولي والأطراف المعنية الأخرى من أجل تقييم التحضيرات و المناخ المحيط بتنظيم الانتخابات في جميع أنحاء البلاد. كما سيعمل المركز على إصدار بيانات عامة دورية حول المسار الانتخابي ونشرها على موقعه الإلكتروني

يعمل مركز كارتر وفقا لإعلان مبادئ المراقبة الدولية للانتخابات على نحو يتسم بالحيادية و المهنية ، وذلك بما يتوافق مع القانون والمعايير التي ينص عليها إعلان مبادئ المراقبة الدولية للانتخابات، الذي اعتمدته الأمم المتحدة في عام 2005 وصادقت عليه 40 منظمة معنية بمراقبة الانتخابات. و يقيّم مركز كارتر العملية الانتخابية بالمقارنة مع الدستور التونسي الجديد و الإطار القانوني الوطني و التزاماتها المتعلقة بالانتخابات الديمقراطية و الواردة في المعاهدات الإقليمية والدولية.

####

"نشر السلام.مكافحة الأمراض. بناء الأمل."

باعتباره منظمة غير حكومية لا تهدف للربح، أسهم مركز كارتر في تحسين حياة الشعوب في أكثر من 70 بلدا من خلال حل للنزاعات؛ وتشجيع الديمقراطية وحقوق الإنسان والفرص الاقتصادية؛ ومكافحة الأمراض؛ وتطوير العناية بالصحة النفسية. وقد قام الرئيس الأمريكي الأسبق، جيمي كارتر، وزوجته روزالين بتأسيس مركز كارتر عام 1982، بمشاركة جامعة إيموري من أجل نشر

السلام وتحسين الصحة على مستوى العالم.

زر موقعنا على الواب CarterCenter.org ,تابعنا على تويتر @CarterCenter

تابعنا على الفيس بوك Facebook.com/CarterCenter , تطلع على

قضايانا CarterCenter/Causes.com , شاهدنا على

يوتوب CarterCenter/YouTube.com اضفنا

على جوجل + CarterCenter+/http://google.com

THE CARTER CENTER
NEWS
ONE COPENHILL, ATLANTA, GA 30307

للنشر الفوري

18سبتمبر 2014

للاتصال: تونس، دونالد بيسون (21621768208+)don.bisson@tunisia.cceom.org

للاتصال: أطلنطا، ديانا كونجيلوdcongil@emory.edu

مركز كارتريشيد بنجاح عملية تسجيل الناخبين و المترشحين و يحث على المزيد من التواصل و الاتصال

يُشيّد مركز كارتر كل من السلطات الانتخابية ومنظّمات المجتمع المدني والأحزاب السياسية من أجل الجهود المتضافرة التي بذلتها في نطاق الإعداد للانتخابات التشريعية والرّئاسيّة.

وقد صرّح الرئيس الأمريكي الأسبق جيمي كارتر: "في هذه الفترة التي ستتخذ فيها الهيئة العليا المستقلّة للانتخابات الخطوات المتبقية من المسار الانتخابي، نحن و مركز كارتر نعبّر عن تشجيعنا للسلطات الانتخابية ونحثّها على مزيد من الشفافية في العمل و على تكثيف الجهود للاتصال بالعموم لضمان نجاح الانتخابات المقبلة."

على الرغم من أن الهيئة العليا المستقلة للانتخابات شهدت عدة تحديات في التنظيم والتواصل،إلى أنها أجرت عمليات تسجيل الناخبين و المترشّحين بصور ة شاملة و كاملة ضامنة بذلك للمواطنين التونسيين امكانية المشاركة في الانتخابات التشريعية و الرئاسية المقبلة.

تسجيل الناخبين

عملت كل من الهيئة العليا المستقلة للانتخابات والهيئات الفرعية المستقلة للانتخابات و الإدارات الفرعية للانتخابات و منظمات المجتمع المدني و الأحزاب السياسية بشكل فعّال لتمكين كل المواطنين التونسيين الراغبين في التصويت للانتخابات التشريعية و الرئاسية من التسجيل. وعلى الرغم من أن الهيئة عانت من عوائق لوجيستية وعملية وفنية،إلّا أنّ هذه المشاكل لم تكن بالجسامة التي تعرقل الهدف العام و هو تسجيل أكبر عدد ممكن من المواطنين التونسيين. و قد تقبلت كل من الهيئة العليا المستقلة للانتخابات والهيئات الفرعية المستقلة للانتخابات المآخذ التي عبّرت عنه العديد من الأطراف المعنية و تحلّت بالمرونة في التعامل مع معظم هذه المآخذ وهو ما أدّى إلى تحسين العملية وإلى ارتفاع عدد الناخبين المسجلين.

وقد أعلنت الهيئة العليا المستقلّة للانتخابات أنه تمّت إضافة خلال فترتي التّسجيل 993.696 مواطن تونسي قائمة الناخبين تُمثّل نسبة الإناث 50.5% منهم. و حسب ما أفادت به الهيئة العليا المستقلة للانتخابات بلغ العدد الجملي للنّاخبين المُسجّلين لانتخابات 2014 حوالي 5.236.244 ناخب يفوق فيهم عدد المسجلين بالخارج 300.000 ناخب. وقام حوالي 3.3 مليون ناخب مُسجّل بالتّثبّت من بياناتهم على الواب وهو ما يُعتبر علامة إيجابية تنم على اهتمام الناخب.

وقد انتُقدت الهيئة العليا المستقلة للانتخابات من قبل الأطراف المعنيّة لتنظيمها عملية تسجيل الناخبين خلال شهر رمضان وفصل الصيف حيث تعمل جميع المصالح الإدارية و التجارية بنظام الحصة الواحدة. ولكن عدة عوامل والتي كانت خارج سيطرة الهيئة أثّرت على تحديد موعد تسجيل الناخبين و قلّصت الفترة المفتوحة للهيئة لإعداد الانتخابات. خاصة أنّ المجلس الوطني التأسيسي لم يحدّد تواريخ الانتخابات حتى يوم 25 جوان ،بالإضافة إلى التأخير في انتخاب أعضاء الهيئة[128] والمصادقة على القانون الانتخابي، وطول المدة التي استغرقها المجلس الوطني التأسيسي للمصادقة على الدستور.

[128]استغرقت عملية اختيار الأعضاء حوالي سنة كاملة، خلالها نُقّح القانون المحدث للهيئة مرتين و طُعن فيه عدة مرات أمام المحكمة الإدارية

وعلى الرغم من أن فترة تسجيل الناخبين توّجت بالنجاح،يشجع مركز كارتر الهيئة العليا المستقلة للانتخابات على تكثيف الجهود لمعالجة العديد من المسائل التي ظهرت خلال عملية تسجيل الناخبين التي من شأنها أن تأثر على سير الانتخابات. يوصي المركز بتعزيز الشفافية فيعمل مجلس الهيئة وصنعه للقرار بما في ذلك تحسين التواصل و الاتصال مع العموم و الهيئات الفرعية و الإعلام و الحرص على المصادقة في الإبّان على القواعد الضرورية. يجدر إلى جانب ذلك أن تميّز الهيئة العليا المستقلة للانتخابات بوضوح بين أدوار ومهام الهيئات الفرعية والإدارات الفرعية للانتخابات كما ينبغي أن تسهر على ضمان فهم وتطبيق موّحد من طرف الهيئات الفرعية للتعليمات والقرارات التي تصدرها الهيئة خصوصا تلك المتعلقة بالاقتراع و الفرز و احتساب الأصوات. من المهم أخيرا أن تقوم الهيئة العليا المستقلة للانتخابات بحملات شاملة و في الوقت المناسب لتوعية الناخبين في ما يخص عملية الاقتراع.

تقديم الترشّحات

وكانت عمليّة تقديم التّرشّحات للانتخابات التّشريعيّة التي تمّ إجراؤها بين 22 و 29 أوت ناجحة. ونتج عن هذه العمليّة الشاملة تسجيل 15.652 مُترشّحا و 1.500 قائمة قد تمّ إيداعها لدى 33 هيئة فرعيّة مستقلّة للانتخابات إلى حدود آخر يوم من آجال تقديم الترشّحات. شمل هذا العدد 807 قائمة حزبيّة و134 قائمة ائتلافيّة و441 قائمة مستقلّة،تم إيداعها بتراب الجمهوريّة. أمّا بالنسبة للدوائر بالخارج تمّ تقديم83 قائمة حزبية و17قائمة ائتلافية و 18قائمة مستقلة. وقد شيد مركز كارتر الهيئة العليا المستقلّة للانتخابات من أجل نزاهتها وحياديّتها ومهنيّتها فيما يخصّ عمليّة تقديم التّرشّحات وعمليّة النظر الأوّلي في القائمات المترشّحة.

و على الرغم من شمولية المسار إلا أنه من المرجح أنّ هدف التناصف المنصوص عليه في الفصل 24 من القانون الانتخابي لن يقع للأسف تحقيقه. مع أن القانون الانتخابي يقتضي أن تكون القائمات مبنيّة على قاعدة التناوب بين النساء و الرجال، إلا أنّه لا ينص على التناصف الأفقي و هو ما يعني عدم اشتراط أن تكون هناك امرأة على رأس قائمة. و على غرار سنة 2011، يمكن أن

ينتج عن عدم وجود التناصف الأفقي انتخاب عدد قليل من النساء في مجلس نواب الشعب إذ أنّه من المحتمل أن تفوز العديد من الأحزاب بمقعد واحد في أي دائرة.

أعلنت الهيئة المستقلة للانتخابات يوم 6 سبتمبر أنه تم رفض 192 قائمة[129].وقد تم تقديم عدد جملي من الطعون ضد قرارات الهيئات الفرعية المستقلة للانتخابات بلغ 133طعنا أمام المحاكم الابتدائية. وتمّ تقديم طلب استئناف107 من هذه القرارات إلى يوم18سبتمبر أمام الدّوائر الإستئنافيّة للمحكمة الإداريّة. ستُنشر القائمات النهائية يوم 22 سبتمبر 2014. كما انطلقت فترة تقديم الترشّحات للانتخابات الرئاسيّة يوم 8 سبتمبر2014. و تعتزم الهيئة العليا المستقلة للانتخابات نشر القائمات الأولية للمترشّحين للانتخابات الرئاسية بعد يوم 29 سبتمبر.

####

تمّ اعتماد مركز كارتر بتونس من قبل الهيئة العليا المستقلّة للانتخابات يوم 28 جوان 2014 لملاحظة الانتخابات التّشريعيّة و الرّئاسيّة لسنة 2014.وتابع ملاحظو المركز على المدى الطّويل المسار الانتخابي في مناطق الجمهوريّة التونسية منذ 7 جويلية 2014.يمثّل الملاحظون على المدى الطويل والفريق الرئيسي لمركز كارتر المتواجد بتونس العاصمة أحد عشر بلدا. وسيتم تعزيز فريقالملاحظين على المدى الطويل بوفد كبير من الملاحظين على المدى القصير في 20 أكتوبر2014.

يشكر المركز المسؤولين التونسيين و أعضاء الأحزاب السياسية،و مكونات المجتمع المدني والأفراد وممثلي المجتمع الدولي الذين قدموا وقتهم وطاقتهم لتسهيل جهود المركز لملاحظة عملية الانتخابات التشريعية و الرئاسية.

[129]وذلك لعدة أسباب منها أن بعض القائمات قد تضمنت مترشّحين قاموا بالتّسجيل خلال الفترة الثّانية،وانسحاب بعض المترشّحين دون تعويض من بعض القائمات ووقع رفض البعض الآخر لعدم إرجاع القسط الثّاني من التّمويل العمومي لانتخابات 2011 بالنسبة للأحزاب التي لم تتحصل على 3% من الأصوات، وأخرى لوجود مترشّحين دون 23 سنة عند تقديم الترشّحات

ويقيّم مركز كارتر المسار الانتخابي بتونس بالمقارنة مع الدستور التونسي الجديد والإطار القانوني الوطني والتزاماتها المتعلقة بالانتخابات الديمقراطية و الواردة في المعاهدات الإقليمية والدولية.يعمل مركز كارتر كمنظمة مستقلة و وفقا لإعلان مبادئ المراقبة الدولية للانتخابات على نحو يتسم بالحيادية و المهنية. كما سيعمل المركز على إصدار بيانات عامة دورية حول المسار الانتخابي و سيعلم السلطات التونسية و العموم بالاستنتاجات الأولية للمركز من خلال بيان أولي يصدر في وقت وجيز بعد يوم الاقتراع ثمّ يليه تقرير نهائي شامل بعد بضع أشهر من الانتخابات.

لمتابعة أخبار و مستجدات مركز كارتر بتونس تابعونا على الفايسبوك

www.facebook.com/TCCTunisia

####

"نشر السلام.مكافحة الأمراض. بناء الأمل."

باعتباره منظمة غير حكومية لا تهدف للربح، أسهم مركز كارتر في تحسين حياة الشعوب في أكثر من 70 بلدا من خلال حل للنزاعات؛ وتشجيع الديمقراطية وحقوق الإنسان والفرص الاقتصادية؛ ومكافحة الأمراض؛ وتطوير العناية بالصحة النفسية. وقد قام الرئيس الأمريكي الأسبق، جيمي كارتر، وزوجته روزالين بتأسيس مركز كارتر عام 1982، بمشاركة جامعة إيموري من أجل نشر السلام وتحسين الصحة على مستوى العالم.

زر موقعنا على الواب CarterCenter.org ,تابعنا على تويتر @CarterCenter

تابعنا على الفيس بوك Facebook.com/CarterCenter , تطلع على

قضايانا CarterCenter/Causes.com , شاهدنا على

يوتوب CarterCenter/YouTube.com اضفنا

على جوجل + CarterCenter+/http://google.com

THE
CARTER CENTER

مركز كارتر يشيد بنجاح عملية تسجيل الناخبين و المترشحين و يحث السلطات الانتخابية في تونس على المزيد من التواصل و الاتصال

18 سبتمبر 2014

يشيد مركز كارتر بالجهود المتضافرة التي تبذلها كل من الهيئة العليا المستقلة للانتخابات بكل هياكلها وفروعها و منظمات المجتمع المدني و الأحزاب السياسية للاستعداد للانتخابات التشريعية والرئاسية المقبلة. على الرغم من أن الهيئة العليا المستقلة للانتخابات شهدت عدة تحديات في التنظيم و التواصل، إلا أنها أجرت عمليات تسجيل الناخبين و المترشّحين بصورة شاملة و كاملة ضامنة بذلك للمواطنين التونسيين إمكانية المشاركة في الانتخابات التشريعية والرئاسية المقبلة. يشجع مركز كارتر الهيئة العليا المستقلة للانتخابات على العمل بمزيد من الشفافية و على تكثيف جهود التوعية للمساعدة في ضمان نجاح الانتخابات المقبلة.

عملت كل من الهيئة العليا المستقلة للانتخابات والهيئات الفرعية المستقلة للانتخابات و الإدارات الفرعية للانتخابات و منظمات المجتمع المدني و الأحزاب السياسية بشكل فاعل و ذلك بتمكين كل المواطنين التونسيين الراغبين في التصويت للانتخابات التشريعية و الرئاسية من التسجيل. ووفقا لتصريحات الهيئة العليا المستقلة للانتخابات أضيف 993.696 مواطنا تونسيا في سجل الناخبين ليصبح عدد الناخبين المسجلين لانتخابات 2014 أكثر من 5 ملايين.

و على الرغم من أن عمل الهيئة العليا المستقلة للانتخابات قد شابه في بعض الأحيان نقص في التنظيم و عانى من عوائق لوجيستية و عملية و فنية، إلّا أنّ هذه المشاكل لم تكن بالجسامة التي تعرقل الهدف العام المرجو من تسجيل أكبر عدد ممكن من المواطنين التونسيين. وقد تقبلت كل من

الهيئة العليا المستقلة للانتخابات و الهيئات الفرعية المستقلة للانتخابات المآخذ التي عبّرت عنها العديد من الأطراف المعنية و تحلّت بالمرونة في التعامل مع معظم هذه المآخذ و هو ما أدّى إلى تحسين العملية و إلى ارتفاع عدد الناخبين المسجلين. قام حوالي 3.3 مليون ناخب مُسجّل بالتّثبّت من بياناتهم على الواب.

تعتبر عملية تسجيل الترشّحات التي دارت من 22 الى 29 اوت ناجحة من ناحية تمكين من تتوفر فيهم شروط الترشح من التقدم و المشاركة في الانتخابات التشريعية القادمة. نتج عن عمليّة تقديم الترشحات تسجيل 15.652 مُترشّحا و 1.500 قائمة تمّ إيداعها لدى 33 هيئة فرعيّة مستقلّة للانتخابات يوم 29 أوت أي آخر يوم من آجال تقديم الترشّحات.

و على الرغم من شمولية المسار إلا أنه من المرجح أنّ هدف التناصف المنصوص عليه في الفصل 24 من القانون الانتخابي لن يقع للأسف تحقيقه. مع أن القانون الانتخابي يقتضي أن تكون القائمات مبنيّة على قاعدة التناوب بين النساء و الرجال ، إلا أنّه لا ينصّ على التناصف الأفقي وهو ما يعني عدم اشتراط أن تكون هناك امرأة على رأس قائمة. و على غرار سنة 2011، يمكن أن ينتج عن عدم وجود التناصف الأفقي انتخاب عدد قليل من النساء في مجلس نواب الشعب إذ أنّه من المحتمل أن تفوز العديد من الأحزاب بمقعد واحد في أي دائرة.

و ما عدى بعض الاستثناءات، أعربت الأحزاب السياسية عن رضاها على المنهجية المستخدمة من قبل الهيئات الفرعية للتحقق من القائمات. أعلنت الهيئة المستقلة للانتخابات يوم 6 سبتمبر أنه تم رفض 191 قائمة و ذلك لعدة أسباب منها أنّ 1- بعض القائمات قد تضمنت مترشّحين قاموا بالتّسجيل خلال الفترة الثّانية، 2- انسحاب بعض المترشّحين دون تعويض من بعض القائمات، 3- و وقع رفض البعض الآخر لعدم إرجاع القسط الثّاني من التّمويل العمومي لانتخابات 2011 بالنسبة للأحزاب التي لم تتحصل على 3% من الأصوات، 4- أخرى لوجود مترشّحين دون 23 سنة عند تقديم الترشحات. و قد تمّ تقديم 133 طعنا أمام المحاكم الابتدائية على خلفيّة رفض القائمات.

و على الرغم من أن عملية تسجيل الناخبين توّجت بالنجاح، يشجع مركز كارتر الهيئة العليا

المستقلة للانتخابات على تكثيف الجهود المبذولة لمعالجة العديد من المسائل التي ظهرت خلال عملية تسجيل الناخبين التي من شأنها أن تأثر على سير الانتخابات. يوصي المركز بتعزيز الشفافية في عمل مجلس الهيئة و صنعه للقرار بما في ذلك تحسين التواصل و الاتصال مع العموم و الهيئات الفرعية و الإعلام والحرص على المصادقة في الإبان على القواعد الضرورية . يجدر إلى جانب ذلك أن تميّز الهيئة العليا المستقلة للانتخابات بوضوح بين أدوار و مهام الهيئات الفرعية و الإدارات الفرعية للانتخابات كما ينبغي أن تسهر على ضمان فهم و تطبيق موّحد من طرف الهيئات الفرعية للتعليمات والقرارات التي تصدرها الهيئة خصوصا تلك المتعلقة بالاقتراع و الفرز و احتساب الأصوات. من المهم أخيرا أن تقوم الهيئة العليا المستقلة للانتخابات بحملات شاملة و في الوقت المناسب لتوعية الناخبين فيما يخص عملية الاقتراع.

يقدم هذا البيان تقييما من البعثة الدولية لملاحظة الانتخابات لمركز كارتر لعملية تسجيل الناخبين وعملية تقديم الترشّحات للانتخابات التشريعية بتونس لسنة 2014. كما يقدم البيان بعض التوصيات الأولية للأطراف المعنية بالعملية الانتخابية.

تسجيل الناخبين

يضمن الفصلين 34 و 54 من الدّستور حقّ الانتخاب لكلّ المواطنين التّونسيّين البالغين 18 سنة أو أكثر. تعتبر عملية تسجيل الناخبين من الممارسات الفضلى المتبعة للمساعدة في ضمان حق المواطنين في المشاركة في الشؤون العامة لبلدهم. و على الرغم من أن تسجيل الناخبين ليس بالعنصر الضروري لعملية انتخابية ناجحة، إلّا أنّه إذا ما اعتمد تسجيل الناخبين لتحديد من المؤهل للتصويت، فإنّ المشاركة يجب أن تكون واسعة لضمان عمومية الاقتراع. [130]

يعبّر مركز كارتر عن ارتياحه للجهود المتضافرة التي تبذلها كل من الهيئة العليا المستقلة للانتخابات والهيئات الفرعية المستقلة للانتخابات و الإدارات الفرعية للانتخابات و منظمات المجتمع المدني

[130] الفقرة 4 و الفقرة 11 من التعليق العام عدد 25 من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنيّة والسياسية

والأحزاب السياسية و التي مكّنت كل المواطنين التونسيين الراغبين في التصويت للانتخابات التشريعية والرئاسية من التسجيل خلال الفترة المخصصة لذلك و المنقضية مؤخرا.

أحدثت الهيئة العليا المستقلة للانتخابات 33 مركز تسجيل و ذلك لتسهيل عملية التسجيل و كانت بمعدل مركز تسجيل لكل دائرة من 27 دائرة انتخابية في الجمهورية التونسية و مركز تسجيل لكل دائرة من الدوائر الانتخابية السّتّ بالخارج. و تمّ تعيين 2500 عون تسجيل بهذه المراكز وكما تمّ إحداث 597 مكتب قار و 275 مكتب متنقل.

خلال فترتيْ التّسجيل، أُضيف 993.696 مواطن تونسي لقائمة الناخبين[131]. تُمثّل نسبة الإناث 50.5% من المسجّلين مقابل 49.3 % من الذكور. و حسب ما أفادت الهيئة العليا المستقلة للانتخابات بلغ العدد الجملي للنّاخبين المُسجّلين لانتخابات 2014 بعد إضافة عدد النّاخبين المسجلين إراديا في انتخابات 2011 حوالي 5.236.244 ناخب من بينهم 311.034 ناخب مُسجّل بالخارج.

ارتفعت نسبة الإقبال بعد 14 جويلية 2014، أي أسبوع قبل نهاية آجال الفترة الأولى لتسجيل الناخبين ليصل حدود 25.847 ناخبا مُسجّلا يوميّا[132]. خلال اليومين الأخيرين، بلغت نسبة المسجلين أقصاها و ذلك بنسبة 73.000 ناخبا ليوم 21 جويلية و أكثر من 92.000 ليوم 22 جويلية. أمّا خلال الفترة الثانية لتسجيل النّاخبين كان الإقبال ضعيفا حيث كان المعدّل اليومي للمسجلين بنسبة أقلّ من 10.000 ناخب.

[131] أفادت الهيئة أن عدد المسجلين في الفترة الأولى الممتدّة من 23 إلى 29 جوان كان 760.514 ناخبا و 233.182 ناخبا في الفترة الثانية المُمتدّة من 5 إلى 26 أوت.

[132] مقابل معدّل يومي بنسبة 19.436 ناخب مُسجّل في الأسبوع الفارط.

لم تصدر الهيئة العليا المستقلّة للانتخابات أيّ قرار يُوضّح إجراءات التّسجيل في المؤسسات السجنية و الاصلاحية و لم تقم بأيّ مجهود يتعلّق بتسجيل النّاخبين في هذه المؤسّسات. و بالتّالي، يُشكّل هذا حرمانا تعسّفيا لعدد من النّاخبين المرجّحين من ممارسة حقّ أساسي و دستوري[133].

و قد انتُقدت الهيئة العليا المستقلة للانتخابات لاختيارها تنظيم عملية تسجيل الناخبين خلال شهر رمضان و فصل الصيف حيث تعمل جميع المصالح الإدارية و التجارية بنظام الحصة الواحدة. بالإضافة إلى ذلك، أفاد ملاحظو مركز كارتر أن فترة تسجيل الناخبين تزامنت مع موسم الحصاد في المناطق الريفية. و لكن عدة عوامل والتي كانت خارج سيطرة الهيئة أثّرت على تحديد موعد تسجيل الناخبين و قلّصت الفترة المفتوحة للهيئة لإعداد الانتخابات. و من بينها أنّ المجلس الوطني التأسيسي لم يحدّد تواريخ الانتخابات حتى يوم 25 جوان و تواريخ الانتخابات التي وقع اختيارها، بالإضافة إلى التأخير في انتخاب أعضاء الهيئة[134] و المصادقة على القانون الانتخابي، و طول المدة التي استغرقها المجلس الوطني التأسيسي للمصادقة على الدستور.

في البداية كانت نهاية فترة التسجيل مُقرّرة ليوم 22 جويلية لكن الهيئة العليا المستقلة للانتخابات مددّتها بعد انتقادات الأحزاب السياسية بالرجوع للنسبة الضعيفة للناخبين المُسجّلين خلال هذه الفترة الأولى. يُعتبر قرار تمديد التسجيل الذي اعتمدته الهيئة العليا المستقلة للانتخابات و المتعلّق بمعالجة مسألة تسجيل الناخبين الذين سيبلغون سن 18 في الفترة الممتدة بين 26 أكتوبر و 23 نوفمبر قرارا جديرا بالثناء إذ أنّه يؤدي الى عدم اقصاء تعسفي لعدد من الناخبين الذين سيمارسون حقهم لأول مرة.

أدّى التّمديد في المرحلة الأولى لتسجيل النّاخبين إلى تأجيل في نشر القائمات الأوّليّة للنّاخبين الذي كان مُقرّرا ليوم 2 أوت إلى يوم 6 أوت. و يذكر مركز كارتر أنّه رغم أنّ القانون نصّ على وُجوب نشر قائمات النّاخبين للعموم، كان هنالك تفاوت في الجهات على مستوى التطبيق إذ هذه القائمات

[133] وفقا لتقرير المفوضية السامية للأمم المتحدة لحقوق الإنسان لسنة 2014، هناك ما يقارب 24.000 مسجون في 27 سجن بتونس من بينهم 13.000 رهن الاحتجاز المؤقّت.

[134] استغرقت عملية اختيار الأعضاء حوالي سنة كاملة، خلالها نُقّح القانون المحدث للهيئة مرتين و طُعن فيه عدة مرات أمام المحكمة الإدارية.

مُتاحة للجميع في بعض الأماكن بينما كانت صعبة الوصول في أخرى[135]. نشرت قائمات النّاخبين المسجلين في الفترة الثانية للعموم يوم 1 سبتمبر 2014 و تمّ إيداع الطّعون بالهيئات الفرعيّة المستقلّة للانتخابات يوم 2 و 3 و 4 سبتمبر. و قد أفاد ملاحظو مركز كارتر أنّ المواد المتعلقة بتثقيف الناخبين حول عملية التحقق من قائمات الناخبين كانت غائبة بشكل ملحوظ.

تمّ إيداع 52 اعتراضا على قائمات النّاخبين لدى 33 هيئة فرعيّة مستقلّة للانتخابات داخل البلاد وخارجها بعد المرحلة الأولى لتسجيل النّاخبين[136]. و تمّت معالجة مُعظمها من قبل الهيئات الفرعيّة بشكل مرضٍ. و أُحيل ما تبقى من الاعتراضات للهيئة العليا المستقلّة للانتخابات و كانت أغلبها تتعلّق بجوازات سفر المواطنين الذين لا يتواجدون بقاعدة البيانات أو الذين لا يملكون بطاقة تعريف. و تمّ تقديم 35 اعتراضا للهيئات الفرعيّة المستقلّة للانتخابات بعد الفترة الثّانية لتسجيل النّاخبين. و لم يتمّ تقديم ايّة طعون أمام المحاكم الابتدائية خلال فترتي تسجيل الناخبين.

بعد عمليّة تصفية سجّل النّاخبين بعد الفترة الأولى للتسجيل، عرف العدد الجملي للنّاخبين المسجّلين انخفاضا من 5.127.043 إلى 5.015.788 أي بفارق 111.255 ناخب. تضمّن هذا الرّقم 75.819 ناخب غير مؤهل. و قيل عن البقيّة أنّها إعادة مرّتين أو ثلاث لنفس الإسم و لم تحدّد الهيئة عددهم بدقة.

كانت الهيئة العليا المستقلّة للانتخابات بطيئة في نقل المعلومات للعموم حول عمليّة تصفية سجلّ النّاخبين و نتائجها. في الواقع، بدأت الهيئة بنشر قائمات النّاخبين بتونس و خارجها في غرّة أوت. لكنّها أصدرت أوّل تصريح لها يوم 6 أوت في هذا الشّأن. دفع هذا النقص في التواصل شبكة مراقبون إلى الإفادة أنّ 111.252 ناخبا قد اختفوا و هو ما خلق صورة من الارتباك و التّشويش.

---

[135] أفاد ملاحظو مركز كارتر وجود القائمات على ذمّة العموم اختلف كثيرا من منطقة إلى أخرى. على سبيل المثال، كانت قائمة النّاخبين غير مُتاحة للجميع في منطقة ماجل العبّاس بالقصرين و إنما كانت موجودة بمكتب الوالي. بينما كانت القائمة معلّقة على حائط الإدارة العموميّة في قرية أخرى من نفس الولاية. و تمّ الاحتفاظ بالقائمات عند العمدة في حالات أخرى أو لدى الهيئات الفرعيّة فقط.

[136] الهيئات الفرعيّة المستقلّة للانتخابات التّالية لم تصلها أيّ اعتراضات بعد المرحلة الأولى من تسجيل النّاخبين: تونس 2، نابل 2، جندوبة، قصرين، باجة، سليانة، مهدية، قفصة ، قابس، مدنين، زغوان، قبلي و الهيئات الفرعيّة فرنسا 2 و إيطاليا و ألمانيا.

توعية النّاخبين

إن استيفاء الالتزام الدّولي حول الاقتراع العام يعتمد جزئيّا على نجاح عمليّة توعية النّاخبين[137]. و من بين مهام الهيئة العليا المستقلّة للانتخابات و التي فوضتها جزئيّا للهيئات الفرعيّة مهمّة تطوير و تنفيذ حملات تحسيسيّة تهدف لحثّ المواطن على التّسجيل أو لتغيير مركز الاقتراع[138]. و لأسباب تقنيّة، لم تقم الهيئة بإطلاق حملتها التّحسيسيّة إلّا بعد انطلاق عمليّة تسجيل النّاخبين بأسبوع.

و بينما أفاد ملاحظو مركز كارتر بعد تقييم للحملة أنّ هذه الأخيرة كانت أكثر وضوحا في المناطق الحضريّة مقارنة بالمناطق الرّيفيّة، إلا أنهم لاحظوا أنّ بعض الهيئات الفرعيّة المستقلّة للانتخابات وبعض منظّمات المجتمع المدني قد قامت بأنشطة تستهدف المواطنين و خاصّة منهم النّساء الذين يعيشون في المناطق الرّيفيّة. كما تبين لهم أنّ هناك التباس بالنّسبة للنّاخبين بين العاملين بالهيئات الفرعيّة و أعوان التّسجيل و بين المنخرطين في الأحزاب السياسيّة بينما ظنّ البعض من النّاخبين أنّ التّسجيل يعني وُجوب التصويت يوم الاقتراع.

كانت هناك أطراف أخرى معنيّة بالتوعية ناشطة طوال المرحلة الأولى من تسجيل النّاخبين مثل منظّمات المجتمع المدني و إلى حدّ ما الأحزاب السّياسيّة و وسائل الإعلام. كانت مشاركة منظّمات المجتمع المدني ضروريّة في نظر الهيئة العليا المستقلّة للانتخابات نفسها التي اعترفت أنّه كانت هناك صلة ايجابية بين عدد النّاخبين المُسجّلين و إشراك المجتمع المدني خصوصا على المستوى الجهوي[139]. وبالرّغم من وجود طرق مختلفة في الهيئات الفرعيّة المستقلّة للانتخابات في كيفيّة تشريك منظّمات المجتمع المدني في التوعية حول تسجيل النّاخبين، إلّا أنّ التّأثير الإجمالي

[137] تنصّ المادّة 25 من العهد الدّولي الخاصّ بالحقوق المدنيّة و السّياسيّة على ان تضمن الدول تثقيف النّاخبين لتصل لأكبر عدد ممكن من النّاخبين (مجلس حقوق الإنسان التّابع للأمم المتّحدة، التّعليق العام عدد 25، فقرة11)

[138] انظر إلى قانون الهيئة العليا المستقلّة للانتخابات ، فصل 3، فقرة 12، و قرار الهيئة 8 المؤرّخ في 4 جوان 2014 و المتعلّق بإحداث هيئات فرعية للانتخابات وضبط مشمولاتها وطرق سير عملها، فصل 6 (5)

[139] مقابلة بين مركز كارتر ووحدة الهيئة المسؤولة عن العلاقات مع المجتمع المدني يوم 24 جويلية.

لتدخّلاتهم كان إيجابيّا و عملوا على زيادة عدد المُسجّلين. استعملت العديد من منظمات المجتمع المدني معدّات من الهيئة في أنشطة حملتها التّحسيسيّة [140].

كما أفاد ملاحظو مركز كارتر أنّه من أبرز المنظمات التي كانت حاضرة هي عتيد و شبكة مراقبون و أوفياء (بالتعاون مع مركز دراسة الإسلام و الديمقراطية) و صوتي و أنا يقظ و الرابطة التونسية للدفاع عن حقوق الإنسان (بالتعاون مع 11 منظمة من المجتمع المدني) و الكشافة التونسية. كما عبّرت الهيئة العليا المستقلّة للانتخابات عن شكرها ل 130 منظمة من المجتمع المدني و أكثر من 1.600 متطوّعا لأجل مساهمتهم الفعّالة[141].

و يوصي مركز كارتر الهيئة العليا المستقلّة للانتخابات بإجراء حملة توعويّة هادفة في كلّ وسائل الإعلام حول الإجراءات التي سيتمّ تنفيذها يوم الاقتراع و ذلك لأجل تجنّب أيّ التباس في صفوف النّاخبين والتي تتضمن كيف يمكن للنّاخب التّثبّت من مكان التّصويت و طبيعة الوثائق المدلية عن الهوية التي يمكن استخدامها. بالإضافة إلى ذلك، ينبغي على الهيئة أن تتأكّد من أنّه قد تمّ إعلام القائمات المترشّحة و المترشّحين و الأحزاب بالآليّات الموجودة لحلّ النّزاعات الانتخابيّة قبل و بعد الاقتراع خصوصا بالنسبة للطعون المتعلقة بانتخابات متقاربة النتائج.

الإدارة الانتخابية

يحث مركز كارتر الهيئة العليا المستقلّة للانتخابات أن تتخذ الخطوات اللازمة لتعزيز شفافية إجراءات العمل واتخاذ القرارات الخاصة بها، وذلك لإطلاع جميع الأطراف المعنية بالعملية الانتخابية بشكل أكثر فعالية خلال الفترة المتبقية. تعتبر هذه الجهود ذات أهمية ذلك أنّ الإطار القانوني متواجد في نصوص قانونيّة عديدة. الى جانب أنّ أغلب النصوص المزمع تطبيقها صدرت أو نُقّحت قبل بضعة أشهر من الانتخابات أو في بعض الحالات خلال مراحل المسار الانتخابي.

[140] أفاد ملاحظو مركز كارتر أنّه رغم أنّ التّعامل مع هذه الأطراف المعنيّة من قبل الهيئات الفرعيّة لم يكن سلساً إلّا أنّ تدخلهم ساهم في ارتفاع ملحوظ للنّاخبين المسجّلين.

[141] ارتفعت هذه الأرقام لحدود 140 منظمة من المجتمع المدني و 2.500 متطوّع في التقرير الأخير للهيئة العليا المستقلة للانتخابات حول تسجيل النّاخبين الذي تمّ إصداره يوم 27 أوت.

ترتب عن ذلك إصدار عدد كبير من القرارات من قبل الهيئة العليا المستقلّة للانتخابات لمعالجة الثغرات القانونية و تقديم توضيحات. إلا أنّه أدّى هذا الوضع في بعض الأحيان إلى الارتباك في المعلومات أو إلى استحالة الحصول عليها في الإبّان بالنسبة للأطراف المعنية بالانتخابات وبالتّالي إلى التشكيك في مصداقية القانون.

ينبغي على الهيئة العليا المستقلّة للانتخابات أن تسهر على المصادقة على القرارات التي ستُنفّذ في العمليّة الانتخابية في الوقت المناسب و ذلك ضمانا لتطبيق موحّد للإطار القانوني. وينبغي أن تُعلن عن المصادقة عليها فور نشرها بالرّائد الرّسمي للجمهوريّة التّونسيّة من خلال القنوات الرّسميّة و على مستوى الإدارات الجهوية الانتخابية.

ينبغي على الهيئة العليا المستقلة للانتخابات توخي الخطوات اللازمة لتعزيز التواصل و الاتصال. لم تفتح الهيئة اجتماعات مجلسها للملاحظين و للعموم منذ بداية المسار الانتخابي حيث لم تقم بنشر محاضر مداولاتها بانتظام على موقعها الإلكتروني أو بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية كما نص عليه الفصل 18 من القانون المحدث للهيئة العليا المستقلة للانتخابات و الفصل 13 من النّظام الدّاخلي للهيئة[142]. يؤثر هذا النقص في الشفافية سلبا على ثقة الناخبين و الأحزاب السياسية في عمل الهيئة [143]. و يوصي المركز الهيئة العليا المستقلّة للانتخابات في المستقبل بنشر مداولاتها و قراراتها في الوقت المناسب.

إنّ التقدير الأولي للهيئة العليا المستقلة للانتخابات فيما يتعلق بالوصول إلى 4 ملايين ناخبا محتملا مسجلا حديثا ينّم عن ضعف في إستراتيجية التواصل و أصبح هذا العدد التقديري يمثّل إشكالا إذ

[142] يعود أخر محضر للمداولات على الصفحة الرّسميّة إلى شهر أوت و يعود تاريخ تحريره ل14 ماي 2014 كما أن هذه المحاضر لم تُنشر قطّ بالرّائد الرّسمي للجمهورية التونسية .

[143] المادة 19 فقرة 2 من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية: "لكل إنسان حق في حرية التعبير. ويشمل هذا الحق حريته في التماس مختلف ضروب المعلومات والأفكار وتلقيها ونقلها إلى آخرين دونما اعتبار للحدود ، سواء على شكل مكتوب أو مطبوع أو في قالب فني أو بأية وسيلة أخرى يختارها." التعليق العام رقم 34 للمفوضية السامية للأمم المتحدة لحقوق الانسلن ، فقرة 18: " تشمل الفقرة 2 من المادة 19 حق الاطلاع على المعلومات التي تكون بحوزة الهيئات العامة. وتتضمن هذه المعلومات السجلات التي تحتفظ بها الهيئة العامة بصرف النظر عن الشكل الذي تحفظ فيه ومصدرها وتاريخ إعدادها." المادة 9 من اتفاقية الاتحاد الإفريقي لمنع و مكافحة الفساد. المادة 13 من اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد.

أنّه اتضح أنّ عدد الناخبين المسجلين الجدد لن يبلغ هذا الحد. كان هذا الهدف غير واقعي بالنسبة للهيئة التي تراجعت عنه بمرور الوقت[144]. غير أنّ الأحزاب السياسية استنادا على الأرقام الضعيفة التي تم تسجيلها استخدمت هذا التقدير لانتقاد جهود الهيئة لتسجيل الناخبين بكونها غير كافية.

و يهنئ مركز كارتر الهيئة العليا المستقلة للانتخابات على نجاح عملية تسجيل الناخبين ، و يشجعها على تكثيف الجهود لمعالجة العديد من المسائل التي ظهرت خلال عملية تسجيل الناخبين التي من شأنها أن تأثر على سير الانتخابات. يوصي المركز بتعزيز الشفافية في عمل مجلس الهيئة و صنعه للقرار بما في ذلك تحسين التواصل و الاتصال مع العموم و الهيئات الفرعية و الإعلام و الحرص على المصادقة في الإبان على القواعد الضرورية . يجدر إلى جانب ذلك أن تميّز الهيئة العليا المستقلة للانتخابات بوضوح بين أدوار و مهام الهيئات الفرعية و الإدارات الفرعية للانتخابات كما ينبغي أن تسهر على ضمان فهم و تطبيق موّحد من طرف الهيئات الفرعية للتعليمات والقرارات التي تصدرها الهيئة خصوصا تلك المتعلقة بالاقتراع و الفرز و احتساب الأصوات. من المهم أخيرا أن تقوم الهيئة العليا المستقلة للانتخابات بحملات شاملة و في الوقت المناسب لتوعية الناخبين فيما يخص عملية الاقتراع.

تقديم التّرشّحات

دارت عملية تقديم الترشّحات بالنسبة للانتخابات التشريعية من 22 الى 29 أوت. يمكّن الإطار القانوني المنظّم لتقديم الترشّحات من تحقيق الشمولية و تتماشى الأحكام القانونيّة لتقديم الترشّحات بشكل عامّ مع المعايير الدُوليّة و الإقليميّة فيما يتعلّق بحريّة تكوين الجمعيّات و الحقّ في

[144] بيان الهيئة العليا المستقلة للانتخابات حول انتهاء مرحلة التسجيل: "...إدراج نحو مليون ناخب جديد في سجل الناخبين، وهو رقم تعتبره الهيئة العليا المستقلة للانتخابات مرضيا باعتبار الظروف الاجتماعية والاقتصادية والسياسية والأمنية التي تمت فيها عملية التسجيل." http://www.isie.tn/index.php/ar/2014-06-10-04-24-01/125-fin-du-procedure-d-inscription-avec.html

التّرشّح[145]. يشيد مركز كارتر تحلي الهيئات الفرعية بالنزاهة و الحياد و المهنية خلال تسييرها لعملية تقديم الترشّحات و النظر في قائمات المترشحين.

و على الرغم من شمولية المسار إلا أنه من المرجح أنّ هدف التناصف المنصوص عليه في الفصل 24 من القانون الانتخابي لن يقع للأسف تحقيقه. مع أن القانون الانتخابي يقتضي أن تكون القائمات مبنيّة على قاعدة التناوب بين النساء و الرجال ، إلا أنّه لا ينصّ على التناصف الأفقي وهو ما يعني عدم اشتراط أن تكون هناك امرأة على رأس قائمة. و على غرار سنة 2011، يمكن أن ينتج عن عدم وجود التناصف الأفقي انتخاب عدد قليل من النساء في مجلس نواب الشعب إذ أنّه من المحتمل أن تفوز العديد من الأحزاب بمقعد واحد في أي دائرة.

عندما فتحت الهيئة العليا المستقلّة للانتخابات الفترة الثّانية لتسجيل النّاخبين، أعلنت أنّه لن يتمّ قبول المترشّحين للانتخابات التّشريعيّة إلّا من بين الذين سجّلوا في الفترة الأولى. أدّى هذا الحصر في التّرشّح للانتخابات التشريعيّة لرفض العديد من القائمات من قبل الهيئات الفرعيّة المستقلّة للانتخابات.

و إجمالا كانت العمليّة شاملة و نتج عنها 15.652 مُترشّحا و 1.500 قائمة قد تمّ إيداعها لدى 33 هيئة فرعيّة مستقلّة للانتخابات و ذلك الى حدود يوم 29 أوت أي آخر يوم من آجال تقديم الترشّحات. شمل هذا العدد 807 قائمة حزبيّة و 134 قائمة ائتلافيّة و 441 قائمة مستقلّة، تمّ إيداعها في كامل تراب الجمهوريّة. أمّا بالنسبة للدوائر بالخارج تمّ تقديم 83 قائمة حزبية و 17 قائمة ائتلافية و 18 قائمة مستقلة.

أعلنت الهيئة العليا المستقلّة للانتخابات يوم 6 سبتمبر 2014 أنّه تمّ قبول 1314 قائمة مترشّحة ورفض 191 قائمة. و من بين القائمات المقبولة 734 قائمة حزبيّة في تونس و 69 بالخارج و 157 قائمة ائتلافية بتونس و 15 بالخارج و 327 قائمة مستقلّة بتونس و 12 بالخارج. و حسب ما أفاد به رئيس الهيئة العليا المستقلة للانتخابات فإنّ أسباب الرفض الأولي ل191 قائمة هي 1-

[145] المادة 25 من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنيّة والسياسية " يكون لكل مواطن الحق و الفرصة ... أن ينتخب ويُنتخب، في انتخابات نزيهة". أنظر أيضا للمادة 13 من الميثاق الأفريقي لحقوق الإنسان و الشعوب.

تضمّنها مترشّحين قاموا بالتّسجيل في الفترة الثّانية. 2- انسحاب بعض المترشّحين دون تعويضهم. 3- عدم إرجاع القسط الثّاني من التّمويل العمومي لانتخابات 2011 بالنسبة للأحزاب التي لم تتحصل على 3% من الأصوات. 4- وجود مترشّحين دون 23 سنة وهو السّنّ الأدنى للتّرشّح للانتخابات التّشريعيّة.

بالنّسبة للعديد من الأحزاب، تمّ اقتراح القائمات على المستوى الجهوي و أمّا القرار الأخير فكان يؤخذ على المستوى المركزي. و في بعض الأحزاب السّياسيّة الرئيسية، شابت عمليّة اختيار المترشّحين اخلالات حيث نتج عنها استقالة بعض الأعضاء. و قد قام البعض منهم بالانضمام إلى أحزاب أخرى أو بتشكيل قائمات مستقلّة. تتضمن القائمات الحالية المترشّحة للانتخابات 50 نائبا من بين 217 نائب بالمجلس الوطني التّأسيسي.

كانت للأحزاب التي قابلها مركز كارتر سواء في تونس العاصمة أو في الجهات تجارب مختلفة فيما يتعلّق بتعيين النّساء على القائمات. اعتبرت كل من حركة النهضة و حركة وفاء و الحزب الجمهوري والمسار و التحالف الديمقراطي و تيار المحبة أنّه لم يكن صعبا إختيار النساء بالنسبة للقائمات. في حين ذكر آخرون مثل حزب التكتل و حركة نداء تونس و حزب المبادرة أن الأمر كان أكثر تحديا خصوصا في الجنوب و في المناطق الرّيفيّة. و بصفة عامّة، أشارت معظم الأحزاب أن النّساء أنفسهنّ كنّ مترددات في الترشّح لرئاسة القائمات.

و قد تمّ تقديم عدد جملي من الطعون ضد قرارات الهيئات الفرعية المستقلة للانتخابات بلغ 133 طعنا أمام المحاكم الابتدائية و تخص 117 قائمة في تونس و 16 قائمة بالخارج. و تمّ تقديم طلب استئناف 107 من هذه القرارات الى يوم 18 سبتمبر أمام الدّوائر الإستئنافيّة للمحكمة الإداريّة. ستُنشر القائمات النهائية يوم 22 سبتمبر 2014. كما انطلقت فترة تقديم الترشّحات للانتخابات الرئاسيّة يوم 8 سبتمبر 2014.

التوصيات:

يقدم مركز كارتر التوصيات التالية في كنف التعاون و الاحترام و يأمل أن تعمل هذه التوصيات

على خلق مواضيع للنقاش مفيدة للعمل المستقبلي:

- ينبغي على الهيئة أن تضمن المصادقة على القواعد اللازمة لتنفيذ المسار في الوقت المناسب وذلك ضمانا للتطبيق المتجانس للإطار القانوني. و على الهيئة العليا المستقلة للانتخابات أن تُعلم الإدارة الانتخابية على المستوى الجهوي بالقواعد المصادق عليها فور نشرها في الرائد الرسمي للجمهورية التونسية.
- من أجل تكثيف الشفافية في عمل الهيئة العليا المستقلة للانتخابات و زيادة ثقة العموم في الإدارة الانتخابية ينبغي على الهيئة نشر المداولات و القرارات على موقعها الالكتروني في آجال معقولة.
- ينبغي على الهيئة العليا المستقلة للانتخابات أن تحدّد بوضوح أدوار و مهام كل من الهيئات الفرعية المستقلة للانتخابات و الإدارات الانتخابية الجهويّة و ذلك تجنبا لتوترات يمكن تفاديها داخل الإدارة الانتخابية.
- و ينبغي على الهيئة العليا المستقلة للانتخابات التواصل بأكثر فعالية مع كل من الهيئات الفرعية المستقلة للانتخابات و الإدارات الانتخابية الجهويّة و الأحزاب السياسية والعموم و ذلك لتجنب تطبيق متناقض للإجراءات يوم الاقتراع. و يعتبر ذلك ذو أهمية بالغة خاصة في ما يتعلق بالإجراءات الواجب إتّباعها بالنسبة للاقتراع و العدّ و التجميع.
- ينبغي على الهيئة العليا المستقلة للانتخابات أن توفر ما يكفي من العاملين في الإدارات الانتخابية الجهويّة و أن تسهر على تدريبهم لتمكينهم من إنجاز المهام المسندة إليهم.

بعد بعثة ملاحظة انتخابات المجلس الوطني التأسيسي لسنة 2011 واصل مركز كارتر عمله في تونس لمتابعة عملية صياغة الدستور الجديد ومختلف التطورات المتعلقة بالإطار المؤسساتي و القانوني للانتخابات القادمة. منذ 7 جويلية 2014 قام المركز بنشر ملاحظين على المدى الطويل لمتابعة المسار الانتخابي في مختلف مناطق الجمهورية التونسية. يمثّل الملاحظون على المدى الطويل و الفريق الرئيسي لمركز كارتر المتواجد بتونس العاصمة أحد عشر بلدا مختلفا. وسيتم تعزيز فريق الملاحظين على المدى الطويل بوفد كبير من الملاحظين على المدى القصير في 20

أكتوبر 2014.

يودّ المركز أن يشكر المسؤولين التونسيين و أعضاء الأحزاب السياسية، و مكونات المجتمع المدني والأفراد وممثلي المجتمع الدولي الذين قدموا وقتهم وطاقتهم لتسهيل جهود المركز لملاحظة عملية الانتخابات التشريعية والرئاسية.

و يقيّم مركز كارتر المسار الانتخابي بتونس بالمقارنة مع الدستور التونسي الجديد و الإطار القانوني الوطني و التزاماتها المتعلقة بالانتخابات الديمقراطية و الواردة في المعاهدات الإقليمية والدولية.[146] يعمل مركز كارتر كمنظمة مستقلة و وفقا لإعلان مبادئ المراقبة الدولية للانتخابات على نحو يتسم بالحيادية و المهنية. كما سيعمل المركز على إصدار بيانات عامة دورية حول المسار الانتخابي و سيعلم السلطات التونسية و العموم بالاستنتاجات الأولية للمركز من خلال بيان أولي يصدر في وقت وجيز بعد يوم الاقتراع ثمّ يليه تقرير نهائي شامل بعد بضع أشهر من الانتخابات.

لمتابعة اخبار و مستجدات مركز كارتر بتونس تابعونا على الفايسبوك
www.facebook.com/TCCTunisia

####

"نشر السلام. مكافحة الأمراض. بناء الأمل."

باعتباره منظمة غير حكومية لا تهدف للربح، أسهم مركز كارتر في تحسين حياة الشعوب في أكثر من 70 بلدا من خلال حل للنزاعات؛ وتشجيع الديمقراطية وحقوق الإنسان والفرص الاقتصادية؛ ومكافحة الأمراض؛ وتطوير العناية بالصحة النفسية؛ وتعليم المزارعين في الدول النامية كيفية زيادة إنتاج المحاصيل. وقد قام الرئيس الأمريكي الأسبق، جيمي كارتر، وزوجته روزالين بتأسيس مركز

[146] صادقت تونس على عدد من المعاهدات الدّوليّة المتعلقة بالمسار الانتخابي و من بينها العهد الدولي للحقوق السياسية و المدنية و الذي يعتبر المصدر الأساسي للقانون الدولي المتعلق بالانتخابات. العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية. الاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري. اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة. اتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة. اتفاقية حقوق الطفل. اتفاقية الأمم المتحدة لحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة. كما صادقت تونس على الميثاق الأفريقي لحقوق الإنسان والشعوب.

كارتر عام 1982، بمشاركة جامعة إيموري من أجل نشر السلام وتحسين الصحة على مستوى العالم.

زر موقعنا على الواب CarterCenter.org ,تابعنا على تويتر CarterCenter@

تابعنا على الفيس بوك Facebook.com/CarterCenter , تطلع على

قضايانا CarterCenter/Causes.com , شاهدنا على

يوتوب CarterCenter/YouTube.com اضفنا

على جوجل + CarterCenter+/http://google.com.

THE CARTER CENTER
NEWS
ONE COPENHILL, ATLANTA, GA 30307

للنشر الفوري

20 اكتوبر 2014

للاتصال: تونس، دونالد بيسون (+21621768208) don.bisson@tunisia.cceom.org

للاتصال: أطلنطا، صويا اليسون soyia.ellison@emory.edu

مركز كارتر يُعلن عن قدوم وفد دولي للانتخابات التّشريعيّة في تونس

بعد حصول مركز كارتر على الاعتماد من قبل الهيئة العليا المستقلّة للانتخابات، اطلق المركز بعثة دوليّة لملاحظة الانتخابات التشريعية المُقرّرة ليوم 26 أكتوبر 2014. و سيرأس هذه البعثة الوزير الأوّل اليمني الأسبق السّيد عبد الكريم الأرياني.

احدث مركز كارتر مكتبا بتونس في جويلية 2011 لمراقبة انتخابات المجلس الوطني التأسيسي في أكتوبر 2011 و تابع عمليّة صياغة الدستور و مختلف التطورات المتعلقة بالإطار المؤسّساتي و القانوني للانتخابات القادمة. و في إطار بعثة ملاحظة الانتخابات الحاليّة التي أحدثت في جويلية 2014، قام المركز بوضع فريق أساسي من الخبراء في تونس العاصمة و نشر 10 ملاحظين على المدى الطويل في مختلف مناطق الجمهورية. و في يوم 21 أكتوبر سيتم تعزيز الفريق بوفد كبير يتكوّن من 50 ملاحظ إضافي على المدى القصير. و إجمالا، اعتمدت البعثة حوالي 75 ملاحظا يمثلون 20 بلدا مختلفا. ستقوم البعثة بملاحظة الانتخابات التشريعية التي ستجرى يوم 26 اكتوبر بما في ذلك الاقتراع و العد و الفرز وكذلك تجميع النتائج.

و قام مركز كارتر بإصدار بيان في فترة ما قبل الانتخابات و الذي تناول فيه المسائل المتعلّقة بالجوانب التقنيّة و التوعوية في عمليّة تسجيل النّاخبين و تقديم التّرشحات و يجدر بالذكر أنّ الهيئة العليا المستقلّة للانتخابات قد قامت بهذه الإجراءات بطريقة شاملة. و ستقوم بعثة الملاحظة بتقديم تقييم مستقلّ للعمليّة المحيطة بالانتخابات التّشريعية بالتنسيق مع الملاحظين الأجانب و المحلّيين و الأطراف المعنية. و قد قام ملاحظو مركز كارتر بمقابلات منتظمة مع ممثّلي الهيئة العليا المستقلّة للانتخابات و الأحزاب السّياسية و المترشحين المستقلين و مكونات المجتمع المدني و ممثلي المجتمع الدولي و المواطنين الذين سيقومون بملاحظة الانتخابات و ذلك لتقييم التحضيرات لانتخابات 26 اكتوبر و مناخ ما قبل الانتخابات. كما سيقوم مركز كارتر بإصدار بيان أولي للاستنتاجات الرّئيسيّة يوم 28 أكتوبر 2014 و التي ستكون موجودة على www.cartercenter.org .

و يقيم مركز كارتر المسار الانتخابي بتونس بالمقارنة مع الدستور التونسي الجديد و الإطار القانوني الوطني و التزاماتها المتعلقة بالانتخابات الديمقراطية و الواردة في المعاهدات الإقليمية والدولية. يعمل المركز وفقا لإعلان مبادئ المراقبة الدولية للانتخابات على نحو يتسم بالحيادية و المهنية.

لمتابعة اخبار و مستجدات مركز كارتر بتونس تابعونا على الفايسبوك

و على الموقع الإلكتروني: www.facebook.com/TCCTunisia

www.cartercenter.org/countries/tunisia.html

####

"نشر السلام. مكافحة الأمراض. بناء الأمل."

باعتباره منظمة غير حكومية لا تهدف للربح، أسهم مركز كارتر في تحسين حياة الشعوب في أكثر من 70 بلدا من خلال حل للنزاعات؛ وتشجيع الديمقراطية وحقوق الإنسان والفرص الاقتصادية؛ ومكافحة الأمراض؛ وتطوير العناية بالصحة النفسية. وقد قام الرئيس الأمريكي الأسبق، جيمي كارتر، وزوجته روزالين بتأسيس مركز كارتر عام 1982، بمشاركة جامعة إيموري من أجل نشر السلام وتحسين الصحة على مستوى العالم.

زر موقعنا على الواب CarterCenter.org, تابعنا على تويتر @CarterCenter

تابعنا على الفيس بوك Facebook.com/CarterCenter , تطلع على

قضايانا CarterCenter/Causes.com , شاهدنا على يوتوب CarterCenter/YouTube.com اضفنا

على جوجل + CarterCenter+/http://google.com

THE
CARTER CENTER

البيان الأولي لمركز كارتر حول الانتخابات التشريعية 2014

مركز كارتر يعلن بأنّ العملية الانتخابية تميزت بالهدوء و النظام و الشفافية في انتخابات تاريخية لتونس

28 أكتوبر 2014

الخلفيّة السياسية

تُعتبر الانتخابات التّشريعيّة، و هي أوّل انتخابات يقع تنظيمها بعد المصادقة على الدّستور من طرف المجلس الوطني التّأسيسي في 27 جانفي 2014، خطوة تاريخيّة في مرحلة الانتقال الدّيمقراطي بالبلاد.[147] و كانت هذه الانتخابات مُرتقبة منذ تشكيل المجلس الوطني التّأسيسي سنة 2011 و هي تمثّل تحقيق أمل الربيع العربي في تونس و في أنحاء العالم العربي. و ستكون الانتخابات التّشريعيّة ومعها الرّئاسيّة مُكمّلة للمرحلة الانتقالية و للمرور من المجلس الوطني التّأسيسي، الذي جمع بين العمل كمجلس تأسيسي وكسلطة تشريعية، إلى مجلس تشريعيّ منتخبّ بصورة ديمقراطيّة و إلى رئيس منتخب.

ناقشت قيادات الأحزاب السّياسيّة وكذلك المجلس الوطني التّأسيسي مطوّلا مواعيد الانتخابات التّشريعيّة و الرّئاسيّة و ترتيبها. و في نهاية المطاف و بعد عدّة أسابيع من التعطل توصّلت الأطراف المشاركة في الحوار الوطني إلى اتفاق حول ترتيب الانتخابات التّشريعيّة و الرّئاسيّة بحيث تُجرى الانتخابات التّشريعيّة أولا و تتبعها الرّئاسيّة دون تداخل في المواعيد.[148] كان التّصويت في

[147] تمت المصادقة على الدستور بأغلبية ساحقة بمعدل 200 على 216 صوت

[148] تأسس الحوار الوطني في أكتوبر 2013 من طرف الرباعي الراعي الاتحاد العام التونسي للشغل و الاتحاد الوطني التونسي للصناعة و التجارة و الصناعات التقليدية و الرابطة التونسية لحقوق الإنسان و الهيئة الوطنية للمحامين. هو آلية تهدف إلى تخفيف التوترات السياسية و تم إحداثه أولا من قبل الاتحاد العام التونسي للشغل. ، إلّا أن هذا الحوار لعب دورا في حلّ الأزمة منذ أكتوبر 2013.

الحوار الوطني بالأغلبيّة بمعدّل 12 حزب مقابل 6. و حدّد المجلس الوطني التّأسيسي موعد الانتخابات التّشريعيّة ليوم 26 أكتوبر 2014 وفق ما نصت عليه الأحكام الانتقالية للقانون المحدث للهيئة العليا المستقلّة للانتخابات[149].

الإطار القانوني

ينبغي أن يكون تنظيم الانتخابات مضبوطا من قبل إطار قانوني واضح و شفّاف، يعالج كل العناصر الأساسيّة لضمان انتخابات ديمقراطية.[150] يوفّر الإطار القانوني بتونس أساسا متينا لسير الانتخابات بما يتماشى مع المعايير الدولّيّة و الإقليميّة و أفضل الممارسات، مع قابلية بعض المسائل أو النقاط الى التحسين. يتواجد الإطار القانوني في عدّة نصوص قانونيّة تتمثّل أساسا في دستور جانفي 2014 و القانون الانتخابي لسنة 2014 و القانون المحدث للهيئة العليا المستقلة للانتخابات و القانون المتعلق بحرّية الاتصال السّمعي و البصري و الذي أحدث الهيئة العليا المستقلة للاتصال السمعي و البصري [151].

و للأسف و بسبب الضغوط السّياسيّة داخل المجلس الوطني التّأسيسي خلال صياغة القانون الانتخابي كانت أحكام هذا الأخير غير واضحة أو غير حاسمة تاركة للهيئة العليا المستقلة للانتخابات توضيح أهم التفاصيل من خلال قرارات تتّخذها للغرض.[152] من بين هذه الأحكام على سبيل المثال تلك المتعلّقة بالتناصف و التناوب بين الرجال و النساء بالنسبة للقائمة التكميلية و تمويل الحملة و التّثبّت من الإمضاءات فيما يخصّ تزكية المترشّحين للانتخابات الرّئاسيّة و سلطة المحكمة عند النظر في الطّعون فيما يخصّ النّتائج. و بما أنّه كان من الضروري أن تتخذ الهيئة

---

[149] الفصل 33 من القانون المحدث للهيئة العليا المستقلة للانتخابات.

[150] المعايير الدولية للانتخابات: المعهد الدولي للديمقراطية ومساعدات الانتخابات : المبادئ لمراجعة الإطار القانوني للانتخابات.

[151] القانون الأساسي عدد 16 لسنة 2014 المؤرّخ في 26 ماي 2014 و المتعلق بالاستفتاء و الانتخابات (القانون الانتخابي) و القانون الأساسي عدد 23 لسنة2012 المؤرّخ في 20 ديسمبر 2012 و المتعلّق بالهيئة العليا المستقلة للانتخابات كما تمّ تنقيحه و تكميله بالقانون الأساسي عدد 44 لسنة 2013. كما يتضمن الإطار القانوني القانون عدد 36 لسنة 2014 المؤرّخ في 8 جويلية 2014 و الذي يتعلق بتحديد مواعيد أول انتخابات تشريعية و رئاسية بعد المصادقة على الدستور و المرسوم عدد 87 لسنة 2011 المؤرخ في 24 سبتمبر 2014 المتعلق بتنظيم الأحزاب السياسية و المرسوم عدد 1088 لسنة 2011 المؤرّخ في 3 أوت 2011 و المتعلق بالدّوائر الانتخابية و تحديد عدد المقاعد بالنسبة لكل دائرة في

[152] أصدرت الهيئة العليا المستقلة للانتخابات 32 قرار خلال مراحل المسار الانتخابي

العديد من القرارات الضروريّة، فإن الإطار القانوني متواجد في عدد كبير من النصوص القانونيّة و كان البعض منها قد أصدر أو نقّح بعد بداية مراحل المسار الانتخابي. أدّى هذا الوضع في بعض الأحيان إلى الارتباك في المعلومات أو استحالة الحصول عليها في الإبّان بالنسبة للأطراف المعنيّة بالانتخابات و بالتّالي إلى التّشكيك في مصداقية القانون.

كما قامت تونس بالمصادقة على عدد من المعاهدات الدولية و الإقليمية التي تتعلّق أحكامها بالمسار الانتخابي من بينها على سبيل المثال العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية و السياسية[153] و العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية و الاجتماعية و الثقافية و الاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري و اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة[154] و اتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية و اتفاقية الأمم المتحدة لحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة[155] و الميثاق الإفريقي لحقوق الإنسان و الشّعوب[156].

النظام الانتخابي

ينبغي أن يكون جوهر أي نظام انتخابي ترجمة إرادة الشعب عبر حكومة تمثيلية. و لا تفرض المعايير الدولية نظاما انتخابيا معينا لتحقيق هذا الهدف. [157] يحترم القانون الانتخابي في تونس مبدأ حرية و نزاهة و دوريّة الانتخابات و يضمن حق الاقتراع العام و سرية التصويت. تم الابقاء على العديد من خصوصيّات انتخابات سنة 2011. فقد اختار المجلس الوطني التأسيسي الإبقاء على نظام التمثيل النسبي ذي القائمات المغلقة مع توزيع المقاعد حسب نظام أكبر البقايا.[158] وفقا

[153] صادقت عليها تونس في 18 مارس 1969

[154] صادقت عليها تونس في 20 سبتمبر 1985

[155] صادقت عليها تونس في 2 أفريل 2008

[156] صادقت عليها تونس في 2 أفريل 2008

[157] الأمم المتحدة، العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية و السياسية المادة 25 ب و مجلس الأمم المتحدة لحقوق الإنسان، التعليق العام 25، فقرة 21 و المعهد الدولي للديمقراطية ومساعدات الانتخابات: المبادئ لمراجعة الإطار القانوني للانتخابات، صفحة 28.

[158] وفقا لنظام أكبر البقايا يتمّ في مرحلة أولى توزيع المقاعد على أساس الحاصل الانتخابي. ويتمّ تحديد هذا الحاصل بقسمة عدد الأصوات المصرّح بها على عدد المقاعد المخصّصة للدائرة. ويسند إلى القائمة عدد مقاعد بقدر عدد المرات التي تحصلت فيها على الحاصل الانتخابي. وتسند المقاعد إلى القائمات باعتماد الترتيب الوارد بكل منها عند تقديم الترشّحات. إذا بقيت مقاعد لم توزّع على أساس الحاصل الانتخابي، فإنه يتمّ توزيعها في مرحلة ثانية على أساس أكبر البقايا على مستوى الدائرة.

للأحكام الانتقالية للقانون الانتخابي، قامت الهيئة العليا المستقلة للانتخابات بإجراء انتخابات 2014 وفق نفس تقسيم الدوائر لسنة 2011. و هذا يعني الإبقاء على 33 دائرة انتخابية بمعدل 7 مقاعد لكل دائرة.[159] و لم يقع اعتماد العتبة الانتخابية كشرط للفوز بمقعد واحد. و يُقال أنّ هذا النظام يوفر فرصا كبيرة للأحزاب الصغيرة و للائتلافات السياسية إذ أن منهجية احتساب توزيع المقاعد تحبّذ التعددية الحزبية داخل المجلس التشريعي.

يقوم التقسيم الحالي للدوائر الانتخابية بناء على الأمر عدد 1088 لسنة 2011 و المؤرخ في 3 أوت 2011 و الذي يقدم تقسيما للدوائر الانتخابية بالتراب التونسي و بالخارج وبضبط عدد المقاعد المخصّصة لها. كما نص هذا المرسوم على التمييز الإيجابي من خلال تخصيص المزيد من المقاعد في الدوائر الانتخابية التي حرمت من التنمية و لا سيما في جنوب البلاد.[160] أدى هذا إلى تفاوت كبير بين توزيع المقاعد و عدد المتساكنين في كل دائرة انتخابية، وبالتالي الى عدم ضمان كلي لمبدأ المساواة في الاقتراع. [161]

و وفقا للدستور يتم انتخاب أعضاء المجلس التشريعي و رئيس الجمهورية لمدة 5 سنوات. وهي مدة زمنيّة معقولة تتماشى مع المعاهدات الدولية و أفضل الممارسات.[162] يضمن الدستور حق التصويت لكل المواطنين البالغين من العمر 18 سنة و أكثر و المتمتعين بحقوقهم المدنية و السياسية و الغير مشمولين بأي صورة من صور الحرمان المنصوص عليها بالقانون الانتخابي.

---

[159] سيتضمن مجلس نواب الشعب 217 مقعد كما هو الحال بالنسبة للمجلس الوطني التأسيسي منقسما إلى 199 مقعد يمثل 27 دائرة انتخابية داخل الجمهورية و 18 مقعد يمثل 6 دوائر انتخابية بالخارج.

[160] و وفقا للفصل 31 من القانون الانتخابي لسنة 2011 كان توزيع المقاعد على الدوائر الانتخابية و التي قضت بتخصيص مقعد واحد لكل 60.000 ساكن و يُسْنَد مقعد إضافي للدائرة كلّما تبيّن بعد تحديد عدد المقاعد المخصّصة لها أن عمليّة ضبط عدد الأعضاء تفضي إلى بقية تفوق 30.000ساكن. ومع ذلك، في حين أن عدد سكان قبلي بلغ في أحدث تعداد سكني لسنة 2013 156.893 ساكنا و عدد سكان زغوان حوالي 167.207 و قد تم تخصيص 5 مقاعد بدلا من 3 لهذه الدوائر وفقا للفصل المشار اليه أعلاه. على عكس ذلك، فإن عدد سكان نابل 2 هو 363.229 وتم تخصيص 6 مقاعد. وبالمثل، فإن عدد سكان توزر يبلغ 108.676 ساكن ولها 4 مقاعد بدلا من 2 ودائرة سليانة يبلغ عدد السكان 234.069 ساكنا، وقد تم تخصيص 6 مقاعد بدلا من 4. ويبدو بالتالي أنه يوجد تفاوت كبير في قيمة كل صوت.

[161]العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية و السياسية، التعليق العام 25 المادة 21. مجلس الأمم المتحدة لحقوق الإنسان، التعليق العام 25

[162] العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية و السياسية، التعليق العام 25 فقرة 9 و 19، الإعلان العالمي لحقوق الإنسان فصل 21 3، مجلس أوروبا، مدونة السلوك لأفضل ممارسة في المسائل الانتخابية، القسم 1 1.6، فقرة 7.1 من ميثاق كوبنهاغن لمنظمة أوروبا للتعاون و الأمن.

تقديم الترشحات

حق الأفراد في المشاركة في الشؤون العامة هو واجب وفق القانون الدولي.[163] و رغم أن الحق في أن يكون الفرد مُنتخبا هو مبدأ معترف به على نطاق واسع في المعاهدات الدولية و الإقليمية إلا أنه ليس حقا مطلقا و يمكن أن يقع التضييق فيه بالرجوع الى معايير معقولة و موضوعية يظبطها القانون.[164] يمكّن الإطار القانوني المنظّم لتقديم الترشّحات من تحقيق الشمولية و تتماشى الأحكام القانونيّة لتقديم الترشّحات بشكل عامّ مع المعايير الدُّوليّة و الإقليميّة فيما يتعلّق بحريّة تكوين الجمعيّات و الحقّ في التّرشّح.[165] و ينص الدستور على الحقوق السياسية للمواطنين من ضمنها الحق في التنظيم و في المشاركة في أنشطة حزب سياسي أو تشكيل جمعية. إجمالا، لم تكن هناك أي قيود تمييزية أو غير معقولة للترشح للانتخابات التشريعية.[166] تم تقديم 1500 قائمة مترشّحة و كانت الهيئات الفرعية مسؤولة عن النظر في الترشّحات و قبولها في كل دائرة انتخابية. تم قبول 1327 قائمة تضمنت 9500 مترشحا. قامت الأحزاب بتقديم 61% من القائمات و أما الباقي فقد كان مقسما بين القائمات المستقلة 26 % والقائمات الإئتلافية 13%. يشجّع الإطار القانوني على تقديم عدد كبير من الترشّحات للانتخابات التشريعية خاصة و أن القانون ينصّ على منح تمويل عمومي لكل مترشح أو قائمة مترشحة[167]. و تذمرت العديد من الأحزاب فيما يتعلق بالعدد الكبير للقائمات المترشّحة قائلة بأن هذا العدد سيؤدي إلى تشتت في الأصوات و إلى عدد كبير من الأصوات الضائعة للأحزاب التي لم تفز في الأخير بمقعد واحد. و على القائمات التي لم تتحصل على 3% من الأصوات أو على مقعد إرجاع منحة التمويل العمومي.

---

[163] العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية و السياسية التعليق العام 25 المادة 21، مجلس الأمم المتحدة لحقوق الإنسان، التعليق العام 25 فقرة 26

[164] العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية و السياسية، التعليق العام 25، المحكمة الإفريقية لحقوق الإنسان و الشعوب المادة 13، الميثاق العربي لحقوق الإنسان المادة 24

[165] المادة 25 من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنيّة والسياسية " يكون لكل مواطن الحق و الفرصة ... أن ينتخب ويُنتخب، في انتخابات نزيهة". أنظر أيضا للمادة 13 من الميثاق الأفريقي لحقوق الإنسان و الشعوب.

[166] ينبغي على المترشحين للإنتخابات التشريعية أن يكونوا ناخبين مسجلين، متحصلين على الجنسية التونسية لمدة 10 سنوات على الأقل و بالغين من العمر 23 سنة على الأقل يوم تقديم الترشح و غير مشمولين بأي صورة من صور الحرمان القانونية

[167] الفصول 75و 78 و 81 من القانون الإنتخابي و الأمر عدد 2761 المؤرخ في 1 أوت 2014.

و على الرّغم من الصّعوبات التقنية المتعلقة بنظام الإعلامية فيما يخص تقديم الترشّحات خلال اليومين الأخيرين الذين تم فيهما تقديم ترشّح معظم القائمات، إلّا أنّ ملاحظي مركز كارتر أفادوا بأنّ الهيئات الفرعيّة قامت بالعمليّة بشكل جيّد. و اعترفت جلّ الأحزاب السياسية بأن الهيئات الفرعية كانت متعاونة كما أعربوا عن ارتياحهم فيما يتعلق بالنظر في الترشّحات.

اختلفت معايير اختيار المرشحين بشكل كبير من حزب إلى آخر ومن منطقة إلى أخرى وحتى داخل نفس الحزب. بالنّسبة للعديد من الأحزاب تمّ اقتراح القائمات على المستوى الجهوي و أمّا القرار الأخير فكان يؤخذ على المستوى المركزي. و في بعض الأحزاب السّياسيّة الرئيسية، كانت عمليّة اختيار المترشّحين شائكة حيث نتج عنها استقالة بعض الأعضاء. و قد قام البعض منهم بالانضمام إلى أحزاب أخرى أو بتشكيل قائمات مستقلّة.

بالرغم من أنّ القانون الانتخابي يقتضي أن تكون القائمات مبنيّة على قاعدة التناوب بين النساء و الرجال، إلا أنّه لا ينصّ على التناصف الأفقي أو أن تكون امرأة على رأس قائمة. و هو ما أدّى وجود عدد ضئيل من النساء على رأس القائمات. نتج عن ذلك وجود 145 قائمة تترأسها امرأة على 1327 و رغم أنّ 47% من المترشحين كانوا من النساء.[168] و في ضوء تطلّعات تونس الحداثية فيما يتعلق بالمساواة بين الجنسين التي يكفلها الدستور الجديد والقانون الانتخابي ينبغي على المشرّع التونسي أن يتخذ تدابير إضافية لدعم مشاركة أكبر للنساء في المناصب المُنتخبة تكريسا لمبدأ المساواة.

بينما أفاد العديد من الأحزاب أنه كان من السّهل وجود مترشّحات إلا أن البعض الأخر أفاد العكس. و كان هذا قاسما مشتركا بين المناطق الداخلية و الجنوب التونسي حيث ذكرت بعض الأحزاب أن الأقارب مارسوا الضغط على النساء للعزوف عن الانتخابات. و قد قال بعض المتحدثون أنه عند عملية البحث عن مترشّحات، كانت الأحزاب و المستقلون مهتمون بالبحث عن نساء تستوفين شروط

[168] كانت قائمات الإتحاد من أجل تونس و حزب الأمان تملك أعلى نسبة فيما يخص النساء اللّاتي ترأسن القائمات حسب ما أفادت به كتابة الدولة للمرأة والأسرة. http://www.lecourrierdelatlas.com/797530092014Tunisie.-Les-electrices-tunisiennes-desormais-plus-nombreuses-que-les-electeurs.html

الترشح و ليس نساء لهم تجربة في السياسة. في بعض الحالات، كانت الصعوبة في البحث عن النساء تعود جزئيا للصراع الداخلي فيما يخص قاعدة التناوب.

الادارة الانتخابية

يعترف دوليا بان وجود هيئة انتخابية مستقلة ومحايدة تعمل بشفافية ومهنية هي وسيلة فعالة لضمان تمكين المواطنين من المشاركة في انتخابات ديمقراطية ذات مصداقية ولضمان احترام الالتزامات الدولية المتعلّقة بالمسار الانتخابي[169]. وعلى الرغم من بعض الانتقادات التي صاغتها الأحزاب والمجتمع المدني على حد السواء فإن الهيئة العليا المستقلّة للانتخابات أدت واجباتها بطريقة مستقلة وحيادية و ذلك رغم مواجهتها للعديد من الصعوبات التي كان قد سبقت و واجهتها في انتخابات المجلس التأسيسي في 2011 و منها نقص في الشفافية و الاخفاق في تحقيق التواصل الفعال مع الأطراف المعنية بالعملية الانتخابية.

لقد أحدثت الهيئة بمقتضى قانون 20 ديسمبر 2012 كمؤسسة مستقلة ودائمة متكوّنة من مجلس بتسعة أعضاء، و من هيكل تنفيذي على المستويين المركزي والجهوي. وقد مثّل إحداث هذه الهيئة قطعاً هاما وإيجابياً مع الماضي من شأنه أن يساعد على تحقيق التزامات تونس الدولية بعد أن كان النظام السّابق يسيطر على الانتخابات وينيطها بعهدة وزارة الداخلية.

لكن و بالرغم من المصادقة على قانون الهيئة في نهاية عام 2012، فإن تشكيلها دام أكثر من عام وقد دامت مدة انتخاب أعضائها من قبل المجلس الوطني التأسيسي عدة أشهر. ولم ينتخب مجلس الهيئة إلّا في جانفي 2014 بعد فترة طويلة من الشكاوى والطعون أمام المحكمة الإدارية[170]. و إلى جانب هذا كان قد نتج عن اغتيال محمد البراهمي وهو عضو بالمجلس الوطني التأسيسي في 25جويلة 2013 تعطيل جميع أعمال المجلس لمدة شهرين تقريباً . ثمّ تمّ انتخاب اعضاء مجلس الهيئة عبر الاقتراع السري وبأغلبية ثلثي أعضاء المجلس الوطني التأسيسي وكان ثلاثة من أعضاء

[169] المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين، ملاحظة عامة رقم 25، الفقرة. 20.

[170] كانت المحكمة الإدارية قد نظرت في عدة شكاوى تتعلّق بمدى تطبيق لجنة بالمجلس الوطني التأسيسي لمعايير فرز المترشحين.

المجلس التسعة من النساء و ذلك في إطار تفعيل أحكام قانون الهيئة التي تنصّ على وجوبيّة تمثيل المرأة في عملية اختيار المرشحين.

و لم تمكّن الهيئة الانتخابية سوى فترة زمنية قصيرة جدا لتنظيم انتخابات ذات مواعيد منفصلة، مع ثلاثة مواعيد انتخابية ممكنة و ذلك نتيجة للتأخير في تشكيل الهيئة إلى جانب التّأخير في المصادقة على قانون الانتخابات من جهة وشرط إجراء كل من الانتخابات التشريعية والرئاسية قبل نهاية السّنة من جهة أخرى. لكن وعلى الرغم من كل هذه العقبات ، فإن الهيئة أجرت الانتخابات بطريقة نزيهة و مناسبة و عبّرت بذلك عن رغبتها في معالجة مشاغل الأطراف المعنية بالعملية الانتخابية.

و كانت الهيئة قد واجهت بعض الصعوبات في تنظيم عملها وتنفيذ مهامها وإعلام الجمهور بكل من نجاحاتها والتحديات التي تواجهها. و على غرار 2011، فإنّه لم يكن هناك تقسيم واضح للعمل في مجلس الهيئة حيث كانت تعمل أكثر كهيئة إدارية ولا كهيئة صنع القرارات . وقد تفاقمت هذه الظاهرة كنتيجة لافتقاد مدير تنفيذي لمعظم الفترة الانتخابية[171] مما عطّل عملية إتخاذ القرارات و خاصة منها تلك المتعلقة بتنظيم الانتخابات[172].

وبالإضافة إلى ذلك، فإن ما أعيب على مجلس الهيئة هو نقص الشفافية في ممارسة مهامها وفي أخذها للقرار. و في هذا الإطار فإنّه لم يتمّ نشر محاضر مداولات مجلس الهيئة على موقعها الالكتروني ولا في الرائد الرسمي كما هو مفروض بموجب قانون الهيئة في نظامها الدّاخلي كما أنّه لم يقع نشر المعلومات الأساسيّة في الوقت المناسب[173] وقد ذهب في ظنّ بعض الأطراف المعنية

[171] في غرة أوت قبلت الهيئة استقالة المدير التنفيذي نبيل السالمي لأسباب صحية حيث أنه كان قد خضع إلى عملية جراحية في جوان ثم عين مكانه رئيس الموظفين صابر زوق بوصفه المدير التنفيذي المؤقت.

[172] على الرغم من أنها بدأت العمل على إجراءات التصويت وفرز الأصوات وتجميعها خلال فصل الصيف، إلا أن الهيئة لم تنشر الإجراءات المعنية حتى ثلاثة أسابيع قبل يوم الانتخابات للتصويت وفرز الأصوات، وأسبوع واحد للتجميع. هذا التأخير يعني ايضاً أن منظمات المجتمع المدني والأحزاب السياسية دربت ملاحظيها وممثليها على أساس إجراءات 2011 للإلتزام بالمواعيد النهائية.

[173] يعود نشر آخر محضر مداولات على الموقع الالكتروني إلى شهر أوت و يعود تاريخ تحريره إلى14 ماي 2014 ولقد نشرت الهيئة إحصاءات حول عدد الناخبين المسجلين بعد أسبوع من غلق باب التسجيل كما لم تنشر أبدا إحصائيات أخر يوم وأعلنت الهيئة على العدد النهائي للناخبين المسجلين قبل أقل من ثلاثة أسابيع من يوم الاقتراع.

بالعملية الانتخابية أنّ هذا النقص في الشفافية كان مقصودا لتمكين الهيئة من إخفاء معلومات أو كتمان انقسامات داخلية[174].

و بالرغم من تحقيق الهيئة الانتخابية لعدة نجاحات فإنها فشلت في التواصل بوضوح ودقة مع الجمهور ووسائل الإعلام والأحزاب السياسية و الهيئات الفرعية طوال المسار الانتخابي. و قد أثر هذا على مصداقية المجلس وأدى إلى انتقاده من قبل الأحزاب السياسية ومنظمات المجتمع المدني. وفي كثير من الحالات، كان يمكن للهيئة تجنب هذا الوضع من خلال شرح العملية بطريقة واضحة ودقيقة وموجزة لكن تواصل مجلس الهيئة مع وسائل الإعلام والجهات المعنية الأخرى كان غالبا غير منسق وغير متماسك. فعلى سبيل المثال، كانت تصريحات الهيئة في ما يتعلق بعدد من القائمات المترشحة في الانتخابات التشريعية والمرشحين للانتخابات الرئاسية متناقضة، ولم تعط الأرقام المقدمة أي إضافة[175].

وفقا لما ينص عليه القانون، أحدث مجلس الهيئة 33 هيئة فرعية في جويلية 2014 تعنى صلاحية اتّخاذ القرار على المستوى الجهوي ووزّعت هذه الهيئات على 27 دائرة انتخابية في تونس والدوائر الست في الخارج .ولقد فوض مجلس الهيئة لها صلاحيات في مجالات خمس و هي تلك المتعلّقة بتسجيل الناخبين، بالترشح للانتخابات التشريعية، بالحملة الانتخابية، بالاقتراع والفرز وبالتدريب والتوعية[176].

---

[174] على سبيل المثال أكدت شبكة مراقبون طوال المسار الإنتخابي على فشل الهيئة في نشر القائمة النهائية للناخبين و أظهرت عدة اخلالات بسجل الناخبين.

[175] كان السيد شفيق صرصار قد أعلن يوم 6 سبتمبر أن عدد القائمات المترشحة المقبولة مبدئياً بلغ 1316و وقع رفض 192 قائمة، في برنامج على قناة نسمة. و في يوم 9 سبتمبر أعلن أن عدد القوائم المرفوضة بلغ 194. وفي اليوم الموالي، نشرت الهيئة على الفيسبوك بيان يوضح أن عدد القائمات المترشحة المقبولة هو 1317 و وأنّ عدد القائمات المرفوضة بلغ 191 قائمة. وعندما بدأت الهيئة بنشر القائمات المقبولة على موقعها الالكتروني الرسمي، كان عددها 1314 قائمة في 12 سبتمبر.

[176]تشمل الـ 33 دائرة انتخابية: أريانة، تونس 1 تونس 2، بن عروس، منوبة وبنزرت ونابل 1 ونابل 2، زغوان وباجة وجندوبة والكاف وسليانة والمنستير وسوسة والقيروان والمهدية وصفاقس 1 وصفاقس 2، سيدي بوزيد وقابس وقفصة والقصرين وتوزر، قبلي، مدنين، تطاوين وست دوائر بالخارج . خلافا للهيئة والمكاتب الإدارية الجهوية،فأن الهيئات الفرعية ليست دائمة. الهيئات الفرعية المستقلة للانتخابات يمكن وصفها بهيئات جهوية. ومع ذلك، فإن معظم الأطراف المعنيّة بالإنتخابات بما في ذلك الهيئة حافظت على المصطلحات التي استعملت سنة 2011.

وعلى الرغم من الدور الإيجابي الذي لعبته الهيئات في عملية تسجيل الناخبين والمرشحين على مستوى الدائرة الانتخابية، فإن عدم وجود فصل واضح بين أدوار ومهام الهيئات الفرعية و الإدارات الفرعية خلق حالات من التوتر. وبينما كان القصد من الهيئات الإدارية الفرعية توفير الدعم الإداري والعملياتي للهيئات الفرعية ، فإنها كانت تعاني باستمرار من نقص في الموارد البشرية . وأدى ذلك إلى تولي الهيئات الفرعية للمزيد من المهام العملياتية الغير موكلة إليها في الإطار التنظيمي وأدت هذه المشاكل التنظيمية و الإدارية إلى قصور في العملية الإنتخابية تمكّنت الهيئات و الإدارات الفرعية من تجاوزه من خلال ممارسة اتسمت بالمرونة وبالابتكار[177].

أظهرت الهيئات الفرعية و الإدارة المركزية في جميع مراحل العملية الانتخابية فهما مختلفا ومتضاربا بالنسبة لبعض الإجراءات. وكان هذا واضحا أثناء عملية تسجيل الناخبين، وكذلك تعيين اعضاء مكاتب الاقتراع حيث اعتمدت الهيئة والهيئات الفرعية مناهج اجرائية مختلفة لمعالجة الشكاوى المتعلقة بتعيين اعضاء مكاتب الاقتراع. في بعض الحالات، نظرت الهيئات الفرعية في كل حالة على حدى، وطلبت دليلا على الانتماء السياسي إن وجد؛ في حالات أخرى اختارت الهيئات الفرعية استبدال جميع اعضاء مكاتب الاقتراع المعنية[178]. أثار تعيين اعضاء مكاتب الإقتراع العديد من الإنقسامات. وعندما إزداد نقد ممثلي الأحزاب والقائمات المترشحة وكذلك منظمات المجتمع المدني ، أوعزت الهيئة للهيئات الفرعية بتعويض اعضاء مكاتب الاقتراع الذين شكك في حيادهم.

تسجيل الناخبين

يعتبر تسجيل الناخبين و إعداد قائمة ناخبين كاملة و مُحيّنة و دقيقة من أهمّ الوسائل لضمان حقّ كلّ مواطن في الانتخاب. ينبغي تسهيل عمليّة تسجيل النّاخبين عند ضروريّتها و ألا تشوبها

[177] كان هذا هو الحال في قفصة حيث تسلم رئيس الهيئة مهامه من المنسق الإقليمي خلال الأسبوع السابق لغلق فترة تسجيل الناخبين الأولى كما عرفت الهيئة الفرعية والإدارة الانتخابية بتوزر خلافا في بداية شهر أوت.

[178] على سبيل المثال، خلال فترة الحملة الانتخابية للانتخابات التشريعية، أنشأت الهيئتين الفرعيتين بقصرين وسيدي بوزيد فرعين محليين على مستوى المعتمديات بهدف تسهيل التنسيق بين الهيئتين والمرشحين. وأجرت هيئتا سوسة والمنستير دورات تدريبية لرؤساء القائمات المترشحة حول تمويل الحملات الانتخابية.

في المنستير، انتقدت قائمة حزبية الهيئة لطلب إثبات الانتماء السياسي لاعضاء مراكز الاقتراع. وفي الكاف قامت الهيئة بتعويض أعضاء مكاتب الإقتراع حيث تمكنت الأحزاب من تقديم دليل على عدم الحياد بينما اختارت الهيئات في باجة وسيدي بوزيد عدم فرض أدلة في عدم الحياد.

عوائق[179]. تماشت عمليّة تسجيل النّاخبين بتونس مع المعايير الدولية و الإقليمية[180] . و بالرّغم من وجود صعوبات تقنيّة، قامت الهيئة بإجراء عمليّة شاملة لتسجيل النّاخبين ضامنة مشاركة المواطنين المؤهّلين و المهتمّين في الانتخابات.

يمكن اتخاذ بعض الخطوات لكي تكون ممارسات تونس أكثر تماشيا مع المعايير الدولية فيما يتعلّق بالحقّ في الاقتراع. فلا يتماشى حرمان العسكريين و أعوان قوات الأمن الدّاخلي من حق الانتخاب المنصوص عليه في الفصل 6 من القانون الانتخابي مع المعايير الدولية.[181] إضافة لهذا، فإنّ للسجناء الحق في الانتخاب ما عدى الأشخاص المحرومين من ذلك صراحة بحكم جزائي، و بالرغم من ذلك فإنّ القانون الانتخابي لا ينصّ على التصويت المتنقل أو بالوكالة أو عبر البريد و لم تنجح الهيئة في اتخاذ إجراءات بالنسبة لتسجيل الناخبين بالمؤسّسات السجنيّة و هو ما أدّى لحرمان تعسّفي لهؤلاء النّاخبين.[182] كما لم تقم الهيئة بإجراء عمليّة تسجيل منظّمة للأشخاص بالمستشفيات و الذين تمّ كذلك حرمانهم من الحقّ في التصويت.

اعتمد السّجل الانتخابي بالنّسبة لهذه الانتخابات على قائمة النّاخبين الذين قاموا بالتسجيل إراديا سنة 2011.[183] قامت الهيئة بإحداث 33 مركز تسجيل وفق الدّوائر داخل تونس و خارجها لتسجيل الأشخاص الذين لم يُقدموا على ذلك إراديا سنة 2011. تضمنت المكاتب حوالي 2500 عون تسجيل منها 597 مكتب قارّ و 275 مكتب متنقّل.

في البداية كانت فترة التسجيل مُقرّرة من 23 جوان إلى 22 جويلية لكن الهيئة العليا المستقلة للانتخابات مددّتها لمدّة اسبوع بعد انتقادات الأحزاب السياسية و منظمات المجتمع المدني بالرجوع للنسبة الضئيلة للناخبين المُسجّلين. و قرّرت الهيئة إضافة فترة تسجيل تمتد من 5 إلى 26 أوت و

[179] مجلس الأمم المتحدة لحقوق الإنسان، التعليق العام 25 "الحقّ في المشاركة في الشؤون العامة، حقوق الإنتخاب و الحق في النفاذ المتساوي للمصلحة العامة"، الفقرة 11

[180] العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية و السياسية، التعليق العام 25 الفقرة 11

[181] العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية و السياسية، التعليق العام 25 الفقرة 4 تنص على أنّ أي قيود من شأنها أن تمسّ الإقتراع العام فيما يتعلق بتسجيل الناخبين ينبغي أن تكون موضوعية و معقولة.

[182] وفقا لتقرير المفوضية السامية للأمم المتحدة لحقوق الإنسان لسنة 2014، هناك ما يقارب 24.000 مسجون في 27 سجن بتونس من بينهم 13.000 رهن الاحتجاز المؤقّت.

[183] انظر للفصل 169 من القانون الانتخابي

ذلك للوصول لأكبر عدد ممكن من فئات الشّعب التي لم تسجّل في الفترة الأولى.[184] كما أرادت الهيئة أن تستغلّ هذه الفترة المضافة لمعالجة مسألة تسجيل النّاخبين الذين سيبلغون سنّ 18 بين 26 أكتوبر و 23 نوفمبر و هو ما يعني أنّها اتخذت إجراأت إيجابيّة و مستبقة للسّماح لهؤلاء النّاخبين بالانتخاب.

خلال فترتيْ التّسجيل، أُضيف 1.029.862 مواطن تونسي لقائمة الناخبين بمعدّل 760.514 بالفترة الأولى و 269.348 بالفترة الثّانية. في نهاية الفترتيْن، كانت نسبة الإناث 50.5% من النّاخبين مقارنة ب47 % في 2011.[185]

حسب ما أفادت به الهيئة، بلغ عدد النّاخبين المسجّلين لانتخابات سنة 2014: 5.285.136 من بينهم 359.530 مُسجّلون بالخارج.[186] و قام 3.3 مليون ناخب مسجّل بالتّثبّت من معطياتهم من خلال الأنترنت و الهاتف الجوال. و من المؤسف أنّ الهيئة قامت بنشر قائمة النّاخبين بعد نهاية الفترة الأولى من التسجيل و لم تقم بنشر القائمة النّهائية في اخر الفترة الثّانية.

كانت قائمة النّاخبين على ذمّة العموم بعد كلّ فترة تسجيل. و قد تمّ تقديم 87 اعتراض أمام 33 هيئة فرعيّة بتونس و خارجها و قد تمّ حلّ أغلبها من قبل الهيئة الفرعية بطريقة مرضية. لم تُقدّم طعون أمام المحاكم الإبتدائيّة فيما يخصّ تسجيل النّاخبين.

تثقيف النّاخبين

إنّ تثقيف النّاخبين ضروري لضمان أن يكون الناخب مطّلعا و أن يقوم بممارسة حقه في الانتخاب بشكل فعّال. احترام المعايير الدولية الضامنة للإقتراع العام يمر بعدة شروط منها تثقيف

[184] هؤلاء النّاخبين المحتملون هم المُسجّلون الياّ سنة 2011 و الذين قاموا بالتصويت سنة 2011 لكن لم يقوموا بالتسجيل سنة 2014 و الشباب و النساء الذين لا يملكون بطاقة هوية إضافة للتونسيين بالخارج.

[185] http://www.lecourrierdelatlas.com/797530092014Tunisie.-Les-electrices-tunisiennes-desormais-plus-nombreuses-que-les-electeurs.html

[186] كان عدد المسجّلين إراديا في 2011 4.108.202 (المصدر: تقرير الهيئة العليا المستقلّة للانتخابات فيما يخصّ انتخابات المجلس الوطني التأيسي، فيفري 2012)

الناخبين[187]. تشير الممارسات الجيّدة المعترف بها دوليا أن التثقيف المحايد و المناسب للناخب هي المهمة الأولى لمؤسسات الدولة و خاصة هيئة إدارة الإنتخابات. و يمكن للأحزاب السياسية و منظمات المجتمع المدني و المنظمات الدولية المشاركة في الجهود المتظافرة لتثقيف الناخبين.

كما نظمت الهيئة العليا المستقلة للانتخابات حملات تثقيف الناخب بالنسبة لتسجيل الناخبين و يوم الاقتراع و تعاونت مع أطراف أخرى معنية مثل منظمات المجتمع المدني و الأحزاب السياسية، و لكن كان بامكانها أن تكون أكثر فاعلية في التواصل مع العموم و بصورة منتظمة منذ بداية المسار. كان للهيئة أن تضبط و أن تقوم بحملة عامة للتوعية بضرورة التسجيل قبل الانتخاب و ذلك قبل بداية الحملة الانتخابية كي يكون العموم متحضرا لمختلف خطوات المسار الانتخابي.

كما قامت الهيئة بحملات تحسيسية متزامنة مع فترة الحملة الرسمية إضافة إلى أن مواد تثقيف الناخبين وُضعت على ذمة العموم في أغلب مناطق الجمهورية أسبوعين قبل الانتخابات. كانت الهيئة تهدف حثّ الناخبين على التصويت و تثقيفهم موضحة مختلف الجوانب التقنية للعملية مثل كيفية إيجاد مركز الاقتراع. كانت المواد تضم معلقات و وسائط إشهارية واعلانات بالجرائد و إعلانات تلفزية إلى جانب إعلانات بالتاكسي و بالنقل العمومي. كما تابعت الهيئة استعمال شبكات التواصل الإجتماعي كوسيلة للتواصل مع العموم. كما أن إدارة الانتخابات قامت بنشر فرق متنقلة متكونة من أعوان لتثقيف الناخبين في بعض أنحاء البلاد. قامت هذه الفرق بعمليات بيضاء لإجراأت الاقتراع مع المارين. في بعض المناطق، حملة تسجيل الناخبين الرسمية استكملت بمبادرات منظمات المجتمع المدني لتثقيف الناخبين لكن كانوا أقل تواترا من فترة تسجيل الناخبين.

مناخ الحملة الانتخابية

تعتبر كلّ من التعددية السياسية و حرية الاختيار المتاحة للناخبين من الجوانب الحاسمة للديمقراطية. يُعتبر التعامل المتساوي بين المترشحين و بين الأحزاب السياسية خلال الانتخابات وكذلك الحفاظ على مناخ مفتوح وشفاف للحملة الانتخابية هاما لضمان نزاهة انتخابات ديمقراطية .

[187] العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية و السياسية، التعليق المادّة 25

و بالرغم من أنّه تم الإبلاغ عن أكثر من 4500 مخالفة خلال الحملة إلى كل من الهيئات الفرعية و الهيئة العليا المستقلة للانتخابات إلّا أنّ هذه المخالفات كانت تتعلّق غالبا بانتهاكات لم يكن لها تأثير كبير على الحملة أو العملية الانتخابية بشكل عام مثل تمزيق الملصقات أو وضعها في أماكن غير قانونية أو استخدام الدعاية السياسية أو عقد اجتماعات بدون تصريح .

أجرت العديد من الأحزاب السياسية عدة أنشطة في نهاية شهر أوت الفارط و كان ذلك قبل فترة الحملة و التي وصفتها بكونها أنشطة عادية للحزب. و قد ذكرت بعض الأطراف صراحة إلى ملاحظي مركز كارتر أنها شرعت في الحملة الانتخابية قبل الموعد الرسمي و هو 4 أكتوبر 2014 . و قد أفادت هذه الأطراف أنّها قامت بالتعريف بالحزب كوسيلة لجلب الناخبين. و تضمّنت أساليب ما قبل الحملة الانتخابية كل من اللقاءات المباشرة مع المواطن و توزيع المطويّات و المقاهي السياسية و التعبئة في الأسواق و إقامة الخيام أو الطاولات و الكراسي في المواقع الرئيسية / الاستراتيجية .

قامت معظم الأحزاب الكبرى بتقديم برامجها بضعة أسابيع قبل بداية الحملة الرسمية. و وُضعت العديد من هذه البرامج في البداية على المستوى الوطني قبل أن يتم تعديلها للتكيف مع الواقع المحلي، ممّا أعطى للتنافس طابعا محليا. و كانت معظم البرامج الانتخابية قد تناولت قضايا مماثلة تراوحت بين إعادة هيبة الدولة و ضرورة وضع خطة شاملة للتنمية و ذلك لاستهداف البطالة و وضع استراتيجية شاملة لمكافحة الإرهاب. و بالنسبة للجنوب كانت لعوامل أخرى مثل الانتماء الأيديولوجي و الروابط الأسرية و العشائرية دورا هاما في تعبئة الناخبين.

أعربت القوائم المستقلة وكذلك الأحزاب الصغيرة والائتلافات بما في ذلك حزب المؤتمر من أجل الجمهورية و حركة وفاء و الجبهة الشعبية استيائها من قدرة الأحزاب الكبيرة على تسخير موارد الحزب و أجهزته. و قد أفادت هذه الأطراف أنّ الأحزاب الكبيرة تهيمن على وسائل الإعلام السمعي البصري و المطبوعة.[188] و قد منحت التغطية الإعلامية لتقديم الترشّحات للانتخابات الرئاسية و

[188] يشير المصطلح "الأحزاب الكبيرة" عادة إلى نداء تونس و النهضة.

التي وقعت بعد يوم واحد من الإعلان الأولي عن القائمات المترشّحة للانتخابات التشريعية الأطراف التي أوفدت مترشحين للانتخابات الرئاسية ميزة إضافية.

على الرغم من أنّ الحملة الانتخابية بدأت بنسق بطيء ، تسارعت وتيرة الحملة في الأسبوع الثاني و ذلك مع زيادة هامة في عدد الاجتماعات الانتخابية.[189] و كان حضور الجمهور في تلك الاجتماعات ممّا تابعها مركز كارتر تراوحت بين خمسة أشخاص في أصغر إجتماع إلى 10.000 شخص في أكبر الاجتماعات. و عموما تم احترام الحق في حرية التعبير وتكوين الجمعيات. و مع ذلك أفاد ملاحظو مركز كارتر أن شرط إعلام الهيئات الفرعية بالاجتماعات و ذلك يومين قبل كل اجتماع لم يحترم دائما من قبل القائمات المترشّحة و بالإضافة كانت بعض القائمات على غير علم بهذا الشرط ممّا أدّى إلى انعقاد العديد من الاجتماعات دون إخطار مسبق.[190] و ألغيت بعض الاجتماعات من قبل السلطات الانتخابية و ذلك لفشل المنظمين في تقديم ما يثبت الإخطار المسبق.

وأشار بعض ملاحظو مركز كارتر أن شرط الإخطار المسبق لم يطبّق بشكل موحّد من قبل كل الهيئات الفرعية. فقد قبلت بعض الهيئات إخطارا شاملا يحتوي على قائمات بكل الاجتماعات المزمع القيام بها بينما لم يقبل البعض الآخر إلا بالإعلام بكل اجتماع على حدى.[191] استفادت تلك القائمات المترشّحة و المدعومة من قبل الأحزاب الكبيرة من شرط الإعلام المسبق بالاجتماعات على عكس الأحزاب الصغيرة و القائمات المستقلة التي تفتقر إلى الموارد اللازمة لاحترام هذا الشرط الإداري.

[189] كان عدد الاجتماعات التي رصدتها وسائل الإعلام 73 اجتماع خلال الأسبوع الثاني مقابل 17 اجتماع في الأسبوع الأول، وهو أكثر من أربعة أضعاف.

[190] الباب الثالث الفصلين 18 و 19 من قرار الهيئة العليا المستقلة للانتخابات عدد 28 لسنة 2014 بتاريخ 15 سبتمبر 2014 يتعلق بضبط قواعد تنظيم الحملة الانتخابية وحملة الاستفتاء وإجراءاتها. و قد أفاد المكتب المحلي لحزب المبادرة في الساحلين بولاية المنستير لملاحظي مركز كارتر أنّ الحزب لم يكن في حاجة إلى إعلام الهيئة الفرعية بالاجتماعات.

[191] على سبيل المثال، فإن الهيئة الفرعية في قفصة لم تقبل الإعلام بالاجتماعات إذا تم التخطيط لها خارج الإطار الزمني ل48 ساعة، بينما بالقصرين كان من الممكن للقائمات المترشّحة أن تقدم روزنامة أسبوعية للاجتماعات.

و على الرغم من وجود توترات بين الأحزاب طوال الفترة الانتخابية، إلا أنّها لم تتبلور خلال الحملة الانتخابية الرسمية. و قد لاحظ مركز كارتر أنه على الرغم من انعقاد العديد من الاجتماعات الانتخابية في نفس المكان و الزمان إلا أنّه لم تحدث أي مشادات أو مواجهات.

تمويل الحملة الانتخابية

لا يمكن إجراء انتخابات نزيهة و ديمقراطية بدون قواعد عادلة تحكم تمويل الحملات الانتخابية. و علاوة على ذلك، ينبغي أن تنطبق قواعد تمويل الأحزاب السياسية على تمويل الحملات الانتخابية. و ينبغي أن يضمن القانون الانتخابي خاصة شفافية التبرعات للأحزاب السياسية و أنشطة الحملات و عرض موحد لحسابات الحزب و الحملة، وحدود معقولة على نفقات الحملة و آليات التقارير الدورية فضلا عن عقوبات فعالة و رادعة.

مكّن القانون الانتخابي دائرة المحاسبات من صلاحيات أكبر وعزّز قواعد تمويل الحملات الانتخابية. و قد ضبط القانون شروط واضحة ومحددة لتمويل الحملات الانتخابية و منح دائرة المحاسبات سلطة مراقبة تمويل الحملات الانتخابية و نص على عقوبات فعالة ومتناسبة في حالات الانتهاكات.[192] و يُخوّل لدائرة المحاسبات في غضون ستة أشهر من تاريخ الإعلان عن النتائج النهائية إسقاط عضوية كل عضو بمجلس نوّاب الشعب ترشح عن قائمة تجاوزت سقف الإنفاق بأكثر من 75% أو في صورة عدم إيداع القائمة لحسابها المالي طبقا للإجراءات التي يضبطها القانون.[193]

يخوّل القانون الانتخابي للهيئة العليا المستقلة للانتخابات مراقبة و إنفاذ قواعد تمويل الحملات الانتخابية. و قد قامت الهيئة بانتداب و تدريب ما يقارب 1200 شخص لمراقبة الالتزام بقواعد تمويل الحملة.[194] و بناء على تقارير هؤلاء المراقبين يمكن للهيئة إلغاء النتائج في مركز اقتراع أو

[192] الفصول 98 الى 100 من القانون الانتخابي: ينص القانون على العقوبات المالية تدريجيا وفقا لنسبة تزيد عن الحد من الإنفاق ، فضلا عن إلغاء المقاعد التي حصلت عليها الأحزاب أو القائمات.

[193] الفصل 98 من القانون الانتخابي.

[194] قرار الهيئة العليا المستقلة للانتخابات عدد 20 مؤرخ في 8 أوت 2014 يتعلق بضبط قواعد تمويل الحملة الانتخابية وإجراءاته وطرقه.

في دائرة انتخابية، إذا ما ثبت أن انتهاكات أحكام تمويل الحملات الانتخابية أثرت بشكل كبير على النتائج "بطريقة جوهرية وحاسمة". وسيتم إجراء هذا التقييم من قبل الهيئة خلال الثلاثة أيام قبل الإعلان عن النتائج الأولية.

ومع ذلك، هناك بعض أوجه القصور التي تقوّض من نجاعة أحكام تمويل الحملة الانتخابية والتي يمكن أن تستفيد من مراجعة شاملة. لا يشترط القانون على الأحزاب السياسية و القائمات المترشّحة تقديم تقرير أولي و بالتالي حرمان الناخبين قبل الاقتراع من المعلومات حول كيفية تمويل المترشّحين لحملتهم الانتخابية.[195] كما أنّ القانون لا ينص على عقوبات لجميع الانتهاكات المتوقعة، مثل التزام الأحزاب و القائمات المترشّحة بنشر بياناتها المالية في إحدى الصحف اليومية خلال شهرين من تاريخ إعلان النتائج النهائية بالإضافة إلى التزامها بتعيين وكيل لإدارة حساباتها.

يتم توزيع التمويل العمومي على أساس منصف يستند على عدد الناخبين في كل دائرة انتخابية والكثافة السكانية. بالإضافة إلى ذلك، تم وضع سقف للإنفاق وللتبرّعات و ذلك بالسماح بالتمويل العمومي و الخاص. و تعتبر المساعدات من المترشّحين و الأحزاب السياسية و المواطنين قانونية في حين يحظر القانون من مساعدات من مصادر مجهولة وكذلك من مصادر أجنبية بما فيها الحكومات و الأفراد و الذوات المعنوية. اعترض العديد من الأحزاب السياسية على مبلغ التمويل العمومي الذي اعتبروه ضئيلا جدا لإجراء حملة ذات مصداقية، خصوصا بالنسبة للأطراف التي لم تتحصل على مصادر التمويل الخاص.[196]

وذكرت العديد من منظمات المجتمع المدني أن لديهم أدلة على أن جميع الأطراف السياسية الرئيسية قد تجاوزت السقف القانوني للحملة وأن هذه الأدلة قد أحيلت إلى الهيئة العليا المستقلة للانتخابات. على الرغم من أن هذا يرتبط إلى حد ما بسقف الإنفاق الذي يُعتبر منخفضا بصورة غير معقولة ليكون فعالا و مقبولا من قبل المتنافسين في الانتخابات، فإنه قد يؤدي إلى إلغاء عضوية بعض القائمات أو الأحزاب الفائزة من قبل الهيئة قبل الإعلان عن النتائج الأولية.

[195] اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد المادة 7.

[196] كان معدل التمويل العمومي أقل من 8.000 دينارا لكل حزب سياسي أو قائمة مترشّحة في كل دائرة انتخابية.

الملاحظة المحلية و ملاحظة المجتمع المدني

تعتبر الملاحظة المحلية بالغة الأهمية و هي تجسيد لحق المواطنين في المشاركة في الشؤون العامة ومساءلة الحكومات. تعترف مصادر القانون الدولي العام بالحق في المشاركة في منظمات الملاحظة المحلية و المساهمة في جهود تثقيف الناخبين.[197] واصلت العديد من منظمات المجتمع المدني المختصة في ملاحظة الانتخابات و التي برزت منذ سنة 2011 نشاطها، و ظلت تلعب دوراً هاماً في الإنتقال الديمقراطي، مساهمةً على سبيل المثال في عملية صياغة الدستور.

يقتضي القانون المحدث للهيئة العليا المستقلة للانتخابات أن تتعامل الهيئة مع منظمات المجتمع المدني بشأن برامج توعية وتثقيف الناخبين. على الرغم من أن الهيئة العليا المستقلة للانتخابات أقرت مشاركة منظمات المجتمع المدني في برامج توعية وتثقيف الناخبين، إلا أنها قررت عدم الربط مع المجتمع المدني في عملية حث المواطنين على الإنتخابات خوفا من التأثير على اختيار الناخبين.

شاركت عدة منظمات من المجتمع المدني في توعية الناخبين و قامت أيضاً بملاحظة العملية الانتخابية بما في ذلك منظمة عتيد، ائتلاف أوفياء (بالتعاون مع مركز دراسة الإسلام و الديمقراطية)، صوتي، أنا يقظ و رابطة حقوق الإنسان التونسية. كان لشبكة مراقبون أكبر عدد من الملاحظين، أكثر من 5000 ملاحظ في يوم الانتخابات. كما نظمت جدولة موازية لتجميع الأصوات. و قد قدمت الهيئة العليا المستقلة للانتخابات اعتمادات لحوالي 14.070 ملاحظ محلي و 496 ملاحظ دولي.

أفادت معظم منظمات الملاحظة للمواطنين أنها كانت على اتصال متواصل مع الهيئة العليا المستقلة للانتخابات و أن هدفهم كان تحسين العملية الانتخابية من خلال المشاركة فيها بتسليط الضوء على مواضع القصور و الضعف وتقديم الحلول. كما تذمرت بعض المنضمات من أن الهيئة العليا المستقلة للانتخابات لم تهتم بمخاوفها في أغلب الأحيان.

[197] الفقرة 19 من المعهد الانتخابي لاستدامة الديمقراطية في أفريقيا، مبادئ ادارة الانتخابات ، رصد ومراقبة في منطقة الجماعة الإنمائية للجنوب الإفريقي

حل النزاعات الانتخابية

ينصّ القانون الانتخابي على إجراءات مناسبة للبت في النزاعات الانتخابية المتعلقة بتسجيل الناخبين و الترشّحات إضافةً إلى تلك المتعلقة بنتائج الانتخابات، و يوفر بالتالي إمكانية التقاضي في آجال معقولة للأطراف المتضررة بما يحترم حق التقاضي و ذلك ضمانا لوجود رقابة قضائية للعملية الانتخابية بكل استقلالية.[198] وقد قامت المحاكم المعنية بدورها بصفة فعالة و شفافة و حينيّة.

تم رفع 133 شكوى لدى المحاكم الابتدائية حول تسجيل الترشّحات و 111 طعنا لدى المحكمة الإدارية في طور الاستئناف. تمّ رفض 25 طعنا منهم شكلا و 53 في الأصل و تمّ قبول 33 طعناً منهم شكلاً و أصلا.[199] تضمنت أسباب رفض قائمات المترشّحين عدم أهلية المترشحين و ذلك بسبب تسجيلهم خلال الفترة الثانية من تسجيل الناخبين أو عدم تسجيلهم إطلاقاً وعدم احترام قاعدة التناصف بين الجنسين في القائمات التكميلية، عدد غير كافي للمترشّحين على القائمات التكميلية، عدم الإدلاء بالإقرار الضريبي و نقص أو عدم وجود توقيع المترشّح معرفا به. واظبت الهيئات الفرعية على تطبيق معايير الترشح عند قبول أو رفض القائمات. قامت المحاكم الابتدائية و المحاكم الإدارية بجهود جديرة بالثناء للبت في جميع الطعون بصفة حينية وفقاً للإجراءات المنصوص عليها في القانون.

ولكن أظهر تحليل مركز كارتر لعدد هام من قرارات المحاكم الابتدائية تفاوتا في تأويل القانون الانتخابي وبالتالي المساس بحق المتقاضي في سبيل فعال للتظلم.[200] لا ينصّ القانون الانتخابي

---

[198] الفقرة 19 من التعليق العام 32 من لجنة الأمم المتحدة لحقوق الإنسان.

[199] من بين هذه الطعون 39 طعن تقدمت به أحزاب سياسية، 36 من قوائم مستقلة و 36 من قبل الهيئات الفرعية المستقلة للانتخابات

[200] حلل مركز كارتر 75 من أصل 133 قرار عن المحكمة الابتدائية الصادرين بشأن الطعون ضد قرارات الهيئات الفرعية المستقلة للانتخابات حول تسجيل المترشحين. يجدر بالذكر أن بعض المحاكم الابتدائية حكمت بأن القانون لا يشترط أن تحترم القائمة التكميلية قاعدة التناوب لكن فقط مبدأ التناصف، في حين أن محاكم أخرى وجدت أن في غياب تحديد القانون حول إذا ما كان ينبغي أن تلتزم كلتا القائمتين بقاعدتي التناصف و التناوب، ينبغي التأويل بوجوب ذلك. كذلك ألغت بعض المحاكم قرارات الهيئات الفرعية المستقلة لانتخابات برفض قوائم سجل فيها المترشّحون أثناء المرحلة الثانية لتسجيل الناخبين. في حين حكمت محاكم أخرى أن المرحلة الثانية من تسجيل الناخبين تهدف فقط إلى توفير صفات الناخب دون إعطاء الحق للترشح للانتخابات التشريعية. إضافة إلى ذلك، في حين أن تقديم الإمضاء المصدق عليه لبعض المحاكم يعتبر ضرورياً للتعبير عن الإرادة الحرة والرضا التام للمترشّح لخوض الانتخابات، فإن محاكم أخرى حكمت أنه غير ضروري قانونيا وبالتالي لا ينبغي رفض القائمة على هذا الأساس.

على إجراءً موحد أمام الجلسة العامة للمحكمة الإدارية للبت في الطعون المتعلقة بتقديم الترشّحات في طور الاستئناف و التي أسفرت عن منهج متضارب حول مسألة قانونية معيّنة ويرجع ذلك أساساً إلى غموض القانون الانتخابي.[201] و يمس هذا من حق المتقاضي في سبيل فعال للتظلم وفي المساواة أمام القانون. و الجدير بالذكر أنّ المحكمة الإدارية قد عملت بطريقة شفافة و مدّت مركز كارتر بنسخ من كل القرارات (111 قرار). بناءً على تحليل المركز لهذه القرارات، أظهرت المحكمة درجةً كبيرة من الحياد في إصدار أحكامها بأدلة سليمة و أساس قانوني ضمن الآجال القانونية المنصوص عليها في القانون.

و على الرغم من أن الفصل 124 من القانون الانتخابي يمكن ممثلي القائمات أو المترشحين أو الأحزاب والملاحظين من تدوين ملحوظاتهم حول سير الاقتراع، إلا أنه لا يفصل كيفية التعامل مع هذه الملحوظات من قبل موظفي مكاتب الاقتراع. بالإضافة فإن القانون لا يمكّن الناخبين من تقديم شكاوي في مكاتب الاقتراع حول المخالفات أو الأخطاء في العملية الانتخابية، و بالتالي إنكار حق المتقاضي في سبيل فعال للتظلم لأي انتهاك للحقوق الانتخابية.

ويعتبر الطعن في النتائج الأولية للانتخابات مسموحا طالما أنه قُدّم من قبل المترشحين أو ممثليهم أمام الدوائر الاستئنافية للمحكمة الإدارية في الطور الابتدائي في غضون ثلاثة أيام منذ إعلان النتائج الأولية و مع امكانية الطعن بالاستئناف أمام الجلسة العامة للمحكمة الإدارية في ظرف 48

[201] بصفة خاصة، يتعلق هذا بصفة الناخب و هي شرط للترشح للانتخابات، أربعة دوائر استئنافية من المحكمة الإدارية حكمت أن هذا يمنح أيضا للمترشّحين المسجلين كناخبين أثناء المرحلة الثانية، في حين حكمت دائرة استئنافية وحيدة أن بعض المترشحين على أربعة قوائم لم يتمكنوا من التقدم للانتخابات على أساس أنهم لا يحملون صفة ناخب كما تم تسجيلهم أثناء الفترة الثانية.

ساعة من الإخطار بالحكم.[202] و لكن خلافاً للمعايير الدولية، لا توجد أي أحكام تمكّن الناخبين من رفع العرائض للمحكمة للطعن في النتائج.[203]

على الرغم من أن المهل الزمنية القصيرة ضرورية لتجنب التقاضي المطوّل في انتظار البت في نتائج الانتخابات، إلا أن آجال 3 أيام لتقديم الشكاوي للدوائر الإستئنافية للمحكمة الإدارية و 5 أيام للجلسة العامة لإصدار قرارها، يعتبر مقيداً بصفة مفرطة و يثير مخاوف حول ضمان ايلاء القضايا الإهتمام اللازم.[204]

يوم الاقتراع

الإفتتاح و التصويت

تمثّل عملية الاقتراع حجر الأساس لواجب تكريس حرية التعبير عن إرادة الشعب من خلال انتخابات نزيهة و دورية. ولا بد من تحقيق بعض الحقوق التشاركية من أجل عملية اقتراع تعكس الإرادة الحقيقية للشعب تتضمن الحق في التصويت و في المشاركة في الشؤون العامة و تمتع الفرد بالأمن.[205]

[202] تنصّ الفقرة 20 من التعليق العام 25 أنه ينبغي أن تدقق جهة مستقلة في عملية الاقتراع وفرز الأصوات و تتاح إمكانية المراجعة القضائية أو غيرها من الإجراءات المشابهة لضمان ثقة الناخبين بأمانة الاقتراع وفرز الأصوات، كما تنصّ الفقرة السابعة من القسم الرابع من إعلان منظمة الوحدة الأفريقية بشأن المبادئ التي تحكم الانتخابات الديمقراطية في أفريقيا: يجوز للأفراد أو الأحزاب السياسية الحق في الاستئناف والحصول على جلسة استماع حينية ضد كل الممارسات الانتخابية الخاطئة لدى السلطات القضائية المختصة وفقاً للقوانين الانتخابية في البلاد.

[203] العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنيّة والسياسية المادة 2 الفقرة 3 (أ): بأن تكفل توفر سبيل فعال للتظلم لأي شخص انتهكت حقوقه أو حرياته المعترف بها في هذا العهد، حتى لو صدر الانتهاك عن أشخاص يتصرفون بصفتهم الرسمية. كذلك الفقرة 99 من لجنة البندقية، ميثاق الشرف حول الممارسات الجيدة في المسائل الانتخابية: ينبغي إعطاء حق رفع الطعون على أوسع نطاق ممكن. ينبغي أن يتوفر هذا الحق لكل ناخب في الدائرة الانتخابية ولكل مرشح للانتخابات فيها للتقدم بطعن. و مع ذلك، قد يتم فرض نصاب قانوني معقول للطعون من قبل الناخبين على نتائج الانتخابات.

[204] كما علق كل محاوري مركز كارتر أن الآجال الزمنية قصيرة جداً حيث أن القانون مركزي، وينبغي على الطاعنين جمع كل الأدلة لتقديمهم مع الشكاوي في ظرف 3 أيام من نشر النتائج في الهيئات المستقلة الفرعية للانتخابات.

[205] العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنيّة والسياسية المواد 2 و 9 و 25 مطة "أ".

بدأت التحضيرات لافتتاح مراكز الاقتراع ساعة قبل التصويت و الذي ابتدأ يوم 26 أكتوبر على الساعة 7 صباحا. أفاد ملاحظو مركز كارتر أن أغلب الإجراءات قد تم اتباعها و أنّ مراكز الاقتراع فتحت في الوقت المحدّد.

تم الاقتراع في هدوء و بانتظام و بشفافية. أفادت الهيئة أنّ نسبة إقبال الناخبين بلغت 61.9%. كانت الصفوف طويلة حسب ملاحظي مركز كارتر عند الإفتتاح و تقلصت على طوال اليوم. كما أضاف الملاحظون أن مكاتب الاقتراع كانت مُعدّة بشكل جيد ممّا سهّل عملية إقبال الناخبين. كما أنّ القانون الإنتخابي ضبط عدد الناخبين في كل مكتب اقتراع كي لا يتجاوز ل600 ناخب و ذلك للحد من الصفوف.[206]

ذكر ملاحظو مركز كارتر أيضا أنه و كما في انتخابات المجلس الوطني التأسيسي لسنة 2011، كانت الصفوف طويلة ببعض مكاتب الاقتراع بينما بمكاتب أخرى لم يكن هناك أي صف. و قد شكّل توزيع الناخبين على مكاتب الاقتراع إشكالا مرة أخرى رغم أنّ الهيئة قامت بتوزيع الناخبين بالتساوي على مكاتب الاقتراع في المراكز. بالإضافة كان عدد المسنين في الصفوف متفاوتا في مكاتب الاقتراع و قيل لهم من قبل رؤساء مراكز الاقتراع أنّ قائمة الناخبين وُضعت حسب السن. وضّحت الهيئة أنها وضعت قائمات الناخبين حسب أرقام وثائق الهوية المتتالية وهو ما أدّى إلى وجود عدد كبير من المسنين في نفس المكتب. كانت أعداد هؤلاء الناخبين كبيرة مما نتج عن صفوف طويلة.

بالرغم من أن تنظيم الانتخابات كان سلسا و منظما قد سُجّلت بعض التجاوزات الطفيفة بعدد محدود من مكاتب الاقتراع التي قام ملاحظو مركز كارتر بزيارتها. من بين هذه التجاوزات تعليمات غير كافية للناخبين على كيفية التصويت و حملات غير قانونية خارج مراكز الاقتراع بالإضافة إلى وجود عدد غير مناسب لأعضاء مراكز و مكاتب الاقتراع. إلى جانب ذلك كان فهم الناخبين لإجراءات الاقتراع جيد في 90% من المكاتب التي تمت زيارتها من قبل ملاحظي مركز كارتر.

[206] الفصل 119 من القانون الانتخابي.

تكريسا لمشاركة فعالة في المسار السياسي، كان الملاحظون المحليون و ممثلو المترشحين حاضرين بكل مراكز الاقتراع الذي تمت زيارتها. و يجدر بالذكر أنّ ممثلي نداء تونس و النهضة كانوا متواجدين في 94% و 86% مكتبا على التوالي مما زارها ملاحظو مركز كارتر. كما أثبتوا أنهم كانوا منظمين بالإضافة لفهم الإجراءات. تلقى مركز كارتر العديد من التقارير المتعلقة بتجاوزات تخص منع أي شكل من أشكال الحملة بمراكز الاقتراع و خارجها إذ أن ممثلي الأحزاب تحدثوا للناخبين محاولين التأثير على اختيارهم.

غلق مكتب الاقتراع و العد

كان أعضاء مكاتب الاقتراع أقل فهما لإجراءات غلق المكاتب مقارنة بعملية الاقتراع مع اختلافات بين الأعضاء إذ أن الإجراءات اختلفت في العديد من مكاتب الاقتراع. لكن هذا لا يمنع أن التقييم الإجمالي لملاحظي مركز كارتر حول عملية غلق المراكز كان جيدا إذ أن العملية كانت هادئة منظمة و فعالة. وكان المناخ العام الانتخابي في وقت غلق المراكز "جيدا جدا".

على الرغم من أن عملية الفرز لم تكن سلسة مثل عملية الاقتراع في بعض المكاتب التي تمت زيارتها و في بعض الأماكن النائية، لم يكن هناك أي إشارة على أنّ الالتباس أثّر على نتائج الانتخابات. لم يبدأ العد في بعض مراكز الاقتراع فور غلقها كما نص عليه دليل العد و الفرز الذي أصدرته الهيئة. و لم تستغرق الاستراحة أكثر من ساعة و فور انطلاق العملية، لم تتوقف هذه الأخيرة حتى موعد انتهائها. كانت المواد الانتخابية على مرأى من الملاحظين و لم يتم إخراجها من مكتب الاقتراع خلال الاستراحة. و في كل المراكز التي تمت زيارتها كانت محاضر العد و الفرز على ذمة العموم.

التجميع

تأخرت عملية التجميع بسبب عدم النجاح في نقل كل المواد الانتخابية اللازمة من مراكز الاقتراع إلى مراكز التجميع في الوقت المناسب. عندما انطلقت العملية، لم يتمكن أغلب الملاحظين من ملاحظة التفاصيل بسبب المسافة من منطقة العمل و بسبب عدم القدرة للوصول لمراكز التجميع.

لكن، و ما عدى بعض الحالات الاستثنائية، وصف ملاحظو مركز كارتر المناخ بمراكز التجميع بالهادئ و المنظم. و في بعض مراكز التجميع أين تمكّن الملاحظون من القيام بالملاحظة، كانت العملية بطيئة لكن إدارتها كانت جيدة و مهنية.

####

تم اعتماد مركز كارتر من قبل الهيئة العليا المستقلة للانتخابات لملاحظة الانتخابات لملاحظة الانتخابات التّشريعيّة و الرّئاسيّة لسنة 2014. و قام المركز بنشر 72 ملاحظ الذين قاموا بزيارة 348 مكتب اقتراع إضافةً إلى مراكز الفرز في كل من ال27 دائرة انتخابية في تونس. و قد قاد البعثة رئيس الوزراء الأسبق اليمني الدكتور عبد الكريم علي يحيى الأرياني. و تمثل البعثة أكثر من 25 جنسية.

كان مركز كارتر متواجدا في تونس منذ سنة 2011 وقد لاحظ كلاً من انتخابات المجلس الوطني التأسيسي و عملية صياغة الدستور التي توجت بالمصادقة على الدستور في جانفي 2014. انطلقت بعثة مراقبة الانتخابات في جوان 2014 بنشر 10 ملاحظين على المدى الطويل في كامل أنحاء الجمهورية و فريق أساسي متكون من خبراء تقنيين متواجدين في المكتب بالعاصمة. سيظل المركز في تونس لملاحظة عملية التجميع النهائية و البت في النزاعات الانتخابية. سيتم أيضاً إرسال بعثة ملاحظة أثناء الانتخابات الرئاسية المبرمجة ل 23 نوفمبر و في دورة الإعادة في 28 ديسمبر إذا وجدت.

تهدف بعثة ملاحظة الانتخابات في تونس إلى تقديم تقييم محايد لنوعية المسار الانتخابي و تعزيز مسار شامل لكل التونسيين و دعم الانتقال الديمقراطي. و يقيّم مركز كارتر المسار الانتخابي بتونس بالمقارنة مع الدستور التونسي الجديد و الإطار القانوني الوطني و التزاماتها المتعلقة بالانتخابات الديمقراطية و الواردة في المعاهدات الإقليمية والدولية.

تعمل بعثة مراقبة الانتخابات لمركز كارتر وفقا لإعلان مبادئ المراقبة الدولية للانتخابات و مدونة لقواعد السلوك التي تم تبنيها في الأمم المتحدة في عام 2005 و التي صادق عليها الى حد الآن

49 منظمة.

لمتابعة أخبار و مستجدات مركز كارتر بتونس تابعونا على الفايسبوك

www.facebook.com/TCCTunisia

####

"نشر السلام. مكافحة الأمراض. بناء الأمل."

باعتباره منظمة غير حكومية لا تهدف للربح، أسهم مركز كارتر في تحسين حياة الشعوب في أكثر من 70 بلدا من خلال حل للنزاعات؛ وتشجيع الديمقراطية وحقوق الإنسان والفرص الاقتصادية؛ ومكافحة الأمراض؛ وتطوير العناية بالصحة النفسية؛ وتعليم المزارعين في الدول النامية كيفية زيادة إنتاج المحاصيل. وقد قام الرئيس الأمريكي الأسبق، جيمي كارتر، وزوجته روزالين بتأسيس مركز كارتر عام 1982، بمشاركة جامعة إيموري من أجل نشر السلام وتحسين الصحة على مستوى العالم.

زر موقعنا على الواب CarterCenter.org ,تابعنا على تويتر @CarterCenter

تابعنا على الفيس بوك Facebook.com/CarterCenter , تطلع على

قضايانا CarterCenter/Causes.com , شاهدنا على

يوتوب CarterCenter/YouTube.com اضفنا

على جوجل + CarterCenter+/http://google.com

البيان الأولي لمركز كارتر حول الانتخابات التشريعية في تونس

للنشر الفوري

28 اكتوبر 2014

للاتصال: تونس، دونالد بيسون (+21621768208) don.bisson@tunisia.cceom.org

للاتصال: أطلنطا، صويا اليسون soyia.ellision@emory.edu

NEWS
THE CARTER CENTER
ONE COPENHILL, ATLANTA, GA 30307

مركز كارتر يعلن بأنّ العملية الانتخابية تميزت بالهدوء و النظام و الشفافية في انتخابات تاريخية لتونس

أُجريت الانتخابات التشريعية التاريخية التي عرفتها تونس يوم 26 أكتوبر بطريقة هادئة و منظمة وشفافة في جميع أنحاء البلاد. و في بيان أولي لمركز كارتر نشره اليوم، أفاد ملاحظو الانتخابات أن العديد من التونسيين انتظروا بفارغ الصبر في صفوف لممارسة حقهم في الاقتراع في أول انتخابات تُجرى بعد المصادقة على الدستور التونسي في جانفي 2014. تُعتبر الانتخابات التشريعية خطوة هامة في تاريخ تونس ما بعد الثورة إذ أنها تبني مؤسسات تمثيلية بعد نظام ديكتاتوري دام عدّة سنوات.

و تبقى تونس التي فجرت الربيع العربي منارة الأمل لممارسة ديمقراطية للسلطة في منطقة تُواصل فيها البلدان الأخرى التي عرفت تّحولات سياسية مواجهة تحديات كبيرة. و بالرّغم من أن الفترة الانتقالية كانت أطول من المتوقع إلّا أنّ المجلس الوطني التأسيسي نجح في تجاوز التحديات بعدة

إنجازات من بينها المصادقة على دستور جديد بتوافق سياسي كبير و إحداث هيئة مستقلة دائمة مكلفة بتنظيم الانتخابات ووضع إطار قانوني لهذه الانتخابات.

كان تنظيم الانتخابات سلسا و منظما عموما و لكن سُجّلت بعض التجاوزات الطفيفة بعدد محدود من مكاتب الاقتراع التي قام ملاحظو مركز كارتر بزيارتها . من بين هذه التجاوزات، تعليمات غير كافية للناخبين على كيفية التصويت و حملات غير قانونية خارج مراكز الإقتراع بالإضافة إلى وجود عدد غير مناسب لأعضاء مراكز و مكاتب الاقتراع. عملية تجميع الأصوات جارية و لم يتمّ نشر النتائج الأولية لحدّ الآن و أعلنت الهيئة العليا المستقلة للانتخابات عن نسبة إقبال بلغت 61.9%.

إجمالا، نجحت الهيئة الانتخابية في تنظيم يوم انتخاب ناجح وقامت بإجراء عملية شاملة لتسجيل الناخبين و تقديم الترشّحات في وقت محدود. و كانت الصعوبات التي واجهتها الهيئة مشابهة للصعوبات التي تعرضت لها في انتخابات المجلس الوطني التأسيسي لسنة 2011 مثل القصور في التواصل بفعالية مع الأطراف المعنية بالانتخابات و النقص في الشفافية.

تتمثل الملاحظات الرئيسية لبعثة مراقبة الانتخابات لمركز كارتر في ما يلي:

- **إدارة الانتخابات** : على الرغم من أنّ الهيئة العليا المستقلة للانتخابات لم يكن لها الوقت الكافي لتنظيم الانتخابات و أثقل كاهلها بعبء العمل، لكنها قامت بإجراء الانتخابات بنجاح بدون أي تجاوزات جسيمة. كما عانت الهيئة من مشاكل في التنظيم و الإدارة مثل النقص في استراتيجية التواصل مع الأطراف المعنية بالانتخابات و نقص في الشفافية في عملية صنع القرار و نقص في الأعوان.
- **تسجيل الناخبين** : اشتغلت كل من الهيئة العليا المستقلة للانتخابات و الهيئات الفرعية و الأحزاب السياسية و الإدارات الجهوية للانتخابات و منظمات المجتمع المدني معا بطريقة فعالة لضمان حق الانتخاب لكل مواطن تونسي رغب في الاقتراع و كانت له فرصة التسجيل.
- **عملية الاقتراع** : اتبع أعضاء مراكز و مكاتب الاقتراع إلى حد كبير الإجراءات و أجريت

العملية في مناخ هادئ و منظم. تم تحويل بعض الناخبين إما لوجودهم بمكتب اقتراع خاطئ أو لأنهم لم يجدوا أنفسهم على قائمة الناخبين. فتحت أغلب مراكز الاقتراع ابوابها في الوقت. كانت الصفوف طويلة في الافتتاح و تقلصت في وسط النهار.

- **الإطار القانوني** : على الرغم من أن الإطار القانوني بتونس يوفّر أساسا متينا لسير الانتخابات تماشيا مع المعايير الدولية و الإقليمية، كان يمكن تحسين بعض المجالات، نذكر على سبيل المثال القواعد القانونية المقيدة التي صدرت فيما يخص الحملة و سقف الحملة الانتخابية الذي يعتبر منخفضا جدا للسماح بإجراء حملة فعالة.
- **مشاركة الملاحظين و ممثلي المترشحين** : تكريسا لمشاركة فعالة في المسار السياسي، كان الملاحظون المحليون و ممثلو المترشحين حاضرين بكل مراكز الاقتراع الذي تمت زيارتها و هو ما يساهم في شفافية العملية. كانوا منظمين و على علم بكل الإجراءات.
- **مناخ الحملة** : بالرغم من أن الهيئة أفادت بأنه تم تسجيل العديد من التجاوزات، إلّا أنّ هذه المخالفات كانت تتعلّق غالبا بانتهاكات لم يكن لها تأثير جوهري على الحملة أو المسار الانتخابي بشكل عام مثل تمزيق الملصقات أو وضعها في أماكن غير قانونية أو استخدام الدعاية السياسية أو عقد اجتماعات بدون تصريح. كما أفاد ملاحظو مركز كارتر أن شرط إعلام الهيئة الفرعية يومان قبل كل نشاط لم يتم احترامه من قبل القائمات المترشحة التي لم يكن بعضها على علم بهذا الشرط. نتج عن هذا تنظيم العديد من الأنشطة بدون إعلام سابق و التي تم إلغاء البعض منها.
- **مشاركة المرأة** : بالرّغم من أن القانون ينص على قاعدة التناوب بين النساء و الرجال في القائمات الانتخابية لم يضمن مبدأ التناصف الأفقي أو تعيين امرأة على رأس القائمة. وهو ما أدى إلى حضور ضئيل للمرأة على رأس القائمات. كانت هناك 145 قائمة من ضمن 1327 على رأسها امرأة أي 47% من المترشحين كانوا نساء.
- **حل النزاعات الانتخابية** : قامت المحاكم الابتدائية و المحكمة الإدارية بجهود تستحق الثناء للبتّ في كلّ الطعون في الوقت المناسب وفق الإجراء الإستعجالي المنصوص عليه في

القانون. لكن العديد من الأحكام الصادرة من المحاكم الابتدائية لم تعتمد تأويلا موحدا للقانون الانتخابي. أثبتت المحكمة الإدارية درجة كبيرة من الحيادية مصدرة أحكامها معللة ومبنية على أسس قانونية.

####

تم اعتماد مركز كارتر من قبل الهيئة العليا المستقلة للانتخابات لملاحظة الانتخابات لملاحظة الانتخابات التّشريعيّة و الرّئاسيّة لسنة 2014. و قام المركز بنشر 72 ملاحظ الذين قاموا بزيارة 348 مكتب اقتراع إضافةً إلى مراكز الفرز في كل من ال27 دائرة انتخابية في تونس. و قد قاد البعثة رئيس الوزراء الأسبق اليمني الدكتور عبد الكريم علي يحيى الأرياني. و تمثل البعثة أكثر من 25 جنسية.

كان مركز كارتر متواجدا في تونس منذ سنة 2011 وقد لاحظ كلاً من انتخابات المجلس الوطني التأسيسي و عملية صياغة الدستور التي توجت بالمصادقة على الدستور في جانفي 2014. انطلقت بعثة مراقبة الانتخابات في جوان 2014 بنشر 10 ملاحظين على المدى الطويل في كامل أنحاء الجمهورية و فريق أساسي متكون من خبراء تقنيين متواجدين في المكتب بالعاصمة. سيظل المركز في تونس لملاحظة عملية التجميع النهائية و البت في النزاعات الانتخابية. سيتم أيضاً إرسال بعثة ملاحظة أثناء الانتخابات الرئاسية المبرمجة ل 23 نوفمبر و في دورة الإعادة في 28 ديسمبر إذا وجدت.

تهدف بعثة ملاحظة الانتخابات في تونس إلى تقديم تقييم محايد لنوعية المسار الانتخابي و تعزيز مسار شامل لكل التونسيين و دعم الانتقال الديمقراطي. و يقيّم مركز كارتر المسار الانتخابي بتونس بالمقارنة مع الدستور التونسي الجديد و الإطار القانوني الوطني و التزاماتها المتعلقة بالانتخابات الديمقراطية و الواردة في المعاهدات الإقليمية والدولية.

تعمل بعثة مراقبة الانتخابات لمركز كارتر وفقا لإعلان مبادئ المراقبة الدولية للانتخابات و مدونة لقواعد السلوك التي تم تبنيها في الأمم المتحدة في عام 2005 و التي صادق عليها الى حد الآن

49 منظمة.

لمتابعة أخبار و مستجدات مركز كارتر بتونس تابعونا على الفايسبوك
www.facebook.com/TCCTunisia

####

"نشر السلام. مكافحة الأمراض. بناء الأمل."
باعتباره منظمة غير حكومية لا تهدف للربح، أسهم مركز كارتر في تحسين حياة الشعوب في أكثر من 70 بلدا من خلال حل للنزاعات؛ وتشجيع الديمقراطية وحقوق الإنسان والفرص الاقتصادية؛ ومكافحة الأمراض؛ وتطوير العناية بالصحة النفسية؛ وتعليم المزارعين في الدول النامية كيفية زيادة إنتاج المحاصيل. وقد قام الرئيس الأمريكي الأسبق، جيمي كارتر، وزوجته روزالين بتأسيس مركز كارتر عام 1982، بمشاركة جامعة إيموري من أجل نشر السلام وتحسين الصحة على مستوى العالم.

NEWS
THE CARTER CENTER
ONE COPENHILL, ATLANTA, GA 30307

للنشر الفوري

17 نوفمبر 2014

للاتصال: تونس، سليمة جعيّط
(+21655050959) selima.djait@tunisia.cceom.org

ديانا كونجيلو dcongil@emory.edu **أو صويا**
اليسون soyia.ellision@emory.edu

مركز كارتر يعلن عن قدوم وفد دولي للانتخابات الرّئاسيّة في تونس

تونس– بعد حصول مركز كارتر على الاعتماد من قبل الهيئة العليا المستقلّة للانتخابات، أطلق بعثة دوليّة لملاحظة الانتخابات الرّئاسية المقررة ليوم 23 نوفمبر 2014.

سيرأس البعثة كلّ من المديرة التنفيذية لمركز كارتر السّفيرة ماري آن بيتيرز و كل من المحاميتين اللتين تشتغلين دوليا في مجال حقوق الانسان و هما السيدة هينا جيلاني من باكستان و السّفيرة أودري جلوفر من المملكة المتحدة.

أحدث مركز كارتر مكتبا بتونس في جويلية 2011 لمراقبة انتخابات المجلس الوطني التأسيسي في أكتوبر 2011 و تابع عمليّة صياغة الدستور و إنشاء الإطار المؤسّساتي و القانوني. كما قام المركز بنشر 10 ملاحظين على المدى الطويل وبوضع فريق مركزي من الخبراء في جويلية 2014 قبل ملاحظة الانتخابات التّشريعيّة في تونس و التي نُظّمت يوم 26 أكتوبر 2014. و قد أعلن مركز كارتر أنّ العمليّة الانتخابيّة تميّزت بالهدوء و النّظام و الشّفافيّة في كامل تراب

الجمهوريّة.

و عبّرت السّفيرة بيترز " أهنئ المواطنين التّونسيّين بمناسبة نجاح الانتخابات التّشريعيّة و أنا أتشرّف بوجودي كملاحظة حين سينتخب التّونسيّين بانتخاب رئيسهم القادم." و قد أضافت أنّ " كل من مركز كارتر و الملاحظين الدّوليّين و المحليّين يتطلّعون لتقييم المسار الديمقراطي و المشاركة الفعّالة للنّاخبين و المجتمع المدني في يوم 23 نوفمبر."

ينوي مركز كارتر فيما يخصّ الانتخابات الرّئاسيّة نشر 70 ملاحظ على المدى القصير إضافة إلى الملاحظين العشرة على المدى الطّويل الذين قاموا بمراقبة المسار الانتخابي في تونس منذ فترة تسجيل النّاخبين. يتكوّن الوفد من ملاحظين من 22 دولة سيشهدون العمليّة الانتخابية بما في ذلك الاقتراع و العدّ و الجمع. و سيتّم نشر بيان أوّلي فيما يخصّ أهمّ الملاحظات يوم 25 نوفمبر الذي سيكون على ذمّة العموم على الرّابط التّالي:www.cartercenter.org

####

سيكون تقييم مركز كارتر للمسار الانتخابي مبنيّا على الدّستور التّونسي و على الإطار القانوني الوطني و مختلف التزامات تونس المتعلّقة بالانتخابات الديمقراطيّة الواردة في القانون الدّولي و التي تتضمّن المعاهدات الدولية و الإقليمية. تعمل بعثة مراقبة الانتخابات لمركز كارتر وفقا لإعلان مبادئ المراقبة الدولية للانتخابات و التي تنصّ على مبادئ ملاحظة انتخابات مهنيّة و حياديّة.

لمتابعة أخبار و مستجدات مركز كارتر بتونس تابعونا على

الفايسبوك www.facebook.com/TCCTunisia

####

"نشر السلام. مكافحة الأمراض. بناء الأمل."

باعتباره منظمة غير حكومية لا تهدف للربح، أسهم مركز كارتر في تحسين حياة الشعوب في أكثر من 70 بلدا من خلال حل للنزاعات؛ وتشجيع الديمقراطية وحقوق الإنسان والفرص الاقتصادية؛ ومكافحة الأمراض؛ وتطوير العناية بالصحة النفسية. وقد قام الرئيس الأمريكي الأسبق، جيمي كارتر، وزوجته روزالين بتأسيس مركز كارتر عام 1982، بمشاركة جامعة إيموري من أجل نشر السلام وتحسين الصحة على مستوى العالم.

THE
CARTER CENTER

البيان الأولي لمركز كارتر حول الانتخابات الرئاسية 2014

25 نوفمبر 2014

هذا البيان هو بيان أولي و سيتم نشر التقرير النهائي أربعة أشهر من نهاية العملية الانتخابية

بيان حول الاستنتاجات و الملاحظات الاولية

الخلفية السياسية

أعرب التونسيون عن إرادتهم في تنظيم انتخابات رئاسية تنافسية و سلمية. و لأول مرة منذ الاستقلال، كان للتونسيين فرصة الاختيار من بين مجموعة متنوعة من المترشحين للرئاسة في انتخابات حقيقية. و أديرت الانتخابات الرئاسية ل23 نوفمبر في كنف الحيادية و المهنية. و تعتبر هذه الانتخابات الموعد الثاني لتعزيز الانتقال الديمقراطي في تونس. و تعتبر تونس البلد الوحيد في العالم العربي الذي تمكّن بعد ثورات 2011 من متابعة مسار الإصلاح الديمقراطي بصورة ناجعة و ممنهجة. و بذلك يمكن اعتبار تونس نموذجا لدول المنطقة التي تكافح من أجل إرساء مؤسسات ديمقراطية.

ساعدت نتائج الانتخابات التشريعية على ظهور حركية في الحملة الرئاسية. فبرزت حركة نداء تونس كأكبر حزب تحصل على 86 مقعد في حين كانت حركة النهضة ذات المرجعية الإسلامية الثانية ب 69 مقعد. و كخطوة ايجابية، أعلنت جميع الأحزاب السياسية قبولها بنتائج الانتخابات الرئاسية و ذلك قبل إعلان الهيئة العليا المستقلة للانتخابات رسميا عن النتائج الأولية للانتخابات.

الإطار القانوني

تفيد أفضل الممارسات الدّولية بأنّه ينبغي على الإطار القانوني المنظم للانتخابات أن يكون سهل الوصول للعموم و شفّافا و أن يتناول كل المسائل الأساسيّة المتعلقة بنظام الاقتراع و ذلك سعيا لضمان انتخابات ديمقراطية.[207] يمكن القول أنّ الإطار القانوني للانتخابات الرّئاسيّة في تونس يتماشى عموما مع المعايير الدّوليّة.[208]

ينظّم العمليّة الانتخابيّة كل من دستور جانفي 2014 و القانون الانتخابي لسنة 2014 و القرارات الصّادرة عن الهيئة العليا المستقلّة للانتخابات و القانون المحدث للهيئة العليا المستقلّة للانتخابات و القانون المتعلّق بحرّية الاتّصال السّمعي و البصري و الذي أحدث الهيئة العليا المستقلّة للاتّصال السّمعي و البصري.[209] هذا الإطار القانوني قابل للتّحسين في بعض مجالاته و ذلك بتحديد الأطر الزمنية لمختلف مراحل المسار الانتخابي و وضع العقوبات المناسبة للتجاوزات المرتكبة. بالإضافة إلى ذلك، فإنّ الأحكام المتعلّقة بالحملة اتّسمت بالشدّة و كانت مُقيّدة جدّا للمترشّحين مما جعل من الصّعب عليهم احترامها. و بما أنّ الإطار القانوني ينقسم على عدد كبير من القوانين و القرارات كان من الصّعب أيضا على الأطراف المعنيّة بالانتخابات النفاذ إلى كل القواعد المنظمة للانتخابات من مصدر موحّد و فهمها. من ذلك أهمية دمج كلّ الأحكام في مجلّة انتخابية شاملة.

النظام الانتخابي

[207] منظمة الأمن والتعاون في أوروبا / مكتب المؤسسات الديمقراطية وحقوق الإنسان : المبادئ لمراجعة الإطار القانوني للانتخابات ص4

[208] من بينها : العهد الدّولي الخاصّ بالحقوق المدنيّة و السّياسيّة و العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية و اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز و اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة و اتفاقية الأمم المتحدة لمناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية و اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة و الميثاق الأفريقي لحقوق الإنسان والشعوب / تمّت المصادقة عليها في 8 أفريل 2008.

[209] القانون الأساسي عدد 16 لسنة 2014 المؤرّخ يوم 26 ماي 2014 و المتعلّق بالانتخابات و الاستفتاء (القانون الانتخابي) و القانون الأساسي عدد 23 المؤرّخ في 20 ديسمبر 2012 و المتعلّق بالهيئة العليا المستقلّة للانتخابات كما تمّ تنقيحه وإتمامه بالقانون الأساسي عدد 44 المؤرّخ في 1 نوفمبر 2013 و القانون الأساسي عدد 52 المؤرّخ في 28 ديسمبر 2013 (قانون الهيئة العليا المستقلّة للانتخابات)

إنّ جوهر أي نظام انتخابي هو ترجمة إرادة الشعب في حكومة تمثيلية. لم تقم المعايير الدولية بفرض نظام انتخابي معين.[210] يحترم القانون الانتخابي في تونس مبدأ حرية و نزاهة و دوريّة الانتخابات و يضمن حق الاقتراع العام و سرية التصويت و حرية الاختيار بعيدا عن الضغط و الترهيب بالإضافة إلى المساواة في التصويت و التّمثيل العادل لجميع المواطنين.

و وفقا للدستور يتمّ انتخاب الرّئيس لمدّة خمس سنوات و هو ما يتماشى مع الالتزامات الدّوليّة و أفضل الممارسات.[211] إذا لم يتحصّل أحد المترشّحين على الأغلبيّة المطلقة من الأصوات المصرّح بها في الدّورة الأولى، تُنظّم دورة ثانية بين المترشّحين اللذين تحصّلا على أكثر عدد من الأصوات و ذلك خلال الأسبوعين التّاليين للإعلان عن النّتائج النّهائيّة للدّورة الأولى.

يضمن الدّستور حقّ التصويت لكلّ مواطن بلغ سنّ 18 و المُتمتّع بكامل حقوقه المدنيّة و السّياسيّة و غير المشمول بأيّ صورة من صور الحرمان المنصوص عليها في القانون الانتخابي. غير أنّ الفصل 6 من القانون الانتخابي يمنع العسكريين و قوّات الأمن الدّاخلي من التّصويت وهو تقييد لا يتماشى مع المعايير الدولية.[212] بالإضافة إلى أنّ القانون الانتخابي لسنة 2014 لا ينصّ على آليّة تمكّن المواطنين المتواجدين بالمؤسّسات الصّحيّة و السجّنية من ممارسة حقّهم في التّصويت مما يتعارض مع دستور البلاد و التزاماتها الدولية.[213]

تقديم الترشّحات

---

[210] الأمم المتّحدة العهد الدّولي الخاصّ بالحقوق المدنية و السياسية المادة 25 ب و مجلس الأمم المتحدة لحقوق الإنسان، التعليق العام 25، فقرة21.

[211] العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنيّة والسياسية المادّة 25 "ب" التعليق العامّ 25 فقرة 9 و 19، الإعلان العالمي لحقوق الإنسان فصل 21 3، مجلس أوروبا، مدونة السلوك لأفضل ممارسة في المسائل الانتخابية، القسم 1 1.6.

[212] حسب ما ورد في ميزانيّة وزارة الدّاخليّة، يبلغ عدد أعوان قوّات الأمن الدّاخلي تقريبا 93.486 بينما يبلغ عدد الجيش تقريبا 35.500 شخص حسب ما أفادت به بيانات من المعهد الوطني للدّراسات الأمنيّة. انظر المادة 25 من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنيّة والسياسية " يكون لكل مواطن الحق و الفرصة ... أن ينتخب ويُنتخب، في انتخابات نزيهة". أنظر أيضا التعليق العام 25 فقرة 14 "أسباب رفض حق الاقتراع للمواطنين ينبغي أن تكون موضوعية ومعقولة وينبغي أن يحددها القانون.

[213] الحقّ في الاقتراع العامّ على أساس التساوي في المعاملة أمام القانون العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنيّة والسياسية المادّة 25 "ب" الميثاق الأفريقي حول الديمقراطية والانتخابات والحكم المادّة 3.

وفق القانون الدولي من الواجب ضمان حق الأفراد في المشاركة في الشؤون العامة.[214] و رغم أنّ الحق في أن يكون الفرد مُنتخبا هو مبدأ معترف به على نطاق واسع في المعاهدات الدولية و الإقليمية إلا أنه ليس حقا مطلقا و يمكن أن يكون محدودا بالرجوع الى معايير معقولة و موضوعية يضبطها القانون.[215] تمكّن الأحكام القانونية التونسية المتعلقة بتقديم الترشّحات من تحقيق الشمولية و تتماشى بشكل عامّ مع المعايير الدُوليّة و الإقليميّة.[216] ينبغي أن يكون المترشّحون للانتخابات الرّئاسيّة تونسيّو الجنسيّة منذ الولادة و دينهم الإسلام و بالغين من العمر على الأقلّ 35 سنة. مراجعة الأحكام الدّستوريّة المتعلقة بعقيدة المترشّح تجعلها أكثر مطابقة مع المعايير الدّوليّة.[217]

ينبغي على كلّ المترشّحين تأمين مبلغ بقيمة 10.000 دينار لا يتمّ استرجاعه إلّا عند حصول المترشّح على 3% على الأقلّ من عدد الأصوات المصرّح بها. بالإضافة إلى ذلك، ينبغي حصول المترشّح على تزكية من 10 نوّاب من المجلس الوطني التّأسيسي أو من قبل 10 آلاف ناخب مرسم موزّعين على الأقلّ على عشرة دوائر انتخابيّة، على أن لا يقلّ عددهم عن 500 ناخب بكل دائرة.[218] أثبت شرط التزكيات وجود إشكالية من حيث التطبيق بسبب الاستخدام المزعوم للتزكيات المزورة.

تمّ فتح آجال تقديم التّرشّحات كما نصّت عليه الرزنامة الانتخابيّة يوم 8 سبتمبر و ذلك إلى غاية 22 سبتمبر. استلمت الهيئة العليا المستقلّة للانتخابات 70 ملف ترشّح إجمالا في الآجال المُحدّدة مع العلم أنّه قد تمّ تقديم أكثر من نصفها في آخر يوم. نعدّ 5 نساء من بين المترشّحين و 3 أعضاء من المجلس الوطني التّأسيسي و 6 رجال أعمال و 3 وزراء سابقين في نظام بن علي. و

---

[214] العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنيّة والسياسية المادّة 25 "ا" المفوضية السّامية لحقوق الإنسان، التعليق العام 25، فقرة 26

[215] العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنيّة والسياسية المادّة 25 الميثاق الإفريقي الميثاق الأفريقي لحقوق الإنسان والشعوب، فقرة 13؛ الميثاق العربي لحقوق الإنسان، فقرة 24

[216] العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنيّة والسياسية المادّة 25 المادة 25 من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنيّة والسياسية " يكون لكل مواطن الحق و الفرصة ... أن ينتخب ويُنتخب، في انتخابات نزيهة". أنظر أيضا للمادة 13 من الميثاق الأفريقي لحقوق الإنسان و الشعوب.

[217] العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنيّة والسياسية المادّة 2 و25 المفوضية السّامية لحقوق الإنسان، التعليق العام 25، فقرة 15

[218] شرط جمع عدد من الإمضاءات و ذلك للمطابقة مع مبدأ الاقتراع العام حسب مجلس أوروبا، مدونة السلوك لأفضل ممارسة في المسائل الانتخابية و الذي ينصّ على أن عدد الإمضاءات لا ينبغي أن يتجاوز 1% من النّاخبين المتواجدين في الدّائرة المعنية.

تضمنّت هذه القائمة الرئيس الحالي محمد المنصف المرزوقي و رئيس المجلس الوطني التّأسيسي مصطفى بن جعفر.

تمّ قبول قائمة أوّليّة تتضمّن 27 مترشحا من قبل الهيئة العليا المستقلّة للانتخابات يوم 30 سبتمبر و تمّ رفض 41 ترشح و ذلك لعدم توفّر الشروط المذكورة أعلاه كما سحب مترشّحين اثنين ترشّحهما. و تمّ قبول ترشّح امرأة ضمن الخمس مترشّحات.[219] من بين الأسباب التي ذكرتها الهيئة العليا المستقلّة للانتخابات و التي كانت وراء رفض التّرشّحات، يمكن ذكر العدد غير الكافي للتّزكيات و توزّع التّزكيات على اقلّ من 10 دوائر انتخابيّة و عدم تقديم النّسخ الإلكترونيّة للتزكيات على الشكل المطلوب و عدم تأمين الضمان المالي.

و قد حثّت العديد من منظّمات المجتمع المدني الهيئة العليا المستقلّة للانتخابات على اتّخاذ الإجراءات اللّازمة فيما يخص المترشّحين الذين قاموا بعمليّة تحيّل لاستعمال بيانات النّاخبين بهدف التّزكيات. و كردّ على هذا، أعلنت الهيئة أنّها لم تكن قادرة على القيام بالتحقيق في تزوير الأسماء و البيانات و أنّه لا يحق قانونيا إلّا للأشخاص المعنيين رفع دعوى في هذا الشّأن كما هو منصوص عليه في القانون. كما قامت الهيئة بإحداث مركز نداء يُمكّن النّاخبين من التّثبّت إن وردت أسماؤهم بقائمات التّزكيات بدون إذن.

قامت الهيئة العليا المستقلّة للانتخابات برفع دعاوى جزائية أمام المحكمة الابتدائية في 3 حالات ضدّ شركة خاصّة و ضدّ مؤسّستين عموميتين التي زعم موظّفوها التّلاعب بالبيانات. تمّ رفع حالة رابعة نيابة عن عضوة الهيئة السيدة خمائل فنيش التي تمّ استعمال اسمها بدون موافقتها. لازالت هذه الحالات الأربع منشورة أمام المحكمة و سيتمّ الانتهاء من البت فيها بعد الانتخابات الرئاسية. و من الممكن مقاضاة المترشّحين الخاسرين. أمّا إذا ثبت أنّ بيانات أو إمضاءات تزكيات الرّئيس المُنتخب مُزوّرة، سيكون الرّئيس قد تمتع بالحصانة في منصبه مما سيشكك في مشروعيته.

الإدارة الانتخابية

[219] كلثوم كنّو قاضية و الرئيسة السابقة لجمعية القضاة التونسيين.

يعترف دوليّا بأنّ وجود هيئة انتخابات مستقلّة و محايدة تعمل بشفافيّة و مهنيّة هي وسيلة فعّالة لضمان تمكين المواطنين من المشاركة في انتخابات ديمقراطية ذات مصداقية.[220] قامت الإدارة الانتخابية بالتزاماتها في 2014 بطريقة مستقلّة و محايدة و قامت بمحاولات تستحق الثّناء لتصحيح النّقائص و لمعالجة مشاكل الأطراف المعنيّة بعد الانتخابات التشريعية.

قرار إجراء الانتخابات التّشريعية و الرئاسية قبل موفّى 2014 أدّى إلى أنّ الهيئة الانتخابيّة كان لها وقت محدود لإجراء انتخابين اثنين منفصلين مع إمكانية وجود 3 دورات للتصويت. تقاطعت الفترات الانتخابية للانتخابات التشريعية و الرئاسية خلال شهرين و كان تقديم الترشّحات للرئاسية متزامنا مع فترة تقديم الشكاوى و الطعون المتعلّقة بتقديم الترشّحات للانتخابات التشريعية. و بالرّغم من أنّ الهيئة العليا المستقلة للانتخابات قامت بتفويض بعض صلاحيّتها للهيئات الفرعيّة فيما يخصّ الانتخابات التّشريعية، إلّا أنّها واجهت صعوبة في تحقيق التوازن لضمان عدم تأثير كلّ مسار انتخابي على الآخر. زد على ذلك بعض القصور في الإدارة الراجع إلى تقسيم غير واضح للعمل داخل مجلس الهيئة و غياب مدير تنفيذي لفترة طويلة.

الأسبوع الفارق بين يوم الاقتراع بالنسبة للانتخابات التشريعية و البداية الرّسميّة للحملة الانتخابية للرئاسية، كان قصيرا مما اثر في تقييم الدّورة الأولى للانتخابات و التحضير للقادمة من قبل الإدارة الانتخابية. و على الرغم من هذه التّحديّات، عملت الهيئة بالدّروس المستخلصة مع مختلف الأطراف المعنية مثل الهيئات الفرعيّة و الإدارات الجهوية و منظمات المجتمع المدني و مديري الحملات الانتخابية. وهو ما أدّى إلى تغيير في الإجراءات المتعلقة بالتصويت و العدّ و جمع النتائج بالإضافة إلى بعض المسائل الإداريّة الأخرى.[221]

أدى الإطار الزّمني الضيق إلى تأخير الخطوات الإجرائيّة المنصوص عليها في الإطار القانوني. على سبيل المثال، لم تصدر الهيئة العليا المستقلة للانتخابات ورقة الاقتراع إلّا بعد بداية الحملة

[220] المفوضيّة السّامية لحقوق الإنسان التعليق العام 25، فقرة 20

[221] انظر للقرار عدد 33 المؤرّخ في 6 نوفمبر 2014 و الذي ينقّح القرار عدد 32 المؤرّخ في 14 أكتوبر 2014.

الانتخابية و لم يكن هناك أي قرعة لتحديد المكان المخصّص للمعلّقات.[222] كما قامت الهيئة أيضا بتنظيم دورات إعلاميّة فيما يخصّ إجراءات الحملة لفائدة الوكلاء الماليين للمترشّحين و مديري الحملة و لفائدة مراقبيها بعد أن بدأ المترشّحون للرّئاسة أنشطة حملاتهم. و أعرب المترشّحون عن عدم الرضا عن الهيئة لعدم قيامها بما يكفي من الجهود لمنع الانتهاكات خلال الحملة وعدم معاقبة المترشّحين المشاركين في الانتهاكات.

قد قامت الهيئة باستبدال حوالي 3% من أعضاء مكاتب الاقتراع في الفترة الفاصلة بين الموعدين الانتخابيين و ذلك لوجود ضعف ملحوظ على مستوى ممارسة عملهم أو لعدم ممارسة عملهم بطريقة محايدة ونزيهة في الانتخابات التشريعية. كما أعلنت الهيئة عن قائمة أعضاء مكاتب الاقتراع للانتخابات الرّئاسية على موقعها الالكتروني يوم 11 نوفمبر و ذلك لتوفير إمكانيّة الاعتراض للمترشحين للرئاسة على من يرونه غير محايد. ونتيجة لذلك قامت الهيئة باستبدال 1.500 من العاملين في مراكز الاقتراع، بما في ذلك 500 رؤساء مكاتب اقتراع.

و خلال الفترة التي امتدّت بين الانتخابات التّشريعية و الرّئاسيّة، أبقت الهيئة على وسائل الاتّصال مع الأطراف المعنية مفتوحة. و اجتمعت مع منظّمات المجتمع المدني و واصلت استعمال مركزها الإعلامي لإعلام العموم عن الجوانب الأساسية للمسار الانتخابي بما في ذلك على سبيل المثال تفاصيل أوقات العمل بمكاتب الاقتراع.[223]

تسجيل الناخبين

يعتبر تسجيل الناخبين و إعداد قائمة ناخبين كاملة و مُحيّنة و دقيقة من أهمّ الوسائل لضمان حقّ كلّ مواطن في الانتخاب. "ينبغي كل ما كانت عمليّة تسجيل النّاخبين ضرورية أن يقع تسهيلها و ألا تشوبها عوائق"[224]. و قد تماشت عمليّة تسجيل النّاخبين بتونس مع المعايير الدولية و الإقليمية.[225]

---

[222] بدلا من هذا، استخدمت الهيئة القرعة المُجراة في 24 أكتوبر 2014 لترتيب المترشّحين على ورقة الاقتراع.

[223] تم تغيير توقيت فتح مكاتب الاقتراع من 07 صباحا إلى 08 صباحا.

[224] مجلس الأمم المتحدة لحقوق الإنسان، التعليق العام 25 "الحقّ في المشاركة في الشؤون العامة، حقوق الانتخاب و الحق في النفاذ المتساوي للمصلحة العامة"، الفقرة 11.

افتتحت الهيئة العليا المستقلة للانتخابات يوم 23 جوان مرحلة أولى لتسجيل الناخبين من بين الذين لم يقوموا بالتسجيل في سنة 2011 و تواصلت إلى يوم 22 جويلية و وقع تمديدها إلى يوم 29 جويلية. و أجرت الهيئة مرحلة ثانية من التسجيل بين 5 و 26 أوت استهدفت فيها فئات معينة من الأشخاص. أعلنت الهيئة في 6 أكتوبر أنّ العدد النهائي للناخبين المسجلين كان 5.285.136 من بينهم 359.530 مسجلا بالخارج و قد أضيف 1.029.862 مواطن تونسي لسجل الناخبين خلال عملية تسجيل الناخبين الكاملة لسنة 2014.[226]

أفادت العديد من منظمات المجتمع المدني و عدد من المواطنين أنّ آلاف الناخبين في خارج و في داخل الجمهورية قد حرموا من الانتخاب خلال الانتخابات التشريعية لانّهم لم يجدوا أسماءهم في قائمات الناخبين. و ردّا على ذلك، قامت الهيئة بفتح أسبوع بين 2 و 8 نوفمبر لهؤلاء الناخبين لإعادة إدراج أسمائهم في قائمات الناخبين. لم ترم هذه المرحلة الى تسجيل ناخبين جدد و إنما كان الهدف منها التأكد من انّه يمكن لجميع الناخبين المسجلين المشاركة في الانتخابات الرئاسية. و بالنسبة للناخبين في الخارج، فقد تمكنوا أيضا من تغيير مراكز الاقتراع الخاصة بهم. و في نهاية فترة السبعة أيام، أعلنت الهيئة العليا المستقلة للانتخابات أنها تلقت 9.452 مطلبا، 87% منها من الخارج. و قد وافقت الهيئة على 1.129 مطلب لتغيير مراكز الاقتراع و 489 مطلب لإعادة الإدراج في قائمات الناخبين، وبذلك يصبح العدد الإجمالي للناخبين 5.285.625 و كانت أغلبية المطالب المرفوضة مقدمة من الناخبين الذين كانوا مسجلين آليا سنة 2011 و لم يمتثلوا لشرط التسجيل الإرادي ليتمكنوا من التصويت في انتخابات 2014.

تثقيف الناخبين

[225] العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية و السياسية، التعليق العام 25 الفقرة 11.

[226] كان عدد المسجّلين إراديا في 2011: 4.108.202 (المصدر: تقرير الهيئة العليا المستقلّة للانتخابات فيما يخصّ انتخابات المجلس الوطني التأسيسي، فيفري 2012).

إنّ استيفاء المعايير الدولية حول الاقتراع العام يستند جزئيا على عملية ناجعة لتثقيف الناخبين.[227] و افتقرت حملات تثقيف الناخبين التي قامت بها الهيئة العليا المستقلة للانتخابات إلى النجاعة و الفعّالية.

أطلقت الهيئة العليا المستقلة للانتخابات حملاتها لتثقيف الناخبين 10 أيام فقط قبل يوم الاقتراع. و قد ساهمت منظمات المجتمع المدني في الجهود لتثقيف الناخبين. ومع ذلك، كانت الهيئة حذرة في الدعوة لطلب دعمهم لتجنب ظهور أي تأثير على الناخبين. في حين أنّ الهيئة أتاحت لمنظمات المجتمع المدني مثل هذه المواد التثقيفية بما في ذلك الملصقات المتعلقة بموعد الانتخابات و المعلقات حول عملية الاقتراع في الانتخابات الرئاسية، انتقدت هذه المنظمات الحملة بكونها ضعيفة ومتأخرة.[228] و قامت بضع منظمات من المجتمع المدني بحملات لتثقيف الناخبين استهدفت فئات معينة من الناخبين مثل الأشخاص ذوي الاحتياجات الخصوصية و النساء و الشباب.[229]

و في الانتخابات الرئاسية تبنت الهيئة العليا المستقلة للانتخابات نفس الحملة لتثقيف الناخبين التي قامت بها في الانتخابات التشريعية. و سعت الهيئة إلى إعلام الناخبين المسجلين بإجراءات الاقتراع و إلى شرح أهمية التصويت. اعتمدت أنشطة الحملة على استخدام وسائل الإعلام الإلكترونية والمسموعة والمرئية وكذلك وسائل الإعلام المطبوعة و أيضا نشر المتطوعين قبل يوم الانتخابات.

مناخ الحملة الانتخابية

تعتبر كلّ من التعددية السياسية و حرية الاختيار المتاحة للناخبين حاسمة للديمقراطية. كما يُعتبر التعامل المتساوي بين المترشحين و بين الأحزاب السياسية خلال الانتخابات وكذلك الحفاظ على مناخ مفتوح وشفاف للحملة الانتخابية هاما لضمان نزاهة انتخابات ديمقراطية. مكّنت الانتخابات الرئاسية الناخبين التونسيين لأول مرة فرصة حقيقية لاختيار مترشح من مجموعة المترشحين و كانت حرية التعبير و حرية الاجتماع مضمونة و مكفولة خلال الحملة. إلّا أنّ شرط إخطار إدارة

[227] العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية و السياسية، المادة 25.

[228] من بينها الرابطة التونسية لحقوق الإنسان في تونس العاصمة و القطب المدني لحقوق الإنسان والتنمية في قفصة.

[229] من بينها منظمة نحن الشباب في كل من ولاية القيروان و صفاقس و المهدية

الانتخابات 48 ساعة قبل أي نشاط في نطاق الحملة كان صعب التطبيق حيث تغاضى أغلب المترشحين عن هذا الشرط مما جعل مراقبة الهيئات الفرعية لهذه الأنشطة صعبة. ينبغي إعادة النظر في هذا الشرط.

قام مترشحين اثنين من اللذين كانت نتائج أحزابهما ضعيفة في الانتخابات التشريعية بالانسحاب من السباق الرئاسي في الأيام الأولى للحملة بينما انسحب 3 مترشحين من الانتخابات الرئاسية خلال الأسبوع الأخير من الحملة.[230] قام مصطفى بن جعفر و الذي لم يتحصل حزبه على أي مقعد في الانتخابات التشريعية بدعوة كل الأحزاب الديمقراطية الاجتماعية و المترشحين إلي الاتحاد و التوافق على مترشح موحد أو اتخاذ برنامج موحد للتصدي لرجوع حكم الحزب الواحد.[231] كما أثار الرئيس الحالي بشكل منهجي شبح الاستبداد والدكتاتورية إذا فاز مسؤول سابق في نظام بن علي في الانتخابات الرئاسية.

تلقى بعض المترشحون للرئاسة دعم بعض الأحزاب التي رُفض مترشّحها خلال عملية تقديم الترشحات أو ممن قرروا الانسحاب. و بعد أن رفضت أحزاب أخرى دعوة حركة النهضة لدعم "مترشح توافقي"، قرر مجلس الشورى للحركة عدم تأييد أي مترشح. و حثت حركة النهضة ناخبيها على الإدلاء بأصواتهم لمن يرونه الأصلح لقيادة التحول الديمقراطي. تلقى الرئيس الحالي الدعم من ستة أحزاب و التي تُعتبر أن لها صلة وثيقة بحركة النهضة.[232] أيّد حزب المسار العديد من

---

[230] أعلن عبد الرحيم الزواري، مرشح الحركة الدستورية و محمد الحامدي مرشح التحالف الديمقراطي، على التوالي يوم 30 اكتوبر و 5 نوفمبر انسحابهم من السباق. في حين أن المرشحين المستقلين نور الدين حشاد ومصطفى كمال النابلي، و المرشح عبد الرؤوف العيادي عن حركة وفاء أعلنوا انسحابهم يوم 17 نوفمبر. و وفقا للقانون الانتخابي ظلت أسماء هؤلاء المترشحين على ورقة الاقتراع. و بالنسبة لعبد الرحيم الزواري و محمد الحامدي لم يقم كلاهما بتسجيل الدقائق المجانية المخصصة لهما.

[231] هذه المبادرة و التي جمعت بالإضافة إلى مصطفى بن جعفر كل من محمد الحامدي (التحالف الديمقراطي) و محمد عبو (التيار الديمقراطي) و زهير المغزاوي (الحركة الشعبية) و عماد الدايمي (المؤتمر من أجل الجمهورية) و مية الجريبي وعصام الشابي (الحزب الجمهوري) و هشام الصافي (حركة الوحدة الشعبية)، وكذلك المرشح المستقل و عميد المحامين التونسيين عبد الرزاق الكيلاني. و لكن فشلت هذه المبادرة حيث تعتبر كل الأطراف أن التوافق لم يكن ممكنا إلا في الدورة الثانية.

[232] وتشمل حزب المؤتمر من أجل الجمهورية و حزب البناء المغاربي و حزب الإصلاح و التنمية و الحركة الوطنية للعدالة والتنمية و حزب البناء الوطني.

المترشحين و ترك الاختيار النهائي للناخبين ، في حين أعلن حزب آفاق تونس دعمه للباجي قائد السبسي.[233]

كانت بداية الحملة الرّسميّة للانتخابات الرّئاسيّة بطيئة. أغلب المترشّحين و الأحزاب بما فيها التي ليست لها مترشّح في السّباق، أخذوا وقتهم للتفكير في نتائج الانتخابات التشريعية. عُقِد عدد قليل من التجمعات للمترشّحين خلال الأسبوع الأول. و نظّم البعض، خصوصا المترشّحون المستقلون مؤتمرات صحفيّة للإعلان عن برامجهم الانتخابية. و اشتدّ تواتر الحملة في العشر أيّام الأخيرة مع ارتفاع في عدد الأنشطة و المبادرات. و بلغت المشاركة في بعض التجمعات من التي تابعها ملاحظو مركز كارتر بين 6.000 و 10.000 في نهاية الأسبوع السابق ليوم الاقتراع.[234]

و كما كان الحال بالنّسبة للانتخابات التشريعية فان المترشّحين لم يقوموا بإعلام الهيئات الفرعيّة حول أنشطة حملاتهم ممّا جعل مراقبتها امرا صعبا على إدارة الانتخابات. كما أفادت الهيئة بأنها سجّلت 1.900 تجاوزا في نطاق الحملة الانتخابية فيما يتعلق بتلصيق المعلقات في أماكن غير مسموحة و عدم الإعلام عن أنشطة الحملات الانتخابية. و تمت إحالة 19 حالة على النيابة العمومية.

خلافا للحملة للانتخابات التشريعية، كان استعمال اللّوحات الإعلانية مهيمنا خلال الحملة للانتخابات الرئاسية في كامل الجمهورية.[235] كما اعتمد المترشّحون على الملصقات، المنشورات و الأنشطة المباشرة و عدد قليل من التجمعات الجهوية. و قد قام المترشّحون الذين لم يتمتعوا بدعم أي حزب من استعمال الشبكات الاجتماعية على وجه الخصوص.[236]

---

[233] ومن بينهم الباجي قائد السبسي و حمة الهمامي و كلثوم كنّو و مصطفى كمال النابلي. ودعا حزب المسار التونسيين الى التصويت لصالح المرشح الأكثر ميلا نحو تحقيق أهداف الثورة، وتلبية مطالب الشباب من أجل الحرية والكرامة و التشغيل، والذي قرر القطع مع منظومة الفساد والدكتاتورية و يسعى إلى بناء دولة ديمقراطية ومدنية تستند على مبدأ المواطنة.

[234] كان هذا من الأكبر إلى الأصغر، اجتماع منصف المرزوقي في صفاقس في 15 نوفمبر و الباجي قائد السّبسي في المنزه 1 في 15 نوفمبر و حمة الهمامي في المنزه 1 في 16 نوفمبر.

[235] منع القانون الانتخابي استعمال اللّوحات الإشهارية خلال الحملة في الانتخابات التشريعية.

[236] كان محمد المنصف المرزوقي المترشّح الأكثر نشاطا على الفايسبوك بالعديد من صفحات الدّعم بينما كان الباجي قائد السبسي معتمدا أكثر على ظهور أعضاء نداء تونس في البرامج التلفزية.

و بالرغم من الصّلاحيّات المحدودة للرّئيس، فانّ المسائل التي تناولتها برامج المترشّحين تعلقت بالتنمية الاجتماعية و الاقتصادية و الأمن و محاربة الإرهاب. و حافظ المترشّحون المدعومون من قبل الأحزاب التي شاركت في الانتخابات التشريعية على نفس البرامج الانتخابية بينما ركّز أغلبية المترشّحين على دور الرّئيس كضامن للدستور.

و في ظل مناخ أمني متوتر ، أفادت وسائل الإعلام أن العديد من المترشّحين قد تلقّوا تهديدات بالقتل مما أدّى بالبعض منهم لإلغاء تجمّعاتهم الانتخابية.[237] و هو ما دفع وزارة الدّاخليّة لمنح المترشحين حماية شخصيّة.

تمويل الحملة الانتخابية

لا يمكن إجراء انتخابات نزيهة وديمقراطية دون قواعد عادلة تحكم تمويل الحملات الانتخابية. و ينبغي أن يضمن القانون الانتخابي خاصة شفافية التبرعات لأنشطة حملات المترشحين و عرض موحد لحسابات الحزب و الحملة و حدود معقولة على نفقات الحملة و آليات التقارير الدورية فضلا عن عقوبات فعالة و رادعة. منح القانون الانتخابي لسنة 2014 دائرة المحاسبات صلاحيات لمراقبة موارد و نفقات الأحزاب السياسية كما تضمن عقوبات أكثر صرامة و تناسب ضد المخالفات مقارنة ب 2011. و لكن بعض أوجه القصور أضعفت من نجاعة الأحكام القانونية المتعلقة بتمويل الحملة و لذلك ينبغي مراجعتها بما في ذلك عدم اقتضاء تقرير مالي مؤقت اثناء الحملة الانتخابية.[238]

يحدد القانون الانتخابي سقف الإنفاق و التبرعات و يسمح بالتمويل العمومي و الخاص. حسب قانون تمويل الحملة للانتخابات الرئاسية، يتم توزيع التمويل العمومي على أساس الإنصاف استنادا على عدد الناخبين على المستوى الوطني. و هو عبارةٌ عن 15 دينار لكل 1.000 ناخب للدورة الأولى و 10 دنانير لكل 1.000 ناخب بالنسبة للدورة الثانية. و بالتالي يكون مجموع التمويل العمومي 79.284 ألف دينار تونسي (حوالي 43.093 دولار أمريكي) و يصل سقف النفقات لكل

[237] على سبيل المثال، في 11 و 12 نوفمبر، ألغى كل من سليم الرياحي ومنذر الزنايدي اجتماعاتهم المقررة في صفاقس و القيروان و المنستير.

[238] إتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد المادة7 .

مترشح 792.840 ألف دينار تونسي (حوالي 430.938 ألف دولار أمريكي) و هو ما اعتبرته العديد من الأطراف المعنية مبلغاً ضئيلا للقيام بحملةٍ هادفة و فعالة.[239] يمنع القانون المساهمات من الممولين الأجانب أو المجهولين و كذلك من الشركات و الأشخاص المعنويين. كما لا يسمح للأحزاب السياسية تمويل حملات مترشّحيهم السياسيين.[240]

إلّا أنّ القانون لا ينصّ على عقوبات تتماشى مع جميع التجاوزات المذكورة. على سبيل المثال لا ترد أي عقوبات فيما يخص عدم نشر البيانات المالية في إحدى الصحف اليومية خلال شهرين من تاريخ إعلان النتائج النهائية أو عدم الالتزام بتعيين وكيل لإدارة الحسابات. هذه الثغرات تمسّ من نجاعة آليات الرقابة و تقلص من ثقة الناخب في شفافية نظام التمويل السياسي وفي فاعلية مساءلة المعنيين بالامر.

الملاحظون المحليون و ملاحظو المترشحين

تعتبر الملاحظة المحلية حاسمة و هي تجسيد لحق المواطنين في المشاركة في الشؤون العامة ومساءلة الحكومات. تعترف مصادر القانون الدولي العام بالحق في المشاركة في منظمات الملاحظة المحلية والمساهمة في جهود تثقيف الناخبين.[241] لعبت كل من منظمات المجتمع المدني و الأحزاب السياسية دورا فعالاً في ملاحظة العملية الانتخابية خلال الانتخابات التشريعية والرئاسية.

قامت الهيئة العليا المستقلة للانتخابات باعتماد 13.000 ملاحظ محلي اضافي في الانتخابات الرئاسية.[242] نشرت العديد من منظمات المجتمع المدني نتائج ملاحظاتها للانتخابات التشريعية و هو ما يبرز جدية جهودها و اهتماما حقيقيا بالمشاركة في تحسين المسار الانتخابي. نذكر شبكة مراقبون و مرصد شاهد و منظمة عتيد و القطب المدني للتنمية وحقوق الإنسان و رابطة الناخبات

[239] مرسوم عدد 3038 المؤرخ في 29 أوت 2014 المتعلق بسقف النفقات في الحملة الانتخابية و سقف التمويل الخاص و سقف التمويل العمومي و شروطهم و إجراءاتهم للانتخابات الرئاسية لسنة 2014.

[240] الفصل 76 من القانون الانتخابي و الفصل 9 من قرار عدد 20 للهيئة العليا المستقلة للانتخابات حول تمويل الحملة.

[241] الفقرة 19 من المعهد الانتخابي لاستدامة الديمقراطية في إفريقيا، مبادئ إدارة الانتخابات، رصد و مراقبة في منطقة الجماعة الإنمائية للجنوب الإفريقي.

[242] العدد الجملي للملاحظين المحليين المعتمدين للانتخابات الرئاسية كان 27.000

التونسيات و مركز دراسة الإسلام والديمقراطية – ائتلاف أوفياء و شباب بلا حدود و منظمة أنا يقظ و الرابطة التونسية لحقوق الإنسان.

حسب قرارات الملاحظة للهيئة العليا المستقلة للانتخابات، لم يسمح إلا للمترشّحين للرئاسة بتسجيل ممثلين لملاحظة الانتخابات الرئاسية. هذا يعني أن كل ممثلي الأحزاب المعتمدين للانتخابات التشريعية وجب إعادة اعتمادهم كملاحظين للمترشّحين للرئاسة لكي يتمكنوا من الدخول لمكاتب الاقتراع. و أفادت الهيئة أنه تمّ اعتماد 65.000 ممثل للمترشّحين للانتخابات الرئاسية.

البت في النزاعات الانتخابية

ينبغي أن ينظّم القانون بوضوح إجراءات الطعون و صلاحيات و مسؤوليات مختلف الهيئات المعنية لتجنب أي تنازع إيجابي أو سلبي للاختصاص بالنسبة للقضاء. إضافةً إلى ذلك، ينبغي منح حق التقاضي بصفة موسعة لكل ناخب و كل مترشح في الدائرة الانتخابية.[243] بينما يمكن لممثلي المترشحين تقديم شكاوى لا يخول القانون الانتخابي رفع شكاوى ضد بعض الممارسات الخاطئة أو المخالفات المرتكبة في مكاتب الاقتراع من قبل الناخبين ملغيا بالتالي حق الناخب في التقاضي.[244] كما لا يمكن للناخبين الطعن في نتائج الانتخابات أمام المحاكم، وهو ما لا يتماشى مع المعايير الدولية.[245]

يوفر القانون الانتخابي آليات فعالة للأطراف المتضررة ويحترم حقهم في المراجعة القضائية. هذا ما يضمن رقابة مستقلة للعملية الانتخابية فيما يتعلّق بتسجيل المترشحين والنتائج الانتخابية.[246] يسمح الفصل 124 من القانون الانتخابي لممثلي المترشحين و الملاحظين من تدوين ملحوظاتهم حول سير الاقتراع و التي ينبغي إرفاقها بمحاضر عملية الاقتراع.

---

[243] المفوضية الأوروبية للديمقراطية من خلال القانون (لجنة البندقية)، ميثاق الشرف حول الممارسات الجيدة في المسائل الانتخابية.

[244] الفقرة 20 من التعليق العام 25 و المادة 7 من القسم الرابع من إعلان منظمة الوحدة الإفريقية بشأن المبادئ التي تحكم الانتخابات الديمقراطية في إفريقيا.

[245] الفقرة 19 من التعليق العام 32، مجلس الأمم المتحدة لحقوق الإنسان

[246] الفقرة 19 من التعليق العام 32، مجلس الأمم المتحدة لحقوق الإنسان

ضمان التقاضي في آجال معقولة هو جزء لا يتجزّأ من مبدأ نجاعة وسائل الاستدراك. و بالرغم من الآجال القصيرة المحدّدة في القانون الانتخابي، إلّا أنّ المحكمة الإدارية تمكّنت من البتّ في كل الشكاوى و الطعون بصفة حينيّة و لكن كل من السلطة القضائية و المتقاضين انتقدوا ضغط الوقت. أثبتت المحكمة حياداً و احتراما للإجراءات القانونية في اتخاذ قراراتها. أثناء البت في الشكاوى المتعلقة بتسجيل المترشحين للرّئاسة، أثبتت الدوائر الإستئنافية للمحكمة نسقا ثابتاً في النظر في الوقائع و في تأويل القانون.

يمنح الفصل 143 من القانون الانتخابي الهيئة العليا المستقلة للانتخابات صلاحيات كبيرة لإلغاء نتائج الانتخابات و ذلك حتى قبل تأكيد حكم المحكمة لبعض المخالفات إن وجدت. ينبغي على الهيئة إجراء تقييمها في اجل 3 أيام قبل إعلان النتائج الأولية. و قد استعملت الهيئة صلاحياتها في إلغاء مقعد في الانتخابات التشريعية، و الذي تم ارجاعه في نهاية الأمر من قبل المحكمة.[247] كما انه بموجب الفصل 142 من القانون الانتخابي يمكن أن تطلب الهيئة العليا المستقلة للانتخابات إعادة الانتخابات في بعض مكاتب الاقتراع إذا كانت النتائج الملغاة فيها من شأنها أن تؤثر في نتيجة الانتخابات الرئاسية أو في تحديد المترشحين المخول لهما المشاركة في الدورة الثانية من الانتخابات.

رفع المترشّحون للرّئاسيّة 23 طعنا لدى الدوائر الإستئنافية للمحكمة الإدارية ضد قرارات الهيئة العليا المستقلة للانتخابات التي لم تقبل تسجيل بعض المترشحين. تم رفض 15 طعنا أصلاً و 6 شكلاً و تم سحب شكوى و رفض أخرى لعدم توفر الصفة بما أنّ القائم لم يقدّم ترشحه. وقد تم استئناف 15 قرار من هذه القرارات أمام الجلسة العامة للمحكمة الإدارية التي أيدت قرارات الدوائر الإستئنافية للمحكمة الإدارية.[248]

[247] بما أن الفصل 143 كان صالحاً أيضاً أثناء الانتخابات التشريعية، ألغت الهيئة العليا المستقلة للانتخابات مقعداً من 3 مقاعد لنداء تونس في الدائرة الانتخابية القصرين على أساس عدة خروقات فادحة مما أثر في النتيجة. رفضت المحكمة الإدارية قرار الهيئة على أساس أن الفصل 143 لا ينصّ على إلغاء جزئي للنتائج و لا يمنح الهيئة العليا المستقلة للانتخابات السلطة لمعاقبة المخالفين بإلغاء مقعد.

[248] تم رفض 3 طعون فقط شكلاً واحدةٌ منهم لعدم إعلام الهيئة و الآخرين لرفع الشكوى بعد الأجل المحددة.

وفقا للهيئة العليا المستقلّة للانتخابات، تمّ إحالة 19 حالة متعلّقة بتجاوزات في الحملة للنيابة العمومية، 6 منها كانت متعلّقة بالصّحافة المكتوبة و الإلكترونية. و تعلقت 5 حالات باستعمال الإعلام الأجنبي من قبل المترشّحين للرّئاسة. كما رفعت الهيئة أيضا دعوى أمام النيابة العمومية ضدّ أعوان إداريين و ذلك لمشاركتهم في حملات انتخابية خلال أوقات العمل.

سُجّلت 13 حالة متعلّقة بالحملة الانتخابيّة في مؤسّسات خاصّة غير مفتوحة للعموم وفي المؤسّسات الصّحيّة و التّعليميّة. كما أفادت الهيئة أن مراقبيها عاينوا 1.900 تجاوزا تتمثل في تعليق ملصقات في أماكن غير مخصّصة للغرض و عدم إعلام الهيئة بالأنشطة السّياسيّة أو بالتجمعات. تم حلّ أغلب هذه التجاوزات من خلال اتصال إعلامي بين إدارة الانتخابات و المترشّح المعني بالأمر.

يوم الاقتراع

تمثّل عملية الاقتراع حجر الأساس لواجب تكريس حرية التعبير عن إرادة الشعب من خلال انتخابات نزيهة و دورية. جودة عملية الاقتراع يوم الانتخاب يعتبر أمراً حاسماً لتحديد ما إذا كانت الانتخابات تحترم التزاماتها الديمقراطية. و من بين هذه التزامات الأساسية بموجب القانون الدولي أن تتم الانتخابات بالاقتراع السري وهي وسيلة معترف بها لضمان أن الشعب قد عبر عن إرادته بحريّة.[249]

الافتتاح و التصويت:

وصف ملاحظو مركز كارتر عمليات الافتتاح ب 36 مركز التي تمت زيارتها بالهادئة و المنظّمة و الفعالة. و لكن أفاد الملاحظون أن محاضر الافتتاح ببعض المراكز كانت إما جزئيا أو غير مكتملة عند بداية الاقتراع كما ينص عليه القانون.

زار ملاحظو مركز كارتر 380 مكتب اقتراع خلال يوم الاقتراع و قيم المناخ والعملية الانتخابية بالايجابي بصفة عامة في جملة المكاتب التي تمت زيارتها. كما قيّم الملاحظون تطبيق التعليمات

[249] المادة 25 من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية للأمم المتحدة، الفصل 23 الإعلان العالمي لحقوق الإنسان للأمم المتحدة، منتدى اللجنة الانتخابية المعهد الانتخابي للديمقراطية المستدامة في أفريقيا و دول الجماعة الإنمائية للجنوب الأفريقي الفقرة 24 من المبادئ المتعلقة بإدارة الانتخابات، والرصد والمراقبة في دول الجماعة الإنمائية للجنوب الإفريقي.

من قبل موظفي الاقتراع على أنه جيد تقريباً في كل الحالات. تم تقييم موظفي مكاتب الاقتراع بكونهم كفء و متعاونين و مساعدين في معظم الحالات. أفادت الهيئة العليا المستقلة للانتخابات أن نسبة المشاركة في تونس كانت 64.6% .

تمّت ملاحظة بعض المخالفات بما في ذلك عدم تفقد إذا ما كان هناك حبر على أصابع الناخبين قبل دخولهم إلى مكاتب الاقتراع، وعدم وجود ما يكفي من الأوراق كي يمسح الناخبون أصابعهم من الحبر. و تواصل منذ الانتخابات التشريعية غياب التوجيهات المعطاة للناخبين من قبل موظفي مكاتب الاقتراع كما ينصّ على ذلك القانون. فلم يتم تقديم أي توجيهات للناخبين في 20 % من مكاتب الاقتراع. وعلى الرغم من هذه النقائص، قيّم ملاحظو مركز كارتر فهم الناخبين للعملية الانتخابية بالجيد في 98 % من المراكز التي تمت زيارتها و أنّ نقص توجيه الناخبين لم يؤثر تأثيراً كبيراً على العملية الانتخابية.

أشار ملاحظو مركز كارتر أن في حين كانت الصفوف طويلة أمام بعض مراكز الاقتراع، خلت مراكز أخرى منها. و بالإضافة كان عدد المسنين في الصفوف متفاوتا و كان هذا نتيجة لترتيب الناخبين في القائمات حسب أرقام وثائق الهوية.

غلق مكاتب الاقتراع و العدّ

تابع ملاحظو مركز كارتر غلق مكاتب الاقتراع و عمليّة العدّ في 34 مكتب اقتراع. كان التقييم الإجمالي للعمليّة في هذه المكاتب إيجابيا و أفاد الملاحظون أن أعضاء مكاتب الاقتراع كانوا مُرحّبين. كما أشار الملاحظون أن المناخ داخل مكاتب الاقتراع كان مهنيا و منظما و شفافا.

في بعض الحالات، لم يبدأ العدّ حالاً بعد غلق المكتب إذ كانت هناك راحة لمدّة 30 دقيقة على الاكثر بين العمليّتين. في هذه الحالات، لم يتم تعمير المحاضر قبل فترة الرّاحة و تزامن وجود الملاحظين و أعضاء مكاتب الاقتراع خارجها بينما كان يتم إعداد هذه المكاتب لعملية الفرز. و لم يتم اعتبار هذه الحالات مشكلا من قبل الملاحظين و ممثلي المترشحين الحاضرين أو أن لها تأثير

على العملية.

كما تابع ملاحظو مركز كارتر إجراءات فرز و عدّ أوراق الاقتراع و عملية التثبت من الإجراءات. تمّ تعليق نتائج العدّ كما تمّ التّنصيص عليها في 100% من مكاتب الاقتراع التي تمّت ملاحظتها.

الجمع

شكّلت مرة أخرى عملية نقل المواد الانتخابية من مراكز الاقتراع إلى مراكز الجمع تأخرا خلال عملية الجمع في الانتخابات الرئاسية. و قد أوفد ملاحظو مركز كارتر أنّه حوالي الساعة الثانية من صباح يوم الاثنين لم تبدأ عملية الجمع في 7 مراكز من بين 27. كما رصد الملاحظون أيضا أنّ مراكز الجمع لم تتناول مسألة التأخير بطريقة موحدة. حيث أنّ العملية بدأت حالّا في بعض المراكز بعد وصول الموادّ الانتخابية و في البعض الآخر انتظر العاملون حتى وصول كلّ المواد من مكاتب الاقتراع قبل بدأ الجمع. في بعض المراكز، تم إعلام الملاحظين أن عملية الجمع لن تبدأ قبل صباح يوم الاثنين بالرغم من وصول بعض الموادّ.

و بالرّغم من أنّ الهيئة العليا المستقلّة للانتخابات صرّحت أنّه ستتمّ تهيئة مراكز الجمع بطريقة تمكّن الملاحظين من متابعة العمليّة بشكل مفهوم و واضح، إلّا أنّ 29% من فرق الملاحظة المحلية و الدولية لم يتمكنوا من متابعة العملية كما ينبغي. و بالإضافة لم يكن لبعض العاملين بمراكز الجمع النّيّة في الإجابة على الأسئلة المطروحة من قبل الملاحظين حيث رفض 9 من 20 حالة تمت ملاحظتها. و في حالات أخرى قام العاملين بمركز الجمع بجهود لشرح الإجراءات.

و حين كانت عملية الجمع جارية، قيّم الملاحظون الإجراءات بالجيدة جدا حيث أفاد 89% من ملاحظي مركز كارتر أنّ سير العملية تمّ بطريقة فعّالة ولم يكن هناك رصد لأي تجاوزات أو تدخل في العملية.

لاحظ ملاحظو مركز كارتر تواجد ضئيل للملاحظين المحليين خلال عملية الجمع . ففي 10

حالات لوحظ عدم وجود ممثلي المترشّحين و في 3 مراكز تجميع لم يكن هناك حضور ملاحظين محليين.

الخلفية

تم اعتماد مركز كارتر من قبل الهيئة العليا المستقلة للانتخابات لملاحظة الانتخابات. و قام المركز بنشر 85 ملاحظ الذين قاموا بزيارة 380 مكتب اقتراع إضافة إلى مراكز جمع في كل من ال27 دائرة انتخابية في تونس. و قد ترأست البعثة المناضلة الحقوقية و المحامية بالمحكمة العليا في باكستان، السيدة هينا جيلاني، و المحامية الحقوقية السفيرة أودري قلوفر و الرئيسة التنفيذية و مديرة مركز كارتر السفيرة ماري آن بيترز. و تمثل البعثة أكثر من 26 جنسية.

كان مركز كارتر متواجدا في تونس منذ سنة 2011 وقد لاحظ كلاً من انتخابات المجلس الوطني التأسيسي و عملية صياغة الدستور التي توجت بالمصادقة على الدستور في جانفي 2014. انطلقت بعثة مراقبة الانتخابات في جوان 2014 بنشر 10 ملاحظين على المدى الطويل في كامل أنحاء الجمهورية و فريق رئيسي متكون من خبراء تقنيين متواجدين في المكتب بالعاصمة. سيظل المركز في تونس لملاحظة عملية التجميع النهائية و البت في النزاعات الانتخابية. سيتم أيضاً إرسال بعثة ملاحظة أثناء دورة الإعادة في أواخر شهر ديسمبر.

تهدف بعثة ملاحظة الانتخابات في تونس إلى تقديم تقييم محايد لنوعية المسار الانتخابي و تعزيز مسار شامل لكل التونسيين و دعما للانتقال الديمقراطي. و يقيّم مركز كارتر المسار الانتخابي بتونس بالمقارنة مع الدستور التونسي الجديد و الإطار القانوني الوطني و التزاماتها المتعلقة بالانتخابات الديمقراطية و الواردة في المعاهدات الإقليمية و الدولية.

يرغب المركز شكر المسؤولين التونسيين و أعضاء الأحزاب السياسية و أعضاء المجتمع المدني و الأفراد و ممثلي المجتمع المدني الذين قدموا وقتهم وطاقتهم لتسهيل جهود المركز لمراقبة الانتخابات الرئاسية.

لمتابعة أخبار و مستجدات مركز كارتر بتونس تابعونا على الفايسبوك
www.facebook.com/TCCTunisia

####

"نشر السلام. مكافحة الأمراض. بناء الأمل."
باعتباره منظمة غير حكومية لا تهدف للربح، أسهم مركز كارتر في تحسين حياة الشعوب في أكثر من 70 بلدا من خلال حل للنزاعات؛ وتشجيع الديمقراطية وحقوق الإنسان والفرص الاقتصادية؛ ومكافحة الأمراض؛ وتطوير العناية بالصحة النفسية. وقد قام الرئيس الأمريكي الأسبق، جيمي كارتر، وزوجته روزالين بتأسيس مركز كارتر عام 1982، بمشاركة جامعة إيموري من أجل نشر السلام وتحسين الصحة على مستوى العالم.

زر موقعنا على الواب CarterCenter.org ,تابعنا على تويتر @CarterCenter
تابعنا على الفيس بوك Facebook.com/CarterCenter , تطلع على
قضايانا CarterCenter/Causes.com , شاهدنا على
يوتوب CarterCenter/YouTube.com اضفنا
على جوجل + CarterCenter+/http://google.com

NEWS
THE CARTER CENTER
ONE COPENHILL, ATLANTA, GA 30307

للنشر الفوري

25 نوفمبر 2014

للاتصال: دونالد بيسون (+21621768208) don.bisson@tunisia.cceom.org

للاتصال: صويا اليسون soyia.ellision@emory.edu

تونس تُجري انتخابات رئاسية سلمية و منظّمة تعزيزا للانتقال الديمقراطي

توجّه المواطنون التونسيون لمكاتب الاقتراع للتصويت في انتخابات نزيهة و تنافسية يوم 23 نوفمبر 2014 و ذلك للمشاركة في أول انتخابات رئاسية بعد المصادقة على الدّستور. كما قامت هذه الانتخابات الرّئاسيّة بتعزيز الانتقال الديمقراطي في تونس بعد مرحلة انتقالية طويلة كانت في بعض الأحيان مثيرة للجدل. و تعتبر تونس البلد الوحيد في العالم العربي الذي تمكّن بعد ثورة 2011 من متابعة مسار الإصلاح الديمقراطي بصورة ناجعة و ممنهجة. و في خلال شهر واحد اجرت تونس انتخابات تشريعية و رئاسية ناجحة و منظمة.

و صرحت السفيرة ماري آن بيترز، المديرة التنفيذية لمركز كارتر "أهنئ كافة الشعب التونسي لمشاركته بحماس في هذه الخطوة البارزة في الانتقال الدّيمقراطي للبلاد". و أضافت " جدّد الشعب التونسي إيماننا أنّه عند تضافر الجهود بين المواطنين و الأطراف المعنية بالمسار يمكن اقتلاع الدكتاتورية و تنظيم انتخابات ديمقراطية نابضة"

و في بيان أولي لمركز كارتر الصادر اليوم، أفاد الملاحظون أنه بالرغم من المخاوف الأمنية التي أدّت إلى تعزيز حضور قوات الأمن في كامل الجمهورية يوم الاقتراع، أُجريت الانتخابات في مناخ هادئ و سلمي. كان تقييم ملاحظي مركز كارتر لعملية الاقتراع و العدّ جد إيجابي مع تسجيل عدد قليل من التجاوزات التقنية، فعلى سبيل المثال نذكر عدم إعطاء تعليمات مناسبة للنّاخبين و عدم الانتهاء من تعمير المحاضر قبل فتح مكاتب الاقتراع.

لم تكن عمليّة الجمع موحّدة و شفّافة في كامل مراكز الجمع و لم يتمكّن بعض ملاحظي مركز كارتر من متابعة العمليّة بدقة وذلك نتيجة تهيئة مراكز الجمع بطريقة لم تسمح للملاحظين لمتابعة الإجراءات. يحث مركز كارتر الهيئة العليا المستقلة للانتخابات لاتخاذ الخطوات اللازمة لضمان نفاذ أحسن لكل العمليات في الانتخابات المقبلة، بما في ذلك جولة الإعادة ، ليتمكن الملاحظون من تقييم فعال لكل مراحل العملية الانتخابية.

تتمثل الملاحظات الرئيسية لبعثة مراقبة الانتخابات لمركز كارتر في ما يلي:

- **إدارة الانتخابات:** يثمن المركز عمل الهيئة العليا المستقلة للانتخابات بالأخذ بعين الاعتبار الدّروس المستخلصة من مختلف الأطراف المعنية بعد الانتخابات التشريعية لتصحيح النقائص و للإجابة على المسائل المطروحة. و لكن عرفت العديد من الخطوات الإجرائيّة المنصوص عليها في الإطار القانوني تاخيرا بسبب الآجال الضيقة الفاصلة بين الانتخابات التّشريعيّة و الرّئاسيّة. كما تذّمر بعض المترشّحين للرّئاسيّة معتبرين أنّ الهيئة لم تمارس سلطتها الكاملة لتطبيق القرارات المتعلّقة بالحملة أو منع التجاوزات.
- **تسجيل الناخبين:** مكّن تسجيل النّاخبين الذي أجري في وقت سابق للانتخابات التشريعية و الرّئاسيّة كل مواطن رغب في الاقتراع من التّسجيل. كما قامت الهيئة العليا المستقلّة للانتخابات بعد الانتخابات التشريعية بفتح أسبوع لتمكين النّاخبين المسجّلين الذين لم يجدوا أسماؤهم على قائمات النّاخبين لإعادة إدراج أسمائهم في قائمات الناخبين للمشاركة في الانتخابات الرّئاسيّة. تمّ السّماح بإدراج النّاخبين الذين قاموا بالتسجيل الإرادي فقط في

الانتخابات التشريعية على سجل النّاخبين.

- **الإطار القانوني:** بالرّغم من أنّ الإطار القانوني الخاص بالانتخابات الرّئاسيّة في تونس متواجد في العديد من النّصوص القانونيّة الّا انّه يتماشى عموما مع المعايير الدّوليّة للانتخابات الديمقراطية. لكن هناك بعض الجوانب القانونية القابلة للمراجعة بما في ذلك حرمان أعوان قوات الأمن و الجيش و المواطنين المتواجدين في المؤسسات الصّحيّة و السجّنية من حق الانتخاب. بالإضافة إلى تحديد أطر زمنية مناسبة لمختلف مراحل المسار الانتخابي و القيود المتعلقة بالحملة و سقف الإنفاق.
- **مشاركة الملاحظين و ممثلي المترشحين:** كانت لمنظّمات المجتمع المدني التونسية و الأحزاب السّياسية دورا فعّالا في ملاحظة المسار الانتخابي و ذلك بنشر قرابة 90.000 ملاحظ يوم الاقتراع. و قامت بعض الأحزاب السّياسيّة من التذمّر إذ أنّ الهيئة كانت متأخّرة في منح الاعتمادات لممثّلي المترشّحين بالخارج وهو ما جعل من الصّعب عمليّة نشرهم في الوقت المناسب. كان ممثّلو المترشّحين حاضرين بنسبة 94% بمكاتب الاقتراع التي تم ملاحظتها بينما كانت نسبة الملاحظين 64%.
- **عمليّة تقديم التّرشّحات:** إجمالا، كانت عمليّة تقديم التّرشّحات شاملة و مكّنت العديد من المترشّحين من الترشّح. قامت الهيئة بقبول 27 مترشّح و رفضت 41 ملفّ ترشّح لعدم توفّر الشّروط القانونيّة لتقديم التّرشّحات.
- **مناخ الحملة:** مكّنت الانتخابات الرئاسية الناخبين التونسيين لأول مرة فرصة حقيقية لاختيار مترشح من مجموعة المترشحين و كانت حرية التعبير و حرية الاجتماع مضمونة و مكفولة خلال الحملة. أثّرت الانتخابات التّشريعيّة على إستراتيجية حملات العديد من المترشحين وهو ما أدّى إلى انسحاب 5 مترشّحين من السباق الرئاسي. كما بدأ العديد من المترشّحين حملتهم بشكل جدّي خلال 10 أيّام الأخيرة من فترة الحملة.
- **تثقيف النّاخبين:** و في الانتخابات الرئاسية كانت حملة تثقيف الناخبين للهيئة العليا المستقلة للانتخابات استمرارية لحملة الانتخابات التشريعية. و للأسف، لم تقم الهيئة بدعوة

الأطراف المعنية للقيام بأنشطة توعويّة على أوسع نطاق إذ أنّه كان بالإمكان أن تكون عمليّة التثقيف أكثر فعالية.

- **مشاركة المرأة:** على الرّغم من أنّ هناك امرأة واحدة مترشّحة بين 27 مترشّح للرّئاسة، إلّا أنّ ملاحظة مكاتب الاقتراع من قبل مركز كارتر أثبتت عموما وجود توازن عادل بين الجنسين فيما يخصّ أعضاء المكاتب و الناخبين. و كانت نسبة مشاركة النساء في الملاحظة المحلية حوالي 56% بينما لم تكن المرأة حاضرة كرئيسة مكتب اقتراع إلّا في ربع المكاتب التي تمت ملاحظتها.
- **حل النزاعات الانتخابية:** و على الرغم من الآجال الضيقة لتقديم الاعتراضات و الطّعون المتعلّقة بالترشّح للانتخابات الرّئاسية، تمكنت المحكمة الإداريّة من البتّ في الطّعون في الوقت المناسب. كما أثبتت المحكمة نسقا ثابتاً في النظر في الوقائع و في تأويل القانون بحيادية.
- **الاعتراضات و الطّعون:** يضمن القانون الانتخابي آليّات فعّالة للأطراف المتضررة ويحترم حقهم في المراجعة القضائية. و لكن خلافا لما تحدده المعايير الدولية، لا يخول القانون الناخبين من رفع شكاوى ضد بعض الممارسات الخاطئة أو المخالفات المرتكبة في مكاتب الاقتراع أو الطّعن في نتائج الانتخابات أمام المحاكم.
- **الأمن:** حذّرت وزارة الدّاخليّة من خطر تهديد الإرهاب الذي يهدف لتعطيل الانتخابات. لكن أُجري الاقتراع بدون حوادث كبيرة. ازداد حضور قوات الأمن في الانتخابات الرئاسية و لكن هذا الحضور لم يكن مشوّشا على عملية الاقتراع كما أفاد به ملاحظو مركز كارتر.

تم اعتماد مركز كارتر من قبل الهيئة العليا المستقلة للانتخابات لملاحظة الانتخابات. و قام المركز بنشر 85 ملاحظ الذين قاموا بزيارة 380 مكتب اقتراع إضافة إلى مراكز جمع في كل من ال27 دائرة انتخابية في تونس. و قد ترأست البعثة المناضلة الحقوقية و المحامية بالمحكمة العليا في باكستان، السيدة هينا جيلاني، و المحامية الحقوقية السفيرة أودري قلوفر و الرئيسة التنفيذية و مديرة

مركز كارتر السفيرة ماري آن بيترز. و تمثل البعثة أكثر من 26 جنسية.

كان مركز كارتر متواجدا في تونس منذ سنة 2011 وقد لاحظ كلاً من انتخابات المجلس الوطني التأسيسي و عملية صياغة الدستور التي توجت بالمصادقة على الدستور في جانفي 2014. انطلقت بعثة مراقبة الانتخابات في جوان 2014 بنشر 10 ملاحظين على المدى الطويل في كامل أنحاء الجمهورية و فريق رئيسي متكون من خبراء تقنيين متواجدين في المكتب بالعاصمة. سيظل المركز في تونس لملاحظة عملية التجميع النهائية و البت في النزاعات الانتخابية. سيتم أيضاً إرسال بعثة ملاحظة أثناء دورة الإعادة في أواخر شهر ديسمبر.

تهدف بعثة ملاحظة الانتخابات في تونس إلى تقديم تقييم محايد لنوعية المسار الانتخابي و تعزيز مسار شامل لكل التونسيين و دعما للانتقال الديمقراطي. و يقيّم مركز كارتر المسار الانتخابي بتونس بالمقارنة مع الدستور التونسي الجديد و الإطار القانوني الوطني و التزاماتها المتعلقة بالانتخابات الديمقراطية و الواردة في المعاهدات الإقليمية و الدولية.

يرغب المركز شكر المسؤولين التونسيين و أعضاء الأحزاب السياسية و أعضاء المجتمع المدني و الأفراد و ممثلي المجتمع المدني الذين قدموا وقتهم وطاقتهم لتسهيل جهود المركز لمراقبة الانتخابات الرئاسية.

لمتابعة أخبار و مستجدات مركز كارتر بتونس تابعونا على الفايسبوك
www.facebook.com/TCCTunisia

####

"نشر السلام. مكافحة الأمراض. بناء الأمل."

باعتباره منظمة غير حكومية لا تهدف للربح، أسهم مركز كارتر في تحسين حياة الشعوب في أكثر من 70 بلدا من خلال حل للنزاعات؛ وتشجيع الديمقراطية وحقوق الإنسان والفرص الاقتصادية؛ ومكافحة الأمراض؛ وتطوير العناية بالصحة النفسية. وقد قام الرئيس الأمريكي الأسبق، جيمي كارتر، وزوجته روزالين بتأسيس مركز كارتر عام 1982، بمشاركة جامعة إيموري من أجل نشر

السلام وتحسين الصحة على مستوى العالم.

زر موقعنا على الواب CarterCenter.org ,تابعنا على تويتر CarterCenter@

تابعنا على الفيس بوك Facebook.com/CarterCenter , تطلع على

قضايانا CarterCenter/Causes.com , شاهدنا على

يوتوب CarterCenter/YouTube.com اضفنا

على جوجل + CarterCenter+/http://google.com

NEWS
THE CARTER CENTER
ONE COPENHILL, ATLANTA, GA 30307

للنشر الفوري

16 ديسمبر 2014

للاتصال: تونس، سليمة جعيّط (+21655050959)

selima.djait@tunisia.cceom.org

للاتصال: أطلنطا، صويا اليسون soyia.ellision@emory.edu

مركز كارتر يعلن عن قدوم وفد دولي للدّور الثّاني من الانتخابات الرّئاسية

تونس – أطلق مركز كارتر بعثة دوليّة لملاحظة الدّور الثّاني من الانتخابات الرّئاسيّة المقرّرة يوم 21 ديسمبر 2014.

سيرأس هذه البعثة كل من الوزير الأوّل الأسبق الدكتور عبد الكريم الأرياني من اليمن و الذي شارك في في بعثة الانتخابات التشريعية في تونس في شهر أكتوبر و السّفيرة أودري غلوفر وهي محامية تشتغل دوليّا في مجال حقوق الإنسان من المملكة المتّحدة و التي قامت أيضا بالمشاركة في بعثة الانتخابات الرّئاسيّة في تونس في دورتها الأول في شهر نوفمبر.

أحدث مركز كارتر مكتبا بتونس في جويلية 2011 لمراقبة انتخابات المجلس الوطني التّأسيسي في اكتوبر 2011 و تابع عمليّة صياغة الدّستور و مختلف التطوّرات المتعلّقة بالإطار المؤسّساتي و القانوني و الانتخابي. و قام المركز بنشر 10 ملاحظين على المدى الطّويل و بوضع فريق أساسي

من الخبراء في تونس العاصمة في جويلية 2014 قبل ملاحظة الانتخابات التشريعية في26 أكتوبر و الانتخابات الرّئاسية في 23 نوفمبر. و استنتج مركز كارتر أن كلتا الانتخابات أجريت في مناخ هادئ و كانت منظّمة و شفّافة.

و قرّر مركز كارتر نشر أكثر من 45 ملاحظ على المدى القصير خلال الدّور الثّاني للانتخابات الرّئاسيّة إضافة ل10 ملاحظين على المدى الطّويل الذين راقبوا المسار الانتخابي في تونس منذ فترة تسجيل النّاخبين. و تتكوّن البعثة من ملاحظين من 19 بلد. و ستتابع البعثة العملية الانتخابية بكاملها بما في ذلك الاقتراع و العدّ و الجمع ثمّ ستقوم إصدار بيان أوّلي للاستنتاجات الرّئيسيّة يوم 22 ديسمبر و الذي سيكون موجودا على www.cartercenter.org .

و قد تحصلت بعثة مركز كارتر لملاحظة الانتخابات على الاعتماد من قبل الهيئة العليا المستقلّة للانتخابات. و سيكون تقييم مركز كارتر للمسار الانتخابي مبنيّا على دستور الجمهوريّة التّونسيّة و الإطار القانوني و الوطني و التزاماتها المتعلّقة بالانتخابات الديمقراطية والواردة ضمن القانون العامّ الدّولي و المعاهدات الإقليمية و الدوليّة. و تعمل بعثة مركز كارتر وفقا لإعلان مبادئ الملاحظة الدّوليّة للانتخابات على نحو يتّسم بالحياديّة و المهنيّة.

####

لمتابعة أخبار و مستجدات مركز كارتر بتونس تابعونا على الفايسبوك أ و على الموقع الإلكتروني
www.cartercenter.org/countries/tunisia.html &
www.facebook.com/TCCTunisia

####

"نشر السلام. مكافحة الأمراض. بناء الأمل."

باعتباره منظمة غير حكومية لا تهدف للربح، أسهم مركز كارتر في تحسين حياة الشعوب في أكثر من 70 بلدا من خلال حل للنزاعات؛ وتشجيع الديمقراطية وحقوق الإنسان والفرص الاقتصادية؛ ومكافحة الأمراض؛ وتطوير العناية بالصحة النفسية. وقد قام الرئيس الأمريكي الأسبق، جيمي

كارتر، وزوجته روزالين بتأسيس مركز كارتر عام 1982، بمشاركة جامعة إيموري من أجل نشر السلام وتحسين الصحة على مستوى العالم.

زر موقعنا على الواب CarterCenter.org ,تابعنا على تويتر @CarterCenter

تابعنا على الفيس بوك Facebook.com/CarterCenter , تطلع على

قضايانا CarterCenter/Causes.com , شاهدنا على

يوتوب CarterCenter/YouTube.com اضفنا

على جوجل + CarterCenter+/http://google.com

للنشر الفوري

22 ديسمبر 2014

للاتصال: تونس، دونالد بيسون (21621768208+)

don.bisson@tunisia.cceom.org

للاتصال: أطلنطا، صويا اليسون soyia.ellision@emory.edu

NEWS

THE CARTER CENTER

ONE COPENHILL, ATLANTA, GA 30307

تونس تنتخب رئيسا في عملية انتخابية ناجحة و شفافة

مع الدورة النهائية للانتخابات الرئاسية المجراة في 21 ديسمبر، و كما افادت به تقارير ملاحظي مركز كارتر الى حدود 22 ديسمبر، استكملتّ تونس بنجاح أول انتخابات ديمقراطية في ظل الدستور الجديد. يمثّل انتقال البلاد من نظام استبدادي سقط بعد ثورة سلمية في 14 جانفي 2011 إلى انتخابات شفافة وإنشاء مؤسسات ديمقراطية دائمة، أملا مشرقا في المنطقة لانتقال ناجح وسلمي بعد الثورات العربية. وبمجرد اتمام العملية الانتخابية ينبغي على القادة السياسيين العمل على تعزيز انجازات البلاد و الوفاء بأهداف الثورة و ذلك بتكريس مبادئ الدستور الجديد في التشاريع الوطنية ومعالجة المسائل الاقتصادية والاجتماعية العاجلة.

و قد أفادت السفيرة أودري غلوفر و التي شاركت في رئاسة بعثة مركز كارتر أنّ " تونس مثال يبرهن عمّا يمكن تحقيقه عندما يعمل كل من المواطنين والأحزاب السياسية والمجتمع المدني والمؤسسات معا لتحقيق التفاهم ونقل البلاد إلى الأمام في طريق الديمقراطية". و أضاف رئيس الوزراء اليمني الأسبق الدكتور عبد الكريم الأرياني "نحن نهنئ الشعب التونسي لهذا الإنجاز الرائع،

فقد ولد الربيع العربي في تونس وفيها شبّ و ترعرع و هو اليوم يبلغ رشده."

و على الرئيس الجديد والحكومة الجديدة الآن أن يسرعا لمعالجة القضايا الحرجة التي تواجهها البلاد، بما في ذلك ارتفاع معدل البطالة عند الشباب و ضعف النمو الاقتصادي و المخاوف الأمنية الناجمة عن جوار غير مستقر. و بالرغم من أنّ الحملة الانتخابية للرئاسية كانت في أوقات متوترة و حادة بين المترشحين الاثنين إلّا أنّه ينبغي على الفائز و اثر الاعلان النهائي للنتائج العمل على توحيد البلاد من الانقسامات الجهوية التي بلورتها نتائج كل من الانتخابات التشريعية و الرئاسية. قد تغلّب الشعب التونسي على تحديات جسيمة لتحقيق معالم الديمقراطية، وذلك بفضل ارادته الى الوصول الى التوافق و الوحدة الوطنية. ينبغي على الرئيس الجديد أن يسعى إلى مواصلة هذه الجهود وتعزيز منهج حوكمة شاملة.

تمّ تسجيل أحداث عنف بمنطقة الحامّة بولاية قابس بعد غلق مراكز الاقتراع. قام المتظاهرون بتهديد أعضاء مراكز الاقتراع و الملاحظين. و استجابت الشّرطة الى طلبات المساعدة الموجهة لها. و حسب مصادر في وزارة الدّاخليّة، واجهت تعزيزات قوّات الأمن المتظاهرين الذي كان ردّهم عنيفا. و قد أصيب عدد من الأشخاص في أعمال العنف.

و تختتم العملية الانتخابية بتجميع النتائج و البت في النزاعات الانتخابية والإعلان عن النتائج النهائية من قبل الهيئة العليا المستقلة للانتخابات. و سيستمر الفريق الأساسي و الملاحظون على المدى الطويل لمركز كارتر في تقييم التطورات ما بعد الانتخابات حتى نهاية العملية. وعموما، و على الرّغم من انّ المسار الانتخابي مازال متواصلا الّا انّه يمكن الجزم بانّ الهيئة الانتخابية نظّمت هذه الانتخابات بنجاح و أجرت عملية شاملة في إطار زمني ضيق.

تتمثل الملاحظات الرئيسية لبعثة مراقبة الانتخابات لمركز كارتر في ما يلي:

- **الإدارة الانتخابيّة:** يثمّن مركز كارتر الجهود المبذولة من قبل الهيئة العليا المستقلّة للانتخابات لتحسين إدارة الانتخابات و لضمان الحياديّة و النزاهة الشاملة لموظّفيها. كما قامت الهيئة بتحسين العمليّة في الفترة الفاصلة بين دورتي الانتخابات الرّئاسيّة و ذلك

بتسهيل الاقتراع بالنّسبة للأشخاص ذوي الإعاقة و بتسريع عمليّة نقل الموادّ الحسّاسة الانتخابيّة من مراكز الاقتراع لمراكز التّجميع بالإضافة لاستعمال مسطرة في عمليّة التجميع لاجتناب الأخطاء. لكنّ الهيئة اتّخذت إجراءات مشطّة بهدف حماية حرية اختيار النّاخبين من التّأثير الخارجي عندما أعطت تعليمات لمنع تواجد الملاحظين و ممثّلي الأحزاب وسط ساحات مراكز الاقتراع. و اذ انّ الهيئة العليا المستقلّة للانتخابات لم تعلم بوضوح حول هذا الاجراء الجديد فانّ ذلك خلق بعض الارتباك في صفوف الملاحظين و المسؤولين عن تنفيذ هذا الاجراء في مراكز الاقتراع. ينبغي على الهيئة أن تعتمد طرقا أخرى لحماية النّاخبين من التّأثير الخارجي في مراكز الاقتراع و ذلك دون منع الملاحظين من ممارسة حقّهم.

- **تثقيف النّاخبين:** كما هو الحال في الانتخابات السّابقة، كانت الحملات التّثقيفيّة محتشمة. فعوضا عن بذل الجهود لاستهداف النّاخبين الذين لم يشاركوا في الدّورة الأولى، أبقت الهيئة على نفس وسائل الحملة القديمة و انتظرت الإعلان عن النّتائج النّهائيّة للدّورة الأولى قبل بدء حملة تثقيف النّاخبين في الدّورة الثّانية. كما أنّ منظمات المجتمع المدني التي قامت بحملات حثّت على مشاركة الشّباب في انتخابات الدّورة الثّانية كانت قليلة. ينبغي على الهيئة أن تضاعف جهودها في الانتخابات القادمة لإعلام النّاخبين فيما يخصّ الإجراءات التي ينبغي إتباعها يوم الاقتراع.
- **عمليّة الاقتراع:** أفاد ملاحظو مركز كارتر أنّ أعضاء مكاتب الاقتراع قاموا بتطبيق أغلب الإجراءات بفعّالية في كلّ مراحل عمليّة الاقتراع. و كانت أغلب نقاط الضّعف الملحوظة كالمعتاد تتعلّق بالتّقصير في إعطاء التّعليمات للنّاخبين كما كان الحال بالنّسبة للدّورة الأولى. لم تأثّر هذه النّقائص على قدرة النّاخبين للإدلاء بأصواتهم. وكان التقييم العام للمناخ والعملية الانتخابية خلال غلق مكاتب الاقتراع جيدا جدا أو معقولا في جميع المراكز التي تمت زيارتها. وتمّ تطبيق إجراءات غلق مكاتب الاقتراع كما ينبغي في 23 مكتب من 26 التي تمت ملاحظتها. و في حالات معزولة، لم يقع إتمام إجراءات محاضر غلق مكاتب الاقتراع كما ينبغي. تم تقييم إجراءات عملية العد بأنها جيدة جدا أو معقولة في 22 من 25 مكتب اقتراع تمت زيارته. ونُشرت محاضر النتائج خارج مكاتب الاقتراع كما هو مطلوب

في 24 مكتب الذي تمت ملاحظتها. قام ملاحظو مركز كارتر بزيارة 20 مركز جمع بينما كانت العمليّة سائرّة. يفيد تقييمهم إلى حدّ الان بأنّ العمليّة كانت منظّمة و فعّالة. و كانت عمليّة استلام النّتائج و التّثبّت منها أحسن تنظيما و أكثر فاعليّة بالمقارنة مع الدّورة الأولى للانتخابات. أفاد أغلبيّة الملاحظين بأنّ الهيئة العليا المستقلّة للانتخابات مكنت من متابعة الإجراءات بصورة أفضل من الدّورة الأولى مما خول لهم ملاحظة كلّ مراحل العمليّة بنجاعة. ووصفوا تطبيق الإجراءات و المناخ الانتخابي بالإيجابي لجميع المراكز التي تمّت زيارتها. بالإضافة إلى ذلك، كان العاملون في 19 مركز جمع من جملة 20 التي تمّت زيارتها متعاونين و قدّموا معلومات و أجابوا على الأسئلة. و كان ممثّلو المترشّحين حاضرين و شاركوا في العمليّة في كلّ مراكز الاقتراع التي تمّت زيارتها ما عدا في 3 منها. و لا زالت عمليّة التّجميع مستمرّة.

- **مشاركة الملاحظين و ممثّلي المترشّحين:** اعتمدت منظّمات المجتمع المدني و الأحزاب السّياسيّة عددا كبيرا من الملاحظين. و قد قام المترشّحون النّهائيّون بنشر العديد من الملاحظين في الدّورة الثّانية. 67% من جملة 88 ألف ملاحظ معتمد، كانوا من ممثلي المترشّحين. كان ممثّلو الأحزاب حاضرين في المكاتب ال 282 التي تمّت زيارتها ما عدا عشرة منها. و لم يكن الملاحظون المحليون حاضرون خلال عملية الاقتراع ب 43% من مكاتب الاقتراع التي زارها ملاحظو مركز كارتر. في حين دعّمت السلطات الانتخابية عموما دور الملاحظين المحليين وممثلي المترشّحين، و سهلت وصولهم إلى مراكز الاقتراع، إلّا أنّ التعليمات الأخيرة بمنع الملاحظين و ممثّلي المترشّحين من التّواجد بساحات مراكز الاقتراع تعتبر تضييقا على ملاحظتهم.
- **مناخ الحملة:** تميّزت الحملة الانتخابيّة بمناخ طغى عليه الخطاب الاستقطابي الذي أدّى إلى تصاعد التّوتّرات بين المترشّحين و أنصارهما. و بالرّغم من هذا المناخ فانه لم يبدو مأثّرا على الحملتين ما عدا بعض الحالات المعزولة التي أثّرت على أنشطة فرديّة. و تدخلت كلّ من الهيئة العليا المستقلّة للانتخابات و منظّمات المجتمع المدني و الهيئة العليا المستقلّة للاتّصال السّمعي البصري و النقابة الوطنية للصحفيين التونسيين و الحوار الوطني

لدعوة المترشّحين لتلطيف الخطاب. و على الرّغم من عدم تنظيم مناظرة تلفزية إلّا أنّ قنوات التّلفزة الوطنيّة بثّت حوارا مع كلّ مترشّح خلال الأسبوع الأخير من الانتخابات. و أجرى كلّ من المترشّحين حملات مختلفة. حيث نظّم المترشّح المنصف المرزوقي تجمّعات كبيرة في كامل الجمهوريّة و قدّم نفسه على أساس أنه سدّ منيع ضدّ عودة النّظام القديم. و نظّم المترشّح قائد السبسي تجمّعات أصغر في تونس العاصمة مع فئات مستهدفة من النّاخبين مبرزا نفسه كموحّد لكلّ التونسيّين.

- **تمويل الحملة:** خصّصت الدولة مبلغا محدودا جدّا في نطاق التّمويل العمومي للمترشّحين للدّورة الثّانية بلغ 52.851 دينارا أي 28.00 دولار أمريكي. و أفادت الأطراف المعنيّة في هذا الخصوص أنّ المبلغ كان ضئيلا لإجراء حملة هادفة و فعّالة في كلّ تراب الجمهوريّة. فشل 19 مترشّح في الحصول على أكثر من 3% من الأصوات و هي النّسبة المحدّدة في الدورة الأولى للتمتع بالتّمويل العمومي و هم الآن مُطالبون بإرجاعه. ينبغي مراجعة القرارات المتعلّقة بتمويل الحملة الانتخابية و من ضمنها سقف الإنفاق المنخفض و توحيد القوانين المتعلّقة بالانتخابات في مجلة انتخابية.
- **البتّ في النّزاعات الانتخابيّة:** قام المترشّح المرزوقي بتقديم 8 طعون في نتائج الدّورة الأولى من الانتخابات الرّئاسيّة. و قامت المحكمة الإداريّة بالبتّ في القضايا بسرعة و بفعاليّة و ذلك خلال جلسات يوم غرة ديسمبر كما قامت بالتصريح بالأحكام في نفس اليوم. رفضت المحكمة 7 طعون. أمّا الطّعن الباقي فقد قبل شكلا و رُفض أصلا. كما أقرّت المحكمة بأنّ الانتخابات الرّئاسيّة تُجرى على مستوى دائرة انتخابيّة وطنيّة واحدة لذلك فإنّ الطّعن لا يكون إلّا في خصوص النّتائج الجملية. بالإضافة إلى ذلك، حتّى و إن كان هذا الطّعن ناجحا، فلن يكون مغيرا للنّتائج. كان الفرق في الأصوات بين المترشّحين 200.000 تقريبا و هو عدد يفوق بكثير العدد الأقصى المعني بالطّعن. و استأنف المترشّح المرزوقي قرارات المحكمة أمام الجلسة العامّة القضائية للمحكمة الإدارية إلّا أنّ هذا الاستئناف قد قوُبل بالرّفض.
- **الأمن:** تمت عملية الاقتراع دون حصول أحداث أمنية خطيرة من شأنها أن تمس من العملية

الانتخابية. و قد قلص 124 مركز اقتراع ساعات عملهم لأسباب أمنية. كما تواصلت يوم الاقتراع العمليات العسكرية في غرب القصرين و وفقاً لتقارير ملاحظي مركز كارتر لم يكن حضور قوات الأمن مرهباً و قد تم توزيعها بشكل محكم في هذه المراكز.

برهنت الانتخابات أنّ تونس على الطريق الصحيح نحو مجتمع ديمقراطي. و ينبغي على كل من الرئيس الجديد و النواب و الحكومة القادمة أن يحققوا أهداف الثورة و التطلعات المطروحة أثناء الانتخابات. و على مجلس نواب الشعب الجديد الحفاظ على مبادئ الدستور الجديد من خلال التشاريع الوطنية. كما ينبغي مراجعة الإطار القانوني التونسي الذي يعود معظمه للنظام السابق، لكي يعكس مبادئ حقوق الإنسان المضمنة في الدستور. و على مجلس نوّاب الشعب أن يحدث الهيئات الدائمة التي نصّ عليها الدستور بما في ذلك المحكمة الدستورية والمجلس الأعلى للقضاء خلال الأطر الزمنية المحددة و أن يقوم بإعداد قانون انتخابي لكي ينظم سير الانتخابات المحلية المتوقعة في 2015. ستساعد هذه الخطوات في تعزيز المكاسب الديمقراطية للبلاد التونسية.

يُقرّ مركز كارتر بالانجازات العظيمة التي حقّقها المجلس الوطني التّأسيسي بالمصادقة على الإطار القانوني الذي ينظم إجراء الانتخابات التّشريعيّة و الرّئاسيّة و لإرساء الهيئة العليا المستقلّة للانتخابات كهيئة انتخابيّة دائمة. ينبغي على الهيئة و الأطراف المعنيّة بالانتخابات أن تستفيد من الدّروس المستخلصة من المسار الانتخابي لتحسينه لاحقا و بالرجوع كذلك إلى استشارات جهويّة. و على مجلس نوّاب الشّعب المُنتخب حديثا أن يأخذ بعين الاعتبار توصياتهم في مراجعته للقوانين و التّشريعات الانتخابية. و ينبغي العمل على توحيد هاته التّشريعات في مجلة انتخابية واحدة. و يمثّل ارساء مجلة انتخابية موحّدة جديدة فرصة لتضمينها في قانون أساسي يضمن المساواة في الانتخاب.

ينبغي على مجلس نوّاب الشّعب أن يمضي قدما للنّظر في قوانين تنظّم الانتخابات البلديّة و العمليّات المتصلة بها بما في ذلك إعادة تنظيم السجل الانتخابي. و تُعتبر الانتخابات البلديّة ذات نتائج مؤثرة في الحياة اليومية للمواطنين، وهي لم تُعقد منذ فترة ما قبل الثّورة. ينبغي كذلك على الأطراف المعنيّة بالانتخابات إجراء مراجعة شاملة لقانون و قواعد تمويل الحملة. كما ينبغي أن

تُراجع قرارات و سقف الانفاق بهدف جعلها أكثر واقعية لتمكين المترشّحين من إجراء حملة فعّالة.

ينبغي على الهيئة، كونها هيئة انتخابيّة دائمة، أن تضع استراتيجيّة اتّصال واضحة مع المواطنين والأطراف المعنيّة بالانتخابات. و بالرّغم من أنّ مركز كارتر يشهد عن تعاون و انفتاح مسؤولي الهيئة إلّا أنّه ينبغي على هاته الأخيرة أن تحسّن من شفافيّة عمليّاتها الدّاخليّة خاصّة عمليّة صنع القرار و أن تضاعف جهودها فيما يخصّ عمليّة تثقيف النّاخبين، اذ انّ نسبة مشاركة الشّباب المُسجّلين بدت منخفضة في مراكز الاقتراع التي تمّت مراقبتها. و قد يخشى على هذه الفئة التي كانت في صدارة الثّورة من خطر التّهميش في الشّؤون السّياسيّة و المدنيّة في بلادهم.

الخلفية

تم اعتماد مركز كارتر من قبل الهيئة العليا المستقلة للانتخابات لملاحظة الانتخابات. و قام المركز بنشر 60 ملاحظ الذين قاموا بزيارة 282 مكتب اقتراع إضافة إلى20 مركز جمع. و قد ترأست البعثة المحامية الحقوقية السفيرة أودري قلوفر و رئيس الوزراء اليمني الأسبق الدكتور عبد الكريم الأرياني. و تمثل البعثة أكثر من 19 جنسية.

كان مركز كارتر متواجدا في تونس منذ سنة 2011 وقد لاحظ كلاً من انتخابات المجلس الوطني التأسيسي و عملية صياغة الدستور التي توجت بالمصادقة على الدستور في جانفي 2014. انطلقت بعثة مراقبة الانتخابات في جوان 2014 بنشر 10 ملاحظين على المدى الطويل في كامل أنحاء الجمهورية و فريق رئيسي متكون من خبراء تقنيين متواجدين في المكتب بالعاصمة. و تختتم العملية الانتخابية بتجميع النتائج و البت في النزاعات الانتخابية والإعلان عن النتائج النهائية من قبل الهيئة العليا المستقلة للانتخابات. سيستمر الفريق الأساسي و الملاحظين على المدى الطويل ل مركز كارتر بتقييم التطورات ما بعد الانتخابات حتى نهاية العملية.

تهدف بعثة ملاحظة الانتخابات في تونس إلى تقديم تقييم محايد لنوعية المسار الانتخابي و تعزيز مسار شامل لكل التونسيين و دعما للانتقال الديمقراطي. و يقيّم مركز كارتر المسار الانتخابي بتونس بالمقارنة مع الدستور التونسي الجديد و الإطار القانوني الوطني و التزاماتها المتعلقة بالانتخابات الديمقراطية و الواردة في المعاهدات الإقليمية و الدولية.

تعمل بعثة مراقبة الانتخابات لمركز كارتر وفقا لإعلان مبادئ المراقبة الدولية للانتخابات ومدونة قواعد السلوك التي تم تبنيها في الأمم المتحدة في عام 2005 والتي صادقت عليها الى حد الآن 49 منظمة.

لمتابعة أخبار و مستجدات مركز كارتر بتونس تابعونا على الفايسبوك
www.facebook.com/TCCTunisia

####

"نشر السلام. مكافحة الأمراض. بناء الأمل."
باعتباره منظمة غير حكومية لا تهدف للربح، أسهم مركز كارتر في تحسين حياة الشعوب في أكثر من 70 بلدا من خلال حل للنزاعات؛ وتشجيع الديمقراطية وحقوق الإنسان والفرص الاقتصادية؛ ومكافحة الأمراض؛ وتطوير العناية بالصحة النفسية. وقد قام الرئيس الأمريكي الأسبق، جيمي كارتر، وزوجته روزالين بتأسيس مركز كارتر عام 1982، بمشاركة جامعة إيموري من أجل نشر السلام وتحسين الصحة على مستوى العالم.

زر موقعنا على الواب CarterCenter.org ,تابعنا على تويتر @CarterCenter
تابعنا على الفيس بوك Facebook.com/CarterCenter , تطلع على
قضايانا CarterCenter/Causes.com , شاهدنا على
يوتوب CarterCenter/YouTube.com اضفنا
على جوجل + CarterCenter+/http://google.com

THE
CARTER CENTER

البيان الأولي لمركز كارتر حول الدورة الثانية للانتخابات الرئاسية 2014

22 ديسمبر 2014

هذا البيان هو بيان أولي و سيتم نشر التقرير النهائي بضعة أشهر من نهاية العملية الانتخابية

بيان حول الاستنتاجات و الملاحظات الأولية

الخلفية السياسية

أثبت النّاخبون التّونسيّون التزامهم المتواصل فيما يتعلّق بالانتقال الدّيمقراطي عندما توجّهوا إلى مراكز الاقتراع للانتخابات الرّئاسيّة في دورتها الثّانية وهي ثالث انتخابات تجرى في غضون 3 أشهر. جاءت هذه الانتخابات بعد ثلاث سنوات من الإطاحة بنظام استبدادي و تُعتبر خطوة هامّة من الانتقال الديمقراطي في تونس. و بعد اتمام العملية الانتخابية بنجاح، فان انتخاب كل من رئيس الجمهورية و مجلس نوّاب الشّعب لمدّة خمس سنوات يضع الأسس الأولى في طريق تكريس و احترام الدّستور الجديد و بناء مؤسّسات ديمقراطيّة مستقرّة ذات مشروعية. و قد تغلّب الشعب التونسي على تحديات جسيمة لتحقيق هذه الإنجازات ذات الأهمية البالغة في تعزيز التحول الديمقراطي بالبلاد.

تقدّم المترشّحين الباجي قائد السّبسي و محمد المنصف المرزوقي للدّورة الثّانية بعدما تحصّلا على أكبر نسب من الأصوات في الدّورة الأوّلى من الانتخابات الرّئاسيّة المُجراة يوم 23 نوفمبر ب

39.46% و 33.43% من الأصوات على التوالي.[250] اشتدّ التّوتّر بين المترشّحين و أنصارهما إثر الدّورة الأولى من الانتخابات الرّئاسيّة إذ أنّ كلّ من الطرفين أصدرا بيانات في وسائل الإعلام الوطنية و الأجنبية طغى عليها الخطاب الاستقطابي و التهجم على الخصم. و نتج عنها انقسام و توتّر في المناخ الانتخابي. أثّر هذا المناخ لاحقا على الحملات الانتخابيّة للمترشّحين حيث ألغى المنصف المرزوقي التظاهرات و قلّل في عددها بينما كان قائد السّبسي يتنقل لبعض الأماكن مصحوبا بتعزيزات أمنية كبيرة.

و على الرّغم من أنّه كان من الواضح أنّ الباجي قائد السّبسي و محمد المنصف المرزوقي هما الذان سيخوضان الدّورة الثّانية، إلّا أنّ هذا الأخير توجّه للقضاء بثمانية طعون في نتائج العديد من مكاتب الاقتراع. و بعد أن قامت الجلسة العامّة القضائية للمحكمة الإداريّة برفض طعون المنصف المرزوقي، حدّدت الهيئة العليا المستقلّة للانتخابات موعد الدّورة الثّانية للانتخابات الرّئاسيّة ليوم 21 ديسمبر.

اجتمعت آليّة الوساطة التي عرفت بالحوار الوطني بعد الانتخابات التّشريعيّة للتّفاوض في شروط تشكيل الحكومة المقبلة.[251] اعتبرت هذه المجموعة في قراءتها للدستور أنّ الرّئيس الجديد المنتخب هو الوحيد الذي له صلاحية تكليف مرشّح الحزب المتحصل على أكبر عدد من المقاعد بمجلس نوّاب الشّعب بتعيين رئيس الحكومة و تكوينها. و بالرّغم من هذا الاتفاق السّياسي إلّا أنّ الرّئيس المؤقت محمد المنصف المرزوقي أصرّ على إتباع نصّ الدّستور بحذافيره و قام بدعوة حركة نداء تونس لتعيين رئيس حكومة.[252] و قام الرّئيس المؤقّت في وقت لاحق بسحب طلبه بعد أن تدخّل رئيس حركة النّهضة نيابة عن الحوار الوطني.

---

[250] قرار الهيئة العليا المستقلّة للانتخابات المتعلّق بالتّصريح بالنّتائج النّهائيّة للدّورة الأولى للانتخابات الرّئاسيّة http://www.isie.tn/index.php/fr/elections-presidentielles.html

[251] الحوار الوطني الذي عرف بالرّباعي بقيادة كلّ من الاتّحاد العامّ التّونسي للشّغل و الاتّحاد التّونسي للصّناعة و التّجارة و الصّناعات التقليديّة و الرّابطة التونسيّة للدّفاع عن حقوق الإنسان و الهيئة الوطنيّة للمحامين.

[252] الفصل 89 من الدستور

و قام مجلس نوّاب الشّعب بعقد جلسته الافتتاحية يوم 2 ديسمبر 2014 و انتخب رئيس المجلس بعد يومين. و تحصّل السيد محمد الناصر المترشّح الوحيد لرئاسة المجلس، و هو نائب من نداء تونس و وزير سابق أثناء حكم الرئيس الحبيب بورقيبة، على 176 صوت من مجموع 214 صوت.[253] كما أُنتخب النّائب عن حركة النّهضة السيد عبد الفتّاح مورو كنائب أول لمجلس نوّاب الشّعب ب157 صوت و السيدة فوزيّة بن فضّة من الاتّحاد الوطني الحرّ كنائب ثان ب 150 صوت. و أعلنت حركة نداء تونس أنّها ستتشاور مع الرّباعي قبل تعيين رئيس للحكومة و تشكيلها.

الإطار القانوني

تفيد أفضل الممارسات الدّولية بأنّه ينبغي على الإطار القانوني المنظم للانتخابات أن يكون سهل الوصول للعموم و شفّافا و أن يتناول كل المسائل الأساسيّة المتعلقة بنظام الاقتراع و ذلك سعيا لضمان انتخابات ديمقراطية.[254] يمكن القول أنّ الإطار القانوني للانتخابات الرّئاسيّة في تونس يتماشى عموما مع المعايير الدّوليّة.[255] و لم يطرأ أي تغيير على الإطار القانوني خلال الانتخابات الرّئاسيّة و لم تقم الهيئة بنشر أيّ قرار جديد.

الإدارة الانتخابية

[253] يبلغ العدد الجملي لنوّاب مجلس الشّعب 217.

[254] منظمة الأمن والتعاون في أوروبا / مكتب المؤسسات الديمقراطية وحقوق الإنسان : المبادئ لمراجعة الإطار القانوني للانتخابات ص4

[255] من بينها : العهد الدّولي الخاصّ بالحقوق المدنيّة و السّياسيّة و العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية و اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز و اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة و اتفاقية الأمم المتحدة لمناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية و اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة و الميثاق الأفريقي لحقوق الإنسان والشعوب / تمّت المصادقة عليها في 8 أفريل 2008.

توضّح المصادر التفسيرية للمعاهدات الدولية أنّه ينبغي إرساء هيئة انتخابية مستقلة و ذلك للإشراف على العملية الانتخابية برمتّها وضمان إنصافها ونزاهتها وسيرها وفقا للقوانين المعمول بها و التي تتماشى مع المعاهدات المذكورة.[256] و كما كان الحال بالنّسبة للانتخابات التّشريعيّة و الدّورة الأوّلى من الانتخابات الرّئاسيّة فإنّ الهيئة العليا المستقلّة للانتخابات قد أدارت المسار الانتخابي حتى الآن باستقلالية و حياديّة. و تختتم العملية الانتخابية بتجميع النتائج و البت في النزاعات الانتخابية والإعلان عن النتائج النهائية من قبل الهيئة العليا المستقلة للانتخابات. سيستمر الفريق الأساسي و الملاحظين على المدى الطويل لمركز كارتر في تقييم التطورات ما بعد الانتخابات حتى نهاية العملية.

و قامت الهيئة العليا المستقلّة للانتخابات ببذل الجهود بين دورتي الانتخابات الرّئاسيّة و ذلك قصد التّحسين في الإدارة الانتخابية. و قامت الهيئة بتنظيم سلسلة من حلقات الدّروس المستخلصة مع أهمّ العاملين في الانتخابات و من بينهم أعضاء الهيئات الفرعيّة و مدرّبي أعضاء مراكز الاقتراع و رؤساء و أعضاء مراكز الاقتراع. و قاموا بإدخال العديد من التّغييرات الإجرائيّة قصد تحسين العمليّات الانتخابيّة في الدّور الثّاني تضمّنت تيسير وصول النّاخبين ذوي الإعاقة لمراكز الاقتراع و استعمال مسطرة في عمليّة الجمع لاجتناب الأخطاء عند تدوين الأرقام على جداول النّتائج. كما قامت الهيئة بالتّحدّث مع قوّات الجيش الوطني و ذلك للبحث عن سبل لتسريع عمليّة نقل الموادّ من مراكز الاقتراع لمراكز الجمع تفاديا لما حدث من تأخير في نقل الموادّ الانتخابيّة الحسّاسة في الانتخابات السّابقة. الى يوم 22 ديسمبر تشير تقارير ملاحظي مركز كارتر أن هذه الجهود كانت ناجحة إلى حد كبير.

كما قامت الهيئة العليا المستقلّة للانتخابات بتعزيز جهودها لضمان الحياديّة الشّاملة للمسار الانتخابي يوم الاقتراع و ذلك تخوّفا من التّوتّرات الممكنة في الدّورة الثّانية. و على غرار ما قامت به في الدّورة الأولى قامت الهيئة بتغيير موظفي مراكز الاقتراع الذين كان أداؤهم ضعيفا أو اعتبروا

[256] العهد الدولي للحقوق السياسية و المدنية، التعليق العام 25، فقرة 20

منحازين سياسيا.[257] كما قامت الهيئات الفرعيّة بتعيين موظفي مراكز الاقتراع بمكاتب مختلفة في نفس مراكز الاقتراع.

و اجابة على ما تقدّمت به منظّمات المجتمع المدني و ممثّلي المترشّحين من شكاوى في الدّورة الأولى بما يفيد أنّ مجموعات من النّاس أرادوا التّأثير على النّاخبين في مراكز الاقتراع و في الصّفوف أمام مكاتب الاقتراع ، طلبت الهيئة العليا المستقلّة للانتخابات من رؤساء مراكز الاقتراع بتطبيق القانون و القرارات بصرامة فقد سمحت بحضور ممثّل واحد لكلّ مترشّح في كلّ مكتب اقتراع.[258] بالإضافة إلى ذلك، أعطت الهيئة تعليمات خاصّة لرؤساء مراكز الاقتراع و لقوّات الأمن لمنع محاولات التّأثير على النّاخبين خارج مراكز الاقتراع و الإبلاغ عنها. و بقرب يوم الاقتراع، أصدرت الهيئة تعليمات تمنع الملاحظين و ممثّلي المترشّحين من التّواجد بساحات مراكز الاقتراع و أعطت تعليمات لرؤساء مراكز الاقتراع بفضّ التّجمّعات و بالتّأكّد من أنّ النّاخبين قد غادروا مراكز الاقتراع بعد الإدلاء بأصواتهم.[259] و يبدو أنّ هذا التوجيه تقييدا لا مبرر له لإنجاز أهدافها المعلنة.

و بعد رسالة مفتوحة من العديد من منظّمات المجتمع المدني يوم 4 ديسمبر داعية الهيئة بالتّصريح بالبيانات المتعلّقة بالانتخابات من بينها محاضر جلسات مجلس الهيئة كما هو منصوص عليه بالقانون المحدث للهيئة العليا المستقلّة للانتخابات و بنظامها الدّاخلي، قامت هذه الأخيرة بنشر محاضر اجتماعاتها المنعقدة من يوم 15 ماي ليوم 21 أوت كما نشرت ملخص تدقيق أنظمة تسجيل النّاخبين.[260] لكن تقتصر هذه المعلومات فقط على الشّروط و على قائمة التّدابير التي اتخذتها الهيئة اعتمادا على توصيات وحدة التّدقيق.

---

[257] نتج عن هذا تغيير 1.2% من موظّفي مكاتب الاقتراع و ذلك حوالي 50.000 موظف

[258] و وفقا للهيئة فان المسؤولين عن التّجمّعات داخل مراكز الاقتراع هم ممثّلوا المترشّحين و الملاحظين و النّاخبين. كما تواجد أيضا أناس غير مسموح لهم بمراكز الاقتراع.

[259] استهدفت هذه التّعليمات ممثّلي المترشّحين و الملاحظين المحليّين و النّاخبين و كلّ من ليس له الحقّ بالبقاء لفترة أطول في مراكز الاقتراع.

[260] المنظّمات الموقّعة هي: عتيد، توانسة، تونس تنتخب، المخبر الدّيمقراطي، نواة، مراقبون، الحوكمة المفتوحة، 23ء10، أنا يقظ و البوصلة. انظر: http://www.opengov.tn/fr/lettre-ouverte-aux-membres-de-lisie/

تثقيف الناخبين

ينبغي على عمليّة تسجيل النّاخبين كي تكون فعّالة أن تُصحب بحملات تثقيفيّة، تُمكّن مجتمعا واعيا من ممارسة حقّه في الانتخاب بفعاليّة.[261] و كما هو الحال في الانتخابات السّابقة، كانت الحملات التّثقيفيّة محتشمة. فعوضا عن بذل الجهود لاستهداف النّاخبين الذين لم يشاركوا في الدّورة الأولى، أبقت الهيئة على نفس وسائل الحملة القديمة و انتظرت الإعلان عن النّتائج النّهائيّة قبل بدء حملة تثقيف النّاخبين في الدّورة الثّانية.

بعد الدّورة الأولى من الانتخابات الرّئاسيّة، أصدرت الهيئة العليا المستقلّة للانتخابات بيانات أفادت أنّ نسبة الشباب أقلّ من 21 سنة لم تمثّل إلّا 4.59% من جملة النّاخبين المسجّلين بينما بلغت نسبة الشباب البالغين من العمر أقلّ من 30 سنة بالكاد 20%. و أشار ملاحظو مركز كارتر أن القليل من منظمات المجتمع المدني قد شاركت في أنشطة تثقيف النّاخبين في الفترة الممتدّة بين الدّورة الأولى و الدّورة الثّانية للانتخابات الرئاسية. و القلة من هذه المنظمات التي قامت بحملات في هذه الفترة حثّت على مشاركة الشّباب في انتخابات الدّورة الثّانية للرّئاسيّة.[262]

مناخ الحملة الانتخابية

لترجمة التعبير الحر لإرادة الناخبين عبر حكومة تمثيليّة فمن الضّروري أن يكون كلّ الأحزاب و المترشّحين قادرين على توزيع برامجهم بحرية –مسائلهم السياسيّة و الحلول المقترحة– لناخبيهم خلال الحملة الانتخابية.[263] و كما هو الحال بالنسبة للدّورة الثّانية من الانتخابات الرّئاسيّة، كان المترشّحون قادرون على القيام بحملاتهم الانتخابية بحرّية. و في مناخ توتّر متصاعد بين المترشّحين طغى فيه الخطاب الاستقطابي، اتّخذت الهيئة تدابير لوقف الخطابات التهجّمية و المتوتّرة و أدانت كلّ الخطابات التي من شأنها أن تشكّك في مصداقيّة و نزاهة الانتخابات.

---

[261] اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد، المادّة 13

[262] من بينها: أنا يقظ و الشباب يقرر و انترناشنل انستيتوت اوف ديبايت

[263] المعهد الدولي للديمقراطية ومساعدات الانتخابات، الالتزامات الدولية للانتخابات ، المبادئ العامّة للإطار القانوني ص 214

و عل الرّغم من أنّ الحملة الانتخابية للدّورة الثّانية لم تبدأ رسميّا إلّا يوم 9 ديسمبر، إلّا أنّ كلا المترشّحين استمرّا في الحضور بشكل مكثّف في الأماكن العموميّة خلال الأيّام التي تلت الدّورة الأوّلى خاصّة من خلال ظهورهما في وسائل الإعلام الأجنبيّة. [264] كما كان المترشّحين حاضرين أيضا على الشبكات الاجتماعية و ذلك من خلال إعادة بثّ مقاطع فيديو من حملة الدّورة الأوّلى تبيّن رؤيتين متعارضتين لتونس. [265]

أجرى المترشّح الباجي قائد السّبسي مقابلة يوم 24 نوفمبر مع إذاعة فرنسية حيث وصف الذين صوّتوا للمترشّح محمد المنصف المرزوقي بالإسلاميين و السّلفيين الجهاديين و المنتمين لأحزاب وصفها بالمتطرّفة و العنيفة. [266] أثارت هذه التّعليقات مظاهرات وسط و جنوب البلاد أين يتمتّع هذا الأخير بدعم كبير. [267] كما قامت العديد من الأطراف من بينها رباعي الحوار الوطني و الهيئة العليا المستقلّة للانتخابات و الهيئة العليا المستقلّة للاتّصال السّمعي و البصري و النّقابة الوطنيّة للصّحفيّين التّونسيّين ومنظّمات المجتمع المدني بدعوة كلا المترشّحين للامتناع خلال الحملة عن الخطابات الحادّة. و تواصل الخطاب المتصاعد حتّى البداية الرّسميّة للحملة و إلى حدّ أدنى بين ممثّلي كلا المترشّحين متّهمين بعضهم البعض بالتّسبّب في الانقسام.

[264] في الفترة التي سبقت الحملة الرّسميّة للدور الثّاني، قام المترشّحون باجراء مقابلات في وسائل الإعلام الفرنسيّة المرئيّة و المسموعة مثل فرانس 24، RMC RFI لو موند و لو باريسيان و الجزيرة و لو بوان و جون أفريك

[265] انظر https://www.youtube.com/watch?v=5HiUn_mntPc&list=UUY0NMzgINOyw4AqecyI1TzA الذي بُثّ يوم 20 نوفمبر 2014 و الذي يقوم بتصوير عائلة شاب قد قُتلت في سوريا و أنّ الحلّ هو التّصويت لباجي قائد السّبسي لمكافحة الإرهاب و مقطع اخر https://www.youtube.com/watch?v=B5VSETI2nRw بُثّ يوم 12 نوفمبر يبيّن صور شهداء الثّورة، قتلى و جرحى و يتامى مع صوت الباجي يشكّك في وجود القنّاصة

[266] ، أنظر: https://www.youtube.com/watch?v=W5OP5qQufZA. كانت المظاهرات يوم 27 و 28 و 29 بمدنين و بن قردان و تطاوين و قفصة و قبلّي

[267] قُتل شخص إثر سقوطه من مبنى

و قد أفاد ملاحظو مركز كارتر أنّ كلا المترشّحين كانا مضطران في بعض الحالات لتعديل برنامج حملاتهما الانتخابية نتيجة للتوتّرات.[268] لكن من الظّاهر أنّ التّوتّرات المتصاعدة لم تؤثر على قدرة كلّ مترشّح للقيام بحملته بحرّية.

قدّم المترشّحين حملتين متباينتين. قام المترشّح محمد المنصف المرزوقي بجولة في ولايات الجمهورية ونظّم تجمّعات و تظاهرات في الأماكن العموميّة مثل الأسواق و المساجد و الأماكن الرّياضيّة. و قدّم نفسه على أساس أنّه درع أمام النّظام القديم مدافعا عن الوحدة الوطنيّة و مناصرا لمحاربة الفقر. و قام المترشّح الباجي قائد السّبسي بتجمّعات أصغر و أكثر ودّيّة لا سيما في تونس مستهدفا فئات معيّنة من النّاخبين و وسائل إعلام مختارة. يبدو و أنّ بعض هذه التظاهرات صُمّمت للقطع مع صورة المترشّح النخبوي و لإبراز القائد السبسي كموحّد للتّونسيّين بقطع النّظر عن انتماءاتهم. كما شكّل المترشّح الباجي قائد السّبسي لجان دعم في كامل أنحاء البلاد جمعت بين أحزاب لها نفس التوجه و مجموعات من المجتمع المدني و شخصيّات ممّا جعله يبرز كمترشّح لأكثر من حزب.

عموما، أبرز المترشّحين اهتماما أكبر بذمّ بعضهما الآخر عوضا عن الاهتمام ببرامجهما. أعلن المترشّح الباجي قائد السّبسي عن برنامجه الانتخابي 6 أيّام قبل يوم الاقتراع. و تضمّن برامج الأحزاب السّياسيّة التي أعلنت دعمها له و التي تضمّنت تدابير ثمانية تهمّ المسائل الاقتصاديّة و الاجتماعية و الدبلوماسية و الأمن. [269] كما عرّف المترشّح محمد المنصف المرزوقي مرّة أخرى ببرنامجه الانتخابي للدورة الأولى والذي كان هدفه القضاء عل الفقر و تحسين المناخ الأمني بتونس و إرساء إصلاحات للتّعليم.

---

[268] مثلا في ولاية قبلي، طُلب من أنصار المترشّح باجي قائد السّبسي بتجنّب بعض الأماكن خوفا من المواجهة و عندما قام المترشح المرزوقي بحملته الانتخابية في سليانة كان في لقائه مجموعة من المتظاهرين الذين حاولوا رمي أشياء على الرّئيس الحالي. كما اختار المترشّح المرزوقي إلغاء زيارته لماطر إثر الإشاعات التي تقول أنّ أنصار السّبسي متجمّعون للتظاهر ضدّه.

[269] شمل هذا: خطّة تنمية خاصّة للمناطق الحدوديّة، محاربة التّلوّث و خطّة/سياسة التّعامل مع النّفايات و دعم مالي إضافي للطلّاب و إلغاء الطابع الجبائي بالنّسبة للمسافرين من المغرب العربي و مراجعة قانون استهلاك المخدّرات و دعوة ل25% من تمثيل الشباب و المرأة في الحكومة الجديدة و مشروع قانون لتمكين القرين من التّمتّع بضريبة خاصّة لتوريد السيارات.

و منذ البداية، دعا محمد المنصف المرزوقي خصمه لمناظرة تلفزيّة فرفض الباجي قائد السّبسي هذه الدّعوة. و لكن قرّر الطّرفان إجراء مقابلات منفصلة وقع بثّها على القنوات الوطنية الأولى و الثانية في الأيّام الأخيرة للحملة.

و أعلن المترشّحون الخاسرون عن دعمهم لأحد من المترشّحين المتبقيين في السباق إثر الدورة الأولى. أعلن السيد عبد الرؤوف العيّادي عن حركة وفاء في بيان واضح دعمه للمترشّح محمد المنصف المرزوقي بينما أعلن المترشّحون المستقلّون السيد منذر الزّنايدي و السيد مصطفى كمال النّابلي بالإضافة إلى السيد سليم الرّياحي من الإتّحاد الوطني الحرّ عن دعمهم للمترشّح الباجي قائد السّبسي. كما تلقّى هذا الأخير دعما من مترشّحين مستقلّين آخرين و 7 أحزاب أخرى أسبوعا قبل يوم الاقتراع وشكّلوا "لجنة دعم" في صالحه.[270] كما واصل المترشّح محمد المنصف المرزوقي بنيل دعم العديد من الأحزاب التي دعمته في الدّورة الأولى من الانتخابات.[271]

بعض الأحزاب و المترشّحين للانتخابات الرّئاسية لم يطلبوا من أنصارهم التّصويت لأحد من المترشّحين.[272] طلب الناطق الرسمي للجبهة الشّعبيّة و المترشّح السّابق للانتخابات الرّئاسية حمّة الهمّامي الذي تحصّل على 7.82 ٪ من الأصوات في الدورة الأولى من أنصاره الامتناع عن التّصويت للمترشّح محمد المنصف المرزوقي بدون دعم المترشّح الباجي قائد السّبسي . و لكن خلال الأيّام الأخيرة للحملة جدّد حمة الهمامي دعوته لعدم التصويت للمترشّح المرزوقي لكن دعا أنصاره للتصويت للمترشّح الباجي قائد السبسي أو التصويت بورقة بيضاء. أمّا عن حركة النّهضة التي تحصّلت على ثاني أكبر عدد مقاعد بمجلس نوّاب الشّعب فبالرّغم من دعوات المترشّح المرزوقي أنه ينبغي أن لا تظلّ في الحياد، قرّرت مرّة أخرى عدم دعم أيّ مترشّح وترك الحرية

---

[270] و شملت: الجبهة الوطنيّة للانقاذ، المسار، المبادرة، الحزب الوطني الحرّ، آفاق تونس، حزب العمل الوطني الدّيمقراطي و المبادرة. كما تضمّنت هذه اللّجنة المترشّحين المستقلّين للدّورة الأولى مثل كمال مصطفى النّابلي و سمير العبدلي و علي شورابي و شخصيّات تنتمي لأحزاب أخرى مثل الطيب هويدي من الجمهوري.

[271] التحالف الديقمراطي و المؤتمر من أجل الجمهوريّة و حزب التنمية و الإصلاح و الحركة الوطنية للعدالة و التنمية و حزب البناء الوطني.

[272] كان هذا هو الحال بالنّسبة للسيد الهاشمي الحامدي الذي ترك الاختيار النّهائي لأنصاره لانتخاب المترشّح الذي سيقوم بالدفاع عن قيم ثورة 17 ديسمبر.

لأنصارها لاختيار المترشّح الأنسب لدور الرّئيس.[273] استباقا لهذا الاعلان، صرّح الأمين العام السابق لحركة النهضة و الوزير الأول الأسبق السيد حمادي الجبالي أنه استقال عن حزبه في 12 ديسمبر ممهّدا الطّريق لتبلور انقسام في صفوف ناخبي حركة النهضة كما تدلّ عليه الدّعوات المتتالية لاثنين من قادة النهضة للتصويت للمترشّح المنصف المرزوقي.[274]

اتخذ مجلس الهيئة العليا المستقلة للانتخابات الإجراءات اللّازمة للتّشجيع على مناخ سليم في الحملة الانتخابيّة و ذلك وعيا منه بضرورة تفادي العنف و اقتناعا منه بأنّ صلاحيّته الأولى هي ضمان شفافيّة و مصداقيّة الانتخابات. و بالإضافة إلى تعليمات الهيئة لرؤساء مراكز الاقتراع لمنع التجمعات الكبيرة في محيط مراكز الاقتراع، اتّخذت الهيئة أيضا تدابيرا لتهدئة الخطاب بين المترشّحين مذكّرة تعهّدهما بميثاق شرف مُمضى في جويلية لضمان انتخابات ديمقراطية و حرّة و تعدّديّة و نزيهة و شفّافة. و حذّرت الهيئة المترشّح محمد المنصف المرزوقي من الإدلاء بتصريحات من شأنها أن تشكّك من نزاهة المسار الانتخابي مثل ما فعل خلال تجمّع في حملته الانتخابيّة أين صرّح أنّ منافسه لن يتمكّن من الفوز بدون تدليس. و في هذا السياق أمرت الهيئة بإزالة لافتات وضعتها شركة إعلانات و التي تشير سلبا إلى السنوات الثلاث من فترة الحكم الانتقالي. اعتبرت الهيئة أنّ هاته اللّافتات تدخل في نطاق حملة متخفية من شأنها أن تخلّ بالنّظام العامّ و بالانتخابات.[275]

تمويل الحملة الانتخابية

[273] انظر : http://www.tap.info.tn/en/index.php/politics2/presidential-elections/23321-ennahdha-does-not-endorse-any-candidate-for-the-presidential-runoff.

[274] انظر : http://www.businessnews.com.tn/Habib-Ellouze-et-Sadok-Chourou-pr%C3%83%C2%A9parent-l%C3%82%E2%80%99explosion-de-la-cocotte-d%C3%82%E2%80%99Ennahdha,520,51982,3.

[275] كانت هاته اللّافتات موجودة بتونس تحمل شعار "الفقر المؤقّت" و "الرّشّ المؤقّت" و "الوسخ المؤقّت" و العنف المؤقّت" و "الغلاء المؤقّت".

القانون الانتخابي يسمح فعلا بالحصول على التمويل العمومي و التمويل الخاص، أو الاثنين معا إلا أنّه ينبغي أن يضمن الإنصاف بين جميع الأحزاب السياسية و المترشحين فيما يتعلق بتمويل الحملة ونفقاتها.[276] و كما هو الحال بالنّسبة للانتخابات التّشريعيّة، أعرب بعض من وقع الحديث معهم في مكاتب الحملات و من بين منظمات المجتمع المدني عن قلقهم بشأن انخفاض سقف التمويل العمومي وسقف الإنفاق الإجمالي بالنسبة للمترشّح لتمكينه من شنّ حملة فعّالة تشمل كامل تراب الجمهورية.

و وفقا للقرار المتعلّق بتمويل الحملة بالنّسبة للانتخابات الرّئاسية، يتمّ توزيع التّمويل العمومي بالنّسبة للدّورة الثانية بصفة عادلة على أساس عدد النّاخبين المسجّلين بقيمة 10 دنانير لكلّ 1000 ناخب. ويبلغ التّمويل العمومي بالنّسبة لكلّ مترشّح للدّورة الثّانية 52.851 دينارا أي 28.000 دولارا و يبلغ سقف جملة الإنفاق لكلّ مترشّح 528.513 دينارا أي 284.400 دولارا.

و تحصّل 5 مترشّحين فقط من جملة 27 تقدّموا للدّورة الأولى من الانتخابات الرّئاسية على أكثر من 3% من الأصوات و بالتّالي، استنادا إلى الفصل 78 من القانون الانتخابي، يحقّ لهم الاستفادة من مبلغ التّمويل العمومي كاملا. من بين 22 مترشّح المتبقّين، لم يطلب 3 مترشحين التمويل العمومي بينما وجب على 19 الباقين إرجاع المنحة العموميّة المتحصّل عليها. [277]

الملاحظون المحليون و ملاحظو المترشحين

تعترف المعاهدات الإقليمية بأن مشاركة الملاحظين المحليين يؤدي إلى تعزيز جميع جوانب العملية الانتخابية، كما تفيد ممارسات الدول المدوّنة الى أنّ نفاذ المترشحين و ممثليهم إلى رصد جميع جوانب العملية الانتخابية يجب أن يكون مضمونا.[278] أفادت منظمات المجتمع المدني في تقاريرها

---

[276] أمانة الكومنولث، الدليل المرجعي لمراقبة الانتخابات ، صفحة 24.

[277] و تضمّنت قائمة المترشّحين الذين لم يطلبوا التمويل العمومي: مترشّح الحركة الدّستورية عبد الرّحيم الزّواري، و مترشّح التّحالف الدّيمقراطي محمّد الحامدي و صوت الشّعب العربي نصرة.

[278] المادة 19–22 من الميثاق الأفريقي للديمقراطية والانتخابات والحكم ؛ الفقرة 2 من المادة 1 من اتفاقية رابطة الدول المستقلة بشأن معايير الانتخابات الديمقراطية رابطة الدول المستقلة ؛ الفقرة 8 من وثيقة كوبنهاجن منظمة الأمن والتعاون في

أنّ الدورة الأولى من الانتخابات الرئاسية أجريت دون مشاكل كبرى و أنّ أداء الإدارة الانتخابية كان أفضل مما كان عليه في الانتخابات التشريعية.[279]

قامت العديد من منظمات المجتمع المدني بما في ذلك منظمة عتيد و شبكة مراقبون مبادرات ضد استخدام العنف في الحملة الانتخابية للدورة الثانية من الانتخابات الرئاسية. و قد قامت بتوزيع ملصقات وبتنظيم اجتماعات بين ممثلي المترشّحين في عدة مناطق في أنحاء الجمهورية. وفي يوم 16 ديسمبر، عقدت خمس منظمات من المجتمع المدني ممن قامت بملاحظة الدورة الأولى مؤتمرا صحفيا لتقديم توصيات و ذلك بناءا على ملاحظاتهم للإدارة الانتخابية و للمترشّحين و للناخبين و لوسائل الإعلام بهدف ضمان عملية سلسة وهادئة في يوم الاقتراع.[280]

و على غرار الجولتين السابقتين من الانتخابات، قامت منظمات المجتمع المدني بنشر عدد كبير من الملاحظين فاق 29.000 ملاحظ. و قد أفادت الهيئة العليا المستقلة للانتخابات أنه تمّ اعتماد ما يقارب 59.000 ممثل للمترشّحين الاثنين في الدورة الثانية.[281] و لا يحتاج ممثلي المترشّحين الاثنين المتحصّلين على اعتماد منذ الدورة الأولى إلى إعادة طلب اعتماد جديد لملاحظة الدورة الثانية من الانتخابات الرئاسية.

في حين دعّمت السلطات الانتخابية عموما دور الملاحظين المحليين وممثلي المترشّحين، وتسهيل وصولهم إلى مراكز الاقتراع، إلّا أنّ التعليمات الأخيرة بمنع الملاحظين و ممثّلي المترشّحين من التّواجد بساحات مراكز الاقتراع يعتبر تضييقا على ملاحظتهم لمناخ الاقتراع بشكل عام. وكانت

أوروبا ؛ المادة 23-25 من الميثاق الديمقراطي للبلدان الأمريكية لمنظمة الدول الأمريكية ؛ المادة 5 من إعلان الأمم المتحدة للقضاء علي جميع أشكال التمييز العنصري ؛ المادة 9 من اتفاقية الأمم المتحدة لحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة .

[279] من بين هذه المنظمات: شبكة مراقبون و منظمة عتيد و ائتلاف أوفياء. و من جانبه، أشار مرصد شاهد لانتهاكات متعددة و ذلك تسهيلا من ضعف الهيئة والقيود المفروضة على مراقبيه.

[280] شملت الخمس منظمات كل من مركز دراسة الإسلام و الديمقراطية (مداد) و شبكة مراقبون و ائتلاف أوفياء و مرصد شاهد و شباب بلا حدود. و كان من المقرر في البداية أنّ تكون منظمة عتيد جزءا من هذه المبادرة إلا أنّ رئيس منظمة عتيد قرّر عدم الانضمام بدعوى أن واحدة من منظمات المجتمع المدني لم تكن محايدة.

[281] و صرحت الهيئة العليا المستقلة للانتخابات أنه تمّ اعتماد 27.869 ممثلا عن المترشّح الباجي قائد السبسي و 31.054 ممثلا عن المترشّح محمد المنصف المرزوقي.

المنظمات المختصة في ملاحظة الانتخابات قد انتقدت هذه التعليمات و عبّرت عن مخاوف من أن ذلك تقليص لتحركاتهم و مس من الشفافية العامة للانتخابات.

فرضت الهيئة العليا المستقلّة للاتصال السّمعي و البصري عقوبات على خمس وسائل إعلام سمعي بصري بين دورتيْ الانتخابات الرّئاسيّة من بينها إذاعتي شمس أف أم و موزاييك أف أم و 3 قنوات تلفزيّة وهي المتوسّط و تونسنا و نسمة. فُرضت عقوبات بقيمة 20 ألف دينار على كلّ من موزاييك أف أم و المتوسّط يوم 5 ديسمبر لبثّها معلومات عن استطلاعات الرّأي كما فرضت الهيئة العليا المستقلّة للاتصال السّمعي و البصري عقوبة بقيمة 10 ألاف دينار على قناة نسمة لبثّها تقريرا يوم 17 ديسمبر حول المترشح الباجي قائد السّبسي وهو ما اعتبرته إشهارا سياسيا.

البت في النزاعات الانتخابية

يتم تحديد مصداقية العملية الانتخابية إلى حد كبير بالرجوع الى قدرة الدولة على حل النزاعات الانتخابية على نحو فعال. و لا ينبغي أن تعتبر الطعون في نتائج الانتخابات أو في العملية الانتخابية كعلامة ضعف للنظام الانتخابي و إنما علامة على مرونته.[282]

و في اليوم الأخير من انقضاء الآجال القانونية للطعن، قدّم المترشّح محمد المنصف المرزوقي 8 طعون في نتائج الانتخابات الرئاسية في دورتها الأولى. و تتمثل هذه الطعون في تجاوزات رصدت في مراكز اقتراع مختلفة بما في ذلك تونس 1 و 2 و بنزرت و سليانة و نابل 1 و سوسة و بن عروس. و بالإضافة إلى ذلك، قدّم رئيس حزب "الله عزّ و جل" طعنا ضد المتسابقين الاثنين الأولين و ضد الهيئة العليا المستقلة للانتخابات زاعما أنّ هاذين المترشحين لم يحصلا على ما يكفي من الأصوات للمشاركة في دورة الإعادة و أنهما لم يقدما أي برامج سياسية. و بما أن الطاعن ليس

[282] العهد الدّولي الخاصّ بالحقوق المدنيّة و السّياسيّة، المادة 26

مترشّحا في الانتخابات الرئاسية قضت المحكمة بعدم قبول الدعوى لعدم توفر الصفة لديه لتقديم طعن في نتائج الانتخابات وذلك بموجب الفصل 145 من القانون الانتخابي.

عملت الدوائر الاستئنافية للمحكمة الإدارية للبت في الطعون المقدمة لها بجهد يستحق الثناء و ذلك حرصا منها على إجراء مسار انتخابي فعّال و سريع. عقدت المحكمة جلسات مرافعة في غرة ديسمبر وصرّحت بالحكم في نفس اليوم. و قد رفضت المحكمة سبعة من الطعون الثمانية المقدّمة من قبل الرئيس الحالي على أساس أنها طلبت إلغاءا جزئيا للنتائج في مراكز اقتراع محددة. وقد علّلت المحكمة حكمها بالرجوع إلى أنّ الانتخابات الرئاسية تُجرى في دائرة وطنية واحدة و أنّه يجب الطعن في النتائج برمّتها كي يكون الطعن مقبولا. و علاوة على ذلك، لم يكن لدى المترشّح محمد المنصف المرزوقي أي مصلحة في السعي إلى إلغاء النتائج، حيث أنّه كان قد أشار إلى نيته في المشاركة في الدورة الثانية، وحتى و لو كانت الطعون مقبولة فانّها لم تكن لتغير النتيجة.

و قد تم القبول شكلا بطعن واحد من الطعون المقدمة من المترشّح محمد المنصف المرزوقي و رفضه أصلا. و يتمثّل الطعن في طلب إلغاء النتائج التي تم الحصول عليها على المستوى الوطني من قبل المترشّح الباجي قائد السبسي. و لكن وجدت المحكمة أن التجاوزات المذكورة لن تكون لها تأثير كبير على النتائج حيث أنّ الفارق في الأصوات على المستوى الوطني بين المترشّحين الاثنين كان تقريبا 200.000 صوتا ويبلغ عدد الأصوات في مكاتب الاقتراع المعنية حوالي 64.166 صوتا. و قام المترشّح محمد المنصف المرزوقي بالطعن في الأحكام الصادرة عن الدوائر الاستئنافية أمام الجلسة العامة القضائية للمحكمة الإدارية و لكن رُفضت هذه الطعون يوم 7 ديسمبر.

وأفاد رئيس الهيئة العليا المستقلة للانتخابات أنّ الهيئة أحالت 113 جريمة انتخابية كانت قد ارتكبت خلال دورتي الانتخابات الرئاسية إلى النيابة العمومية. و كانت أغلبية الانتهاكات المسجلة متصلة بفترة الصمت الانتخابي و الحملات غير القانونية. و قد ذكر أيضا أن الانتهاكات لم تؤثر في نتائج الدورة الأولى لأنها حالات معزولة في غالب الأحيان تمثّلت إما في عنف تجاه أعضاء مراكز الاقتراع أو في حملات غير قانونية ومحاولات للتأثير على الناخبين خلال فترة الصمت الانتخابي.

فرضت الهيئة العليا المستقلّة للاتّصال السّمعي و البصري عقوبات على خمس وسائل اعلام بين دورتي الانتخابات الرّئاسيّة من بينها إذاعتي شمس أف أم و موزاييك أف أم و 3 قنوات تلفزيّة وهي المتوسط و تونسنا و نسمة. فرضت الهيئة العليا المستقلّة للاتّصال السّمعي و البصري على موزاييك أف أم و المتوسّط عقوبة قدرها 20 ألف دينار يوم 5 ديسمبر و ذلك لبثّ معلومات حول استطلاع للرّأي. كما فرضت عقوبة على قناة نسمة بقيمة 10 ألاف دينار بعد بثّ تقرير حول المترشّح الباجي قائد السّبسي يوم 17 ديسمبر و هو ما اعتبرته إشهارا سياسي.

يوم الاقتراع

الهدف الأساسي من الاقتراع هو ضمان ممارسة حق التصويت عن طريق الاقتراع السري، أو ما يعادله من إجراء يحترم الحرية و السّرية، و ذلك تكريسا للتعبير الحر عن إرادة الناخبين.[283]

الافتتاح و التصويت

وصف ملاحظو مركز كارتر عملية افتتاح مكاتب الاقتراع بالهادئة و المنظّمة و وصفوا المناخ والعملية الانتخابية بالايجابيين بصفة عامة في جملة المكاتب التي تمت زيارتها. و اعتبروا أن المناخ كان جيّدا إجمالا و معقولا في كل الحالات. و كما كان الحال في الدّورة الأولى، أفاد العديد من الملاحظين أنّ إجراءات إتمام تعمير محاضر الاقتراع لم يتم اتّباعها كما ينبغي.

أشار ملاحظو مركز كارتر أنّ كلّ مراكز الاقتراع فتحت في الوقت كما أفادوا بأنّ حضور قوّات الأمن داخل مراكز الاقتراع في عمليّة الافتتاح كان مكثّفا مقارنة بالدّورة الأولى، ولكن لم تتضمّن تقاريرهم اي ملاحظة تفيد وجود تدخّل في العمليّة بأيّة حال. كان هناك على الأقلّ ممثّل مترشّح في الافتتاح في كلّ مكاتب الاقتراع التي تمّت ملاحظتها بينما كان حضور الملاحظين المحليّين جزئيا.

أمّا فيما يتعلّق بعمليّة الاقتراع، فقد اعتبر ملاحظو مركز كارتر أنّ عمليّة الاقتراع أُجريت في مناخ هادئ و بدون أيّ اضطرابات في كامل الجمهورية. كما كان تقييمهم لتطبيق الإجراءات خلال عمليّة

[283] العهد الدّولي الخاصّ بالحقوق المدنيّة و السّياسيّة، المادة 25. الالتزامات الدولية للانتخابات: مبادئ توجيهية بشأن الأطر القانونية 2014 للمعهد الدولي للديمقراطية والمساعدة الانتخابية، صفحة 238

الاقتراع جيّد جدّا أو معقولا في كلّ مكاتب الاقتراع التي تمت زيارتها و التي يبلغ عددها 282 مكتب اقتراع. و تمّ اغلاق الصّناديق بشكل صحيح و كان النّاخبون قادرون على الإدلاء بأصواتهم بسرّية و لم تتمّ ملاحظة أيّ مخالفة للنّاخبين.

و على غرار الدّورة الأولى فإنّ أغلب نقاط الضّعف الملحوظة كالمعتاد تتعلّق بالتّقصير في إعطاء التّعليمات للنّاخبين عند توزيع ورقة التصويت. لم تأثّر هذه النّقائص على قدرة النّاخبين للإدلاء بأصواتهم. كما كان تقييم الملاحظين بالنّسبة لفهم النّاخب جيّدا ب98% من مكاتب الاقتراع التي تمّت زيارتها.

و طبّق أغلب رؤساء مراكز الاقتراع في الأماكن التي تمت زيارتها، تعليمات الهيئة مانعين النّاس من التواجد في السّاحات. غير أنّه نتج عن هذه التّعليمات التباس في بعض المراكز حيث لم يكن واضحا إن كانت هذه التعليمات تنطبق على كلّ من الملاحظين الدّوليّين و المحلّيين بالإضافة إلى أنّها لم تكن موحّدة بكلّ المراكز التي تمّت زيارتها.

كان ممثّلو المترشحين حاضرين بكلّ المكاتب التي تمّت ملاحظتها ما عدا في 9 مكاتب فقط. كانت نسبة ممثّلي المترشّح الباجي قائد السّبسي 86 % في كلّ المكاتب التي تمّت مراقبتها بينما كانت نسبة ممثّلي المترشّح المنصف المرزوقي 80%. كما أفاد ملاحظو مركز كارتر أن نسبة مشاركة الملاحظين المحليين منخفضة بالمقارنة مع الدّورة الأولى و لاحظوا غيابهم في 43% من المكاتب التي وقعت زيارتها.

كما افاد ملاحظو مركز كارتر ان 16% من المكاتب التي زاروها لم تكن سهلة الوصول لذوي الإعاقة إذ كان معظمها يتضمن درجا على مستوى المدخل و تفتقر لمنحدر أو مدخل بديل.

غلق مكاتب الاقتراع و العد

التقييم العام للمناخ والعملية الانتخابية خلال غلق مكاتب الاقتراع وصف بجيد جدا أو معقول في جميع المراكز التي تمت زيارتها. و تمّ تطبيق إجراءات غلق مكاتب الاقتراع كما ينبغي في 23

مكتب من 26 مكتب التي تمت ملاحظتها. و في حالات معزولة، لم يقع إتمام إجراءات محاضر غلق مكاتب الاقتراع كما ينبغي. وكان ممثلو المترشحين موجودين في جميع مكاتب الاقتراع التي تمت ملاحظتها. وأفاد ملاحظو مركز كارتر أنه سُمح لهم بالنفاذ إلى كامل العملية.

تم تقييم إجراءات عملية العد بأنها جيدة جدا أو معقولة في 22 من 25 مكتب اقتراع تمت زيارته. قيّم الملاحظون سلبا ثلاث نقاط و هي ناتجة عن غياب الشفافية في عملية العد والفشل في الاتفاق على ما هي الورقة الملغاة. ونُشرت محاضر النتائج خارج مكاتب الاقتراع كما هو مطلوب في 24 مكتب الذي تمت ملاحظتها.

تجميع الاصوات

قام ملاحظو مركز كارتر بزيارة 20 مركز جمع بينما كانت العمليّة سائرّة. يفيد تقييمهم إلى حدّ الان بأنّ العمليّة كانت منظّمة و فعّالة. و كانت عمليّة استلام النّتائج و التّثبّت منها أحسن تنظيما و أكثر فاعليّة بالمقارنة مع الدّورة الأولى للانتخابات. أفاد أغلبيّة الملاحظين بأنّ الهيئة العليا المستقلّة للانتخابات مكنت من متابعة الإجراءات بصورة أفضل من الدّورة الأولى مما خول لهم ملاحظة كلّ مراحل العمليّة بنجاعة. ووصفوا تطبيق الإجراءات و المناخ الانتخابي بالإيجابي لجميع المراكز التي تمّت زيارتها. بالإضافة إلى ذلك، كان العاملون في 19 مركز جمع من جملة 20 التي تمّت زيارتها متعاونين و قدّموا معلومات و أجابوا على الأسئلة. و كان ممثّلو المترشّحين حاضرين و شاركوا في العمليّة في كلّ مراكز الاقتراع التي تمّت زيارتها ما عدى في 3 منها. و لا زالت عملية التجميع سائرة.

الخلفية

تم اعتماد مركز كارتر من قبل الهيئة العليا المستقلة للانتخابات لملاحظة الانتخابات. و قام المركز بنشر 60 ملاحظ الذين قاموا بزيارة 282 مكتب اقتراع إضافة إلى 20 مركز جمع. و قد ترأست البعثة المحامية الحقوقية السفيرة أودري قلوفر و الوزير الأوّل الأسبق الدكتور عبد الكريم الأرياني من اليمن. و تمثل البعثة أكثر من 19 جنسية.

كان مركز كارتر متواجدا في تونس منذ سنة 2011 وقد لاحظ كلاً من انتخابات المجلس الوطني التأسيسي و عملية صياغة الدستور التي توجت بالمصادقة على الدستور في جانفي 2014. انطلقت بعثة مراقبة الانتخابات في جوان 2014 بنشر 10 ملاحظين على المدى الطويل في كامل أنحاء الجمهورية و فريق رئيسي متكون من خبراء تقنيين متواجدين في المكتب بالعاصمة. و تختتم العملية الانتخابية بتجميع النتائج و البت في النزاعات الانتخابية والإعلان عن النتائج النهائية من قبل الهيئة العليا المستقلة للانتخابات. سيستمر الفريق الأساسي و الملاحظين على المدى الطويل لمركز كارتر في تقييم التطورات ما بعد الانتخابات حتى نهاية العملية.

تهدف بعثة ملاحظة الانتخابات في تونس إلى تقديم تقييم محايد لنوعية المسار الانتخابي و تعزيز مسار شامل لكل التونسيين و دعما للانتقال الديمقراطي. و يقيّم مركز كارتر المسار الانتخابي بتونس بالمقارنة مع الدستور التونسي الجديد و الإطار القانوني الوطني و التزاماتها المتعلقة بالانتخابات الديمقراطية و الواردة في المعاهدات الإقليمية و الدولية.

يرغب المركز شكر المسؤولين التونسيين و أعضاء الأحزاب السياسية و أعضاء المجتمع المدني و الأفراد و ممثلي المجتمع المدني الذين قدموا وقتهم وطاقتهم و دعمهم لتسهيل جهود المركز لمراقبة الانتخابات الرئاسية.

تعمل بعثة مراقبة الانتخابات لمركز كارتر وفقا لإعلان مبادئ المراقبة الدولية للانتخابات ومدونة قواعد السلوك التي تم تبنيها في الأمم المتحدة في عام 2005 والتي صادقت عليها الى حد الآن 49 منظمة.

لمتابعة أخبار و مستجدات مركز كارتر بتونس تابعونا على الفايسبوك
www.facebook.com/TCCTunisia

####

"نشر السلام. مكافحة الأمراض. بناء الأمل."
باعتباره منظمة غير حكومية لا تهدف للربح، أسهم مركز كارتر في تحسين حياة الشعوب في أكثر من 70 بلدا من خلال حل للنزاعات؛ وتشجيع الديمقراطية وحقوق الإنسان والفرص الاقتصادية؛ ومكافحة الأمراض؛ وتطوير العناية بالصحة النفسية. وقد قام الرئيس الأمريكي الأسبق، جيمي كارتر، وزوجته روزالين بتأسيس مركز كارتر عام 1982، بمشاركة جامعة إيموري من أجل نشر السلام وتحسين الصحة على مستوى العالم.

زر موقعنا على الواب CarterCenter.org ,تابعنا على تويتر @CarterCenter
تابعنا على الفيس بوك Facebook.com/CarterCenter , تطلع على
قضايانا CarterCenter/Causes.com , شاهدنا على
يوتوب CarterCenter/YouTube.com اضفنا
على جوجل + CarterCenter+/http://google.com

الملحق (د): تقسيم فرق الملاحظين
حسب الدوائر الانتخابية

الانتخابات التشريعية		
رقم الفريق	أسماء الملاحظين	الدائرة الانتخابية
فريق 1	تيريز بيرس لانيلا	تونس 1
	تحسين علاونة	
فريق 2	تشارلز غوليت	تونس 1
	عزة ماغور	
فريق 3	جوزيف راين	تونس 2
	نيكول كروز	
فريق 4	صابريتا بانت	تونس 2
	عارف جافال	
فريق 5	الين سارة	منوبة
	خليل زرارقي	
فريق 6	تايلور باب	بن عروس
	اريلد ستنبورغ	
فريق 7	سارة الادريسي	أريانة
	كريستوف الكسندر	
فريق 8	كاثي بايلي	نابل 1
	فاخر مخيمر	
فريق 9	ديانا خالص	نابل 2
	فيجديس غوسا	
فريق 10	غايال حداد	بنزرت
	راين كريغ	
فريق 11	ماجدة مراح	باجة
	سعد الراوي	
فريق 12	روبرت باركس	جندوبة
	سهير عابدين	
فريق 13	نور نوراي	الكاف
	ستيف نوثارن	

فريق 14	سولفاج كراوس	سليانة
	ماجد سرور	
فريق 15	كريستا مولر	زغوان
	محمد سامي	
فريق 16	كوليت لو جون	سوسة
	غياس الجندي	
فريق 17	ويل ريزر	القيروان
	سميرة مهدي	
فريق 18	جويس كاسي	المنستير
	زبير عروس	
فريق 19	روان محمد	المهدية
	ماكس فون دويرخايم	
فريق 20	لينا الخطيب	القصرين
	رضى رهنيمى	
فريق 21	ماريون فولكمان	سيدي بو زيد
	أرزقي تغليت	
فريق 22	جوليا ويكهام	قفصة
	ايلي حدّاد	
فريق 23	انتصار الباهي	توزر
	درويش نزيه	
فريق 24	أشلي باري	قبلي
	عادل قانا	
فريق 25	تيناتان امبرولدز	صفاقس 1
	ماير والترز	
فريق 26	دينيس ريسليون	صفاقس 1
	أحمد فرج	
فريق 27	ماريا وارسنسكا فارسي	صفاقس 2
	جميل الخالدي	
فريق 28	سوارنيكا بله	قابس
	خوسيه لويس بيريز مينينديز	
فريق 29	هناء بيدان	مدنين

	حميد خان	
فريق 30	مارتا دالماو	تطاوين
	احمد حمدي	

الدور الأول من الانتخابات الرئاسية		
رقم الفريق	**أسماء الملاحظين**	**الدائرة الانتخابية**
فريق 1	إدنا كوسكي	تونس 1
	ريتشارد لابن	
فريق 2	ماريون فولكمان	تونس 1
	خايمي كانيزاريس	
فريق 3	بيكي كارتر	تونس 2
	جون بلاكس	
فريق 4	مارتا دالماو	منوبة
	غياث الجندي	
فريق 5	كوليت لو جون	بن عروس
	كريستيان مولوم	
فريق 6	زاهدة عبد الرحمن	أريانة
	إدوارد بالك	
فريق 7	مايا بوعياش	نابل 1
	الكسندر كنيبيرتس	
فريق 8	ماري دانيال ليوي بونيك	نابل 2
	تشارلز غوليت	
فريق 9	ديان سلي	بنزرت
	أمين هشا	
فريق 10	ماجدة مراح	بنزرت
	توماس كوكس	
فريق 11	فيكتوريا أبراهاميان	باجة
	أريل ستنبرج	
فريق 12	ألين سارة	جندوبة
	تيم سكوت	

فريق 13	الكسندرا بلاكمان	الكاف
	ريان كريغ	
فريق 14	جون ياغر	سليانة
	عامر بني عامر	
فريق 15	ماريا ورسنسكي–فرسي	زغوان
	علي أنوزلا	
فريق 16	دينيس رسسجلين	سوسة
	برنت اذبح	
فريق 17	نوريا سانشو ألفاريز	القيروان
	محمد زكارنة	
فريق 18	زنوبيا العظيم	القيروان
	كريس جونز	
فريق 19	كرسي استيب	المنستير
	احمد فرج	
فريق 20	كريستا مولر	المهدية
	كريستوفر الكسندر	
فريق 21	رانية أبو عياش	القصرين
	رضا رهنامة	
فريق 22	ابيي دوبونت	سيدي بو زيد
	محمد الخاطري	
فريق 23	كارين راينهارت	سيدي بو زيد
	احمد حمدى	
فريق 24	ماسا جنجسيفك	قفصة
	إيلي حداد	
فريق 25	سونيا مكيفسيوس	توزر
	سوف جامع	
فريق 26	ماريا توليدانو	قبلي
	فراس علام	
فريق 27	غايل حداد	صفاقس 1
	سيريل ابوتكو	
فريق 28	كاتي زغلٍن	صفاقس 1

	محمد سامي	
فريق 29	إيمان الخير	صفاقس 2
	جيم بيرنز	
فريق 30	برستو حاسوري	قابس
	رامي مهداوي	
فريق 31	تنتن أمبرلدزه	مدنين
	محمد صباحي	
فريق 32	سارة الإدريسي	تطاوين
	تود رفنر	

الدور الأول من الانتخابات الرئاسية		
رقم الفريق	**أسماء الملاحظين**	**الدائرة الانتخابية**
فريق 1	كوليت لوجون	تونس 1
	احمد حمدى	
فريق 2	عبد الكريم الأرياني	تونس 2
	يزن الأرياني	
فريق 3	جنيفر الغارة	منوبة
	خالد جمال	
فريق 4	إدوارد بلكي	بن عروس
فريق 5	ماريا ورسنسكي–فرسي	أريانة
	علي أنوزلا	
فريق 6	بارستو حاسوري	بنزرت
	جون ياغر	
فريق 7	توماس كوكس	باجة
	ماسا جنجسيفك	جندوبة
فريق 8	محمد زكارنة	الكاف
	ريان كريغ	سليانة
فريق 9	ماريا توليدانو	زغوان
	تود رفنر	
	كارين راينهارت	

فريق 10	احمد فرج	سوسة
فريق 11	دينيس رسسجلين	القيروان
	سامر شحاتة	
فريق 12	كريستا مولر	القيروان
	سوف جامع	
فريق 13	فيكتوريا أبراهاميان	المنستير
	أرليد ستنبرغ	
فريق 14	الكسندرا بلاكمان	المهدية
	محمد الخاطري	
فريق 15	تنتن أمبرلدزه	القصرين
	إيلي حداد	
فريق 16	زاهدة عبد الرحمن	القصرين
	خايمي كانيزاريس	
فريق 17	ألين سارة	سيدي بو زيد
	ستيف نثرن	
فريق 18	مارتا دالماو	سيدي بو زيد
	رامي مهداوي	
فريق 19	رانية أبو عياش	قفصة
	رضا رهنامة	
فريق 20	زنوبيا العظيم	توزر
	محمد صباحي	قبلي
فريق 21	مايا بوعياش	صفاقس 1
	الكسندر كنيبرتس	
فريق 22	غايل حداد	صفاقس 1
	ترافيس نطيل	
فريق 23	سونيا مكيفسيوس	صفاقس 2
	محمد سامي	
فريق 24	رضوى عبدالقوي	قابس
	تشارلز غوليت	
فريق 25	ابيي دوبونت	تطاوين
	أمين هشة	

الملحق (ح): نتائج الانتخابات

النتائج الرسمية لانتخابات المجلس الوطني التأسيسي 2011

الأحزاب	عدد المقاعد	النسبة المئوية
حركة النهضة	89	41 %
المؤتمر من أجل الجمهورية	29	13.4 %
العريضة الشعبية	26	12 %
التكتل الديمقراطي من أجل العمل والحريات	20	9.2 %
الحزب الديمقراطي التقدمي	16	7.4 %
حزب المبادرة	5	2.3 %
القطب الديمقراطي الحداثي	5	2.3 %
آفاق تونس	4	1.8 %
حزب العمال الشيوعي التونسي	3	1.4 %
حركة الديمقراطيين الاشتراكيين	2	0.9 %
حركة الشعب	2	0.9 %
16 قائمة مستقلة	مقعد لكل قائمة	
المجموع	**217**	**100%**

النتائج الرسمية للإنتخابات التشريعية 2014

عدد الناخبين المسجلين	5,285,136	100.00 %
العدد الجملي للناخبين الذين قاموا بالتصويت	3,579,257	67.27 %
العدد الجملي للأصوات المصرّح بها لكل القائمات	3,408,207	95.31 %
العدد الجملي لأوراق التصويت الملغاة	106,010	2.97 %
العدد الجملي لأوراق التصويت البيضاء	65,069	1.72 %

الأحزاب	عدد الأصوات المصرّح بها	النسبة المئوية من عدد الأصوات المصرّح بها	عدد المقاعد	عدد النساء المنتخبات
حركة نداء تونس	1,279,941	37.56	86	35
حركة النهضة	947,014	27.79	69	27
الاتحاد الوطني الحر	140,873	4.13	16	2
الجبهة الشعبية	124,054	3.64	15	2
آفاق تونس	102,915	3.02	8	0
المؤتمر من أجل الجمهورية	69,794	2.05	4	0
التيار الديمقراطي	66,396	1.95	3	1
الحزب الجمهوري	56,223	1.65	1	0
حزب المبادرة	45,485	1.33	3	0
حركة الشعب	45,839	1.34	3	0
تيار المحبة	40,778	1.20	2	1
التحالف الديمقراطي	43,371	1.27	1	0
حركة الديمقراطيين الاشتراكيين	5,792	0.17	1	0
الجبهة الوطنية للإنقاذ	5,753	0.17	1	0
قائمة مستقلة رد الإعتبار	5,236	0.15	1	0
قائمة مستقلة مجد الجريد	5,111	0.15	1	0
حزب صوت الفلاحين	3,515	0.10	1	0
نداء التونسيين بالخارج	1,814	0.05	1	0
الإتحاد من أجل تونس	27,802	0.82	0	0
التكتل	24,600	0.72	0	0
حركة وفاء	23,704	0.70	0	0
الحركة الدستورية	11,264	0.33	0	0
آخرون	330,896	9.71	0	0
المجموع	**3,408,170**	**100.00**	**217**	**68**

Source: http://www.legislation.tn/detailtexte/Arr%C3%AAt%C3%A9-num-2014-034-du-21-11-2014-jort-2014-094__201409400X344?shorten=MQA[284]

النتائج الرسمية للدورة الأولى من الانتخابات الرئاسية 2014

عدد الناخبين المسجلين	**5,285,136**	**100.00 %**
العدد الجملي للناخبين الذين قاموا بالتصويت	**3,339,666**	**63.18%**
العدد الجملي للأصوات المصرّح بها لكل القائمات	**3,267,569**	**61.82%**
العدد الجملي لأوراق التصويت الملغاة	**50,088**	**1.50%**
العدد الجملي لأوراق التصويت البيضاء	**22,009**	**0.66%**

المترشح	عدد الأصوات المصرح بها	الأصوات النسبة المئوية من عدد المصرّح بها
الباجي قائد السبسي	1,289,384	39.46
محمد منصف المرزوقي	1,092,418	33.43
حمة الهمامي	255,529	7.82
محمد هاشمي الحامدي	187,923	5.75
سليم الرياحي	181,407	5.55
كمال مرجان	41,614	1.27
أحمد نجيب الشابي	34,025	1.04
الصافي سعيد	26,073	0.80
منذر زنايدي	24,160	0.74
مصطفى بن جعفر	21,989	0.67
كلثوم كنو	18,287	0.56
محمد فريخة	17,506	0.54
عبدالرازق الكيلاني	10,077	0.31
مصطفى كمال نابلي	6,723	0.21
عبد القادر لباوي	6,486	0.20

[284] The numbers were taken from the official decision of the ISIE declaring the final results of the legislative elections published on Nov. 21, 2014.

العربي نصرة	6,426	0.20
حمودة بن سلامة	5,737	0.18
محمد حا مدي	5,593	0.17
محرز بوصيان	5,377	0.16
سالم الشايبي	5,245	0.16
سمير العبدلي	5,054	0.15
علي الشورابي	4,699	0.14
مختار الماجري	4,286	0.13
عبد الرؤوف العيادي	3,551	0.11
ياسين الشنوفي	3,118	0.10
عبد الرحيم الزواري	2,701	0.08
نور الدين حشاد	2,181	0.07
المجموع	**3,267,569**	**100.00**

Source: http://www.isie.tn/resultats/resultats-presidentielles/elections-presidentielles-1er-tour/

النتائج الرسمية للدورة الثانية من الانتخابات الرئاسية 2014

عدد الناخبين المسجلين	**5,285,136**	**100.00 %**
العدد الجملي للناخبين الذين قاموا بالتصويت	**3,189,382**	**60.11%**
العدد الجملي للأصوات المصرّح بها لكل القائمات	**3,110,042**	**97.51%**
العدد الجملي لأوراق التصويت الملغاة	**50,585**	**1.58%**
العدد الجملي لأوراق التصويت البيضاء	**28,755**	**0.90%**

المترشح	عدد الأصوات المصرح بها	الأصوات النسبة المئوية من عدد المصرّح بها
الباجي قائد السبسي	1,731,529	55.68%
محمد منصف المرزوقي	1,378,513	44.32%
المجموع	**3,110,042**	**100.00**

Source : http://www.isie.tn/actualites/decision-de-lisie-concernant-les-resultats-preliminaire-du-second-tour-pour-les-elections-presidentielles/

الملحق (خ): قوائم الفحص

*Opening

Tunisia Runoff 2014

elmo

User/Team	
Observation Time	
1. * Time of Arrival: *Please use the 24 hours clock. For example, 3:00 PM should be entered as 15:00. Teams should observe activities at a polling station for a minimum of 30 minutes.*	
2. * Location of Center:	☐ Ariana ☐ Ben Arous ☐ Beja ☐ Bizerte ☐ El Kef ☐ Gabes ☐ Gafsa ☐ Jendouba ☐ Kairouan ☐ Kasserine ☐ Kebili ☐ Mahdia ☐ Manouba ☐ Medenine ☐ Monastir ☐ Nabeul I ☐ Nabeul II ☐ Sfax I ☐ Sfax II ☐ Sidi Bouzid ☐ Siliana ☐ Sousse ☐ Tataouine ☐ Tozeur ☐ Tunis I ☐ Tunis II ☐ Zaghouan
3. * Which, if any, of the following prohibited or disruptive circumstances did you observe OUTSIDE the center? *Select "None" if you did not observe any prohibited or disruptive circumstances.*	☐ Campaigning ☐ Campaign material ☐ Ineffective queue management ☐ Intimidation ☐ Violence ☐ Significant disorder ☐ People gathering ☐ Loud speakers ☐ Other ☐ None
4. * How many stations are at the center? *If the center and the station are the same, please answer "1."*	
ANSWER ONLY IF Question #4 is greater than "1"	
5. * Which, if any, of the following prohibited or disruptive circumstances did you observe INSIDE the center (but outside the station)? *REGARDING SECURITY: The National Security Forces and the National Army are allowed to enter upon a request from the president of the Polling Center or the president of the Polling Station depending on the case. If security personnel are present in the center, you should ask the POLLING CENTER PRESIDENT if he or she has requested that they enter. Select "None" if you did not observe any prohibited or disruptive circumstances.*	☐ Campaigning ☐ Campaign material ☐ Ineffective queue management ☐ Intimidation ☐ Violence ☐ Significant disorder ☐ Security ☐ People gathering ☐ Other ☐ None
6. * Polling Station ID: *This is a 10 or 11 digit number.*	
7. * Number of registered voters:	
8. * Which, if any, prohibited or disruptive circumstances did you observe inside the polling station? *REGARDING SECURITY: The National Security Forces and the National Army are allowed to enter upon a request from the president of the Polling Center or the president of the Polling Station depending on the case. If security personnel are present in the station, you should ask the POLLING STATION PRESIDENT if he or she has requested that they enter. Select "None" if you did not observe any prohibited or disruptive circumstances.*	☐ Campaigning ☐ Campaign material ☐ Intimidation ☐ Violence ☐ Significant disorder ☐ Security ☐ Mobile phone use ☐ Other ☐ None
9. * At what time did the polling station open?	
10. If the polling station opened MORE THAN 30 MINUTES late, what are the reasons that caused the polling station to open late? *The polling station by regulation should open at 8:00 AM. If the polling station does open on time, leave this question blank and move on.*	☐ Missing materials ☐ Absent polling staff ☐ Unrest ☐ Other
11. * How closely did ROOM CONFIGURATION procedures adhere to regulations?	

The polling station should have - A place for the ballot box - A desk for identity verification and signing the voter register - A desk for distributing ballot papers - Polling booths set up in a way that protects voting secrecy (including one booth for disabled persons) - Seats for accredited observers and representatives - An entrance which is free from obstacles - Hanging posters which display the number of the polling station, an enlarged sample of the ballot paper, and voter instructions and rules

☐ Fully ☐ Adequately ☐ Inadequately
☐ Not at all ☐ Not observed

12. ***** How closely did EMPTY BALLOT BOX DEMONSTRATION adhere to regulations?
After removing polling materials from the ballot box, the president of the polling station shall ensure that the ballot box is empty and show the empty box to the observers and representatives present.

☐ Fully ☐ Adequately ☐ Inadequately
☐ Not at all ☐ Not observed

13. ***** How closely did BALLOT BOX SEALING procedures adhere to regulations?
The president of the polling station shall close the ballot box using the plastic locks made for this purpose. The upper opening of the box shall remain unlocked.

☐ Fully ☐ Adequately ☐ Inadequately
☐ Not at all ☐ Not observed

14. ***** How closely did BALLOT INVENTORY/MINUTES procedures adhere to regulations?
The president of the polling station or a member that he/she designates shall complete the minutes of the polling process by filling the following mandatory data: - Number of the received ballot papers - Number of the plastic locks that were used for the ballot box - The number of the registered voters in the polling station The president of the polling station shall read the minutes in front of the attendees and sign it with the members of the polling station. He/She shall ask the present representatives of the candidates' lists to sign in the allocated place. In the event that representatives refuse to sign, this shall be stated in the minutes with the reasons if any.

☐ Fully ☐ Adequately ☐ Inadequately
☐ Not at all ☐ Not observed

15. ***** Which candidate agents were present?

☐ Beji Caid Essebsi male agents
☐ Beji Caid Essebsi female agents
☐ Moncef Marzouki male agents
☐ Moncef Marzouki female agents ☐ None

ANSWER ONLY IF Question #15 does not include "None"

16. ***** Was there more than one agent present inside the polling station for any candidate?
The presence of more than one representative of the same candidate at the same time in the same polling station and central office is prohibited.

☐ Yes ☐ No

17. ***** Which election observation groups were present?

☐ ATIDE males ☐ ATIDE females ☐ I WATCH males
☐ I WATCH females ☐ Mourakiboun males
☐ Mourakiboun females ☐ Ofiya males
☐ Ofiya females ☐ Chahed males ☐ Chahed females
☐ Civilian Pole males ☐ Civilian Pole females
☐ Other males ☐ Other females ☐ None

18. ***** Which, if any, of the following groups did not have sufficient access to the process?
Were you allowed into the center/building? Were you able to meaningfully observe the process from the position assigned to observers? If not, please select "international observers" and identify any other groups who were affected.

☐ Candidate agents ☐ International observers
☐ Citizen observers ☐ Other ☐ None

19. ***** Did you observe any interference leading to negative impact on the election process? If so, which of the following groups were

responsible for interference? *Did groups or individuals interfere with any of the following?: - the polling staff's ability to carry out administrative roles - any voter's ability to cast his or her ballot and express his or her will in accordance with regulations - the voting results or the overall democratic process*	☐ Candidate agents ☐ International observers ☐ Citizen observers ☐ Staff ☐ Security ☐ Other ☐ None
20. ***** Were there any officially lodged complaints by the time of departure? *If present, ask the polling station president. Otherwise ask observers from other organizations or party/candidate agents.*	☐ Yes ☐ No
21. ***** Were there any problems reported to you by those present rather than those observed directly by you? *(e.g., agents, observers, voters)*	☐ Yes ☐ No
22. ***** What is your team's evaluation of the implementation of procedures by staff at this station/tabulation center? *This evaluation should be based upon the procedures evaluated earlier in the checklist as well as any procedural factors that may have been omitted from the checklist. Please refer back to the answers provided to questions about procedures as needed to inform the overall evaluation.*	☐ Very Good ☐ Reasonable ☐ Poor ☐ Not Credible
23. ***** What is your team's overall assessment of the election environment and process at this station/tabulation center?	☐ Very Good ☐ Reasonable ☐ Poor ☐ Not Credible
24. ***** Time of Departure: *Please use the 24 hours clock. For example, 3:00 PM should be entered as 15:00. Teams should observe activities at a polling station for a minimum of 30 minutes.*	

*Polling

Tunisia Runoff 2014

elmo

User/Team	
Observation Time	
2. * Time of Arrival: *Please use the 24 hours clock. For example, 3:00 PM should be entered as 15:00. Teams should observe activities at a polling station for a minimum of 30 minutes.*	
3. * Location of Center:	☐ Ariana ☐ Ben Arous ☐ Beja ☐ Bizerte ☐ El Kef ☐ Gabes ☐ Gafsa ☐ Jendouba ☐ Kairouan ☐ Kasserine ☐ Kebili ☐ Mahdia ☐ Manouba ☐ Medenine ☐ Monastir ☐ Nabeul I ☐ Nabeul II ☐ Sfax I ☐ Sfax II ☐ Sidi Bouzid ☐ Siliana ☐ Sousse ☐ Tataouine ☐ Tozeur ☐ Tunis I ☐ Tunis II ☐ Zaghouan
4. * Is the center in an urban or rural area?	☐ Urban ☐ Rural
5. * Which, if any, of the following prohibited or disruptive circumstances did you observe OUTSIDE the center? *Select "None" if you did not observe any prohibited or disruptive circumstances.*	☐ Campaigning ☐ Campaign material ☐ Ineffective queue management ☐ Intimidation ☐ Violence ☐ Significant disorder ☐ People gathering ☐ Loud speakers ☐ Other ☐ None
6. * How many stations are at the center? *If the center and the station are the same, please answer "1."*	
ANSWER ONLY IF Question #6 is greater than "1"	
7. * Which, if any, of the following prohibited or disruptive circumstances did you observe INSIDE the center (but outside the station)? *REGARDING SECURITY: The National Security Forces and the National Army are allowed to enter upon a request from the president of the Polling Center or the president of the Polling Station depending on the case. If security personnel are present in the center, you should ask the POLLING CENTER PRESIDENT if he or she has requested that they enter. Select "None" if you did not observe any prohibited or disruptive circumstances.*	☐ Campaigning ☐ Campaign material ☐ Ineffective queue management ☐ Intimidation ☐ Violence ☐ Significant disorder ☐ Security ☐ People gathering ☐ Other ☐ None
8. * Polling Station ID: *This is a 10 or 11 digit number.*	
9. If present, please indicate the presiding officer's gender: *Leave blank if the presiding officer is not present. If the presiding officer appears before departure, please adjust this answer.*	☐ Female ☐ Male
10. * Number of staff working at the polling station:	
11. * Number of FEMALE staff present (excluding presiding officer):	
12. * Number of registered voters:	
13. * Number of voters who have voted by time of arrival: *Number of signatures on the voter list*	
14. * Which, if any, prohibited or disruptive circumstances did you observe inside the polling station?	☐ Campaigning ☐ Campaign material ☐ Intimidation ☐ Violence ☐ Significant disorder ☐ Security ☐ Mobile phone use ☐ Other ☐ None

REGARDING SECURITY: The National Security Forces and the National Army are allowed to enter upon a request from the president of the Polling Center or the president of the Polling Station depending on the case. If security personnel are present in the station, you should ask the POLLING STATION PRESIDENT if he or she has requested that they enter. Select "None" if you did not observe any prohibited or disruptive circumstances.

15. ***** Were any of the following materials missing, insufficient, or incorrect?
The voter list should be posted outside the polling center or outside the polling station.

☐ Voter list(s) ☐ Voter Register ☐ Booths/screens
☐ Ballot papers ☐ Indelible ink ☐ Toilet paper
☐ Stamps ☐ Ballot box(es) ☐ Seals/padlocks
☐ Other ☐ None

16. ***** Does the station appear to be accessible to physically challenged persons, including the elderly?
The UN Convention on the Rights of People with Disabilities establishes an obligation for states to take measures to identify and eliminate obstacles and barriers to accessibility. This requires that people with disabilities will have an opportunity to participate on an equal basis in both rural and urban areas.

☐ Yes ☐ No

17. ***** How closely did VOTER IDENTIFICATION procedures adhere to regulations?
The member in charge of verifying identity shall verify the identity of the voter using either the voter's national identity card or passport.

☐ Fully ☐ Adequately ☐ Inadequately
☐ Not at all ☐ Not observed

18. ***** How closely did CHECKING UNDER VEILS procedures adhere to regulations?
For women wearing niqabs, a female member of the polling staff shall verify voter identity. In the case there are no females among the members of the polling staff, the president of the polling station shall ask one of the female voters in the station or in the queue to check her identity.

☐ Fully ☐ Adequately ☐ Inadequately
☐ Not at all ☐ Not observed

19. ***** How closely did SIGNING VOTERS LIST procedures adhere to regulations?
The polling staff member shall ask the voter to sign in the box which corresponds to his/her name. The ISIE has provided a ruler for the polling staff to use in assisting voters with their signatures. Voters should use the rulers with help from the polling staff to prevent signatures from covering more than one line on the voter list. If the voter does not know how to write, he/she shall put a cross or fingerprint. A companion shall sign for voters who can neither sign nor fingerprint because of a handicap.

☐ Fully ☐ Adequately ☐ Inadequately
☐ Not at all ☐ Not observed

20. ***** How closely did INKING FINGERS procedures adhere to regulations?
The polling staff member in charge of checking the identity shall ask the voter to dip his left hand forefinger in ink. The ink must cover at least one third of the finger and the nail and the voter should be asked not to remove the ink and to wait until the ink dries. The ink bottle shall be shaken each half an hour to ensure the efficiency of the ink.

☐ Fully ☐ Adequately ☐ Inadequately
☐ Not at all ☐ Not observed

21. ***** How closely did BALLOT STAMPING procedures adhere to regulations?
The ballot paper shall be stamped on its back on its four corners (only when distributed). Non-stamped ballots will be invalid, so due care should be given to ballot paper stamping.

☐ Fully ☐ Adequately ☐ Inadequately
☐ Not at all ☐ Not observed

22. ***** How closely did VOTER INSTRUCTION procedures adhere to regulations?

The polling staff member in charge of distributing the ballot paper shall: - Explain to the voter how to vote (to choose one candidate only and to put a cross in the space designed for this purpose, fold the ballot paper in a way that the stamp would be visible before putting it in the box) - Inform the voter that if he/she makes a mistake or if the ballot paper is torn, he/she has the right to replace it only once - Guide the voter to the empty booth

☐ Fully ☐ Adequately ☐ Inadequately
☐ Not at all ☐ Not observed

23. ***** How closely did BALLOT CASTING procedures adhere to regulations?
The tasks of the member in charge of monitoring the ballot box include: - Checking that the voter has folded the ballot paper in a proper way before putting it in the ballot box - Ensuring that the ballot paper is stamped - Ensuring that the voter has put his/her paper ballot in the box - Shake the ballot box from time to time in order to avoid the ballot papers sticking together (A ruler may be used to disperse them)

☐ Fully ☐ Adequately ☐ Inadequately
☐ Not at all ☐ Not observed

24. ***** How closely did ASSISTED VOTING procedures adhere to regulations?
To benefit from the special arrangements for the disabled persons, the concerned persons shall provide a disability card. Blind and handicapped persons that cannot write may ask the help of a companion to help him/her complete and cast a ballot.

☐ Fully ☐ Adequately ☐ Inadequately
☐ Not at all ☐ Not observed

25. ***** How closely did SPOILED BALLOT PROCEDURES adhere to regulations?
In case there is a mistake in using the ballot paper or in case it is torn: - The voter may ask for another ballot paper only once. - The president of the polling station or his/her deputy shall receive the spoiled paper without looking at the choice of the voter and shall write on its back "spoiled paper" and put it in the envelope designed for the purpose. - The president of the polling station shall guide the voter to the member in charge of the ballot papers to get another one and warn him/her that no additional ballot papers can be issued.

☐ Fully ☐ Adequately ☐ Inadequately
☐ Not at all ☐ Not observed

26. ***** Which, if any, of the following ineligible voters were allowed to vote?
The only acceptable forms of voter ID are national ID or passport.

☐ Persons not on list - unauthorized
☐ Persons with unapproved ID ☐ Persons without ID
☐ Voters already inked
☐ Voters who have already signed the list
☐ Underage persons
☐ Security personnel - unauthorized
☐ Voters by proxy (e.g. relatives)
☐ Voters improperly assisted ☐ Other ☐ None

27. ***** Which, if any, of the following eligible voters were NOT allowed to vote?

☐ Persons on list with ID ☐ Polling staff
☐ Citizen observers ☐ Candidate agents
☐ Security personnel - authorized ☐ Journalists - national
☐ Other ☐ None

28. ***** Are ballot boxes correctly sealed?
All seals should be correctly applied and ballot boxes should be secure from tampering.

☐ Yes ☐ No

29. ***** Are voters able to cast their ballots in secret?
Secrecy of the ballot should not be undermined or violated because of crowding or exposed booths.

☐ Yes ☐ No

30. ***** Was the number of staff working in the polling station sufficient for a timely and orderly process?
The number of polling workers is supposed to be four per polling station.

☐ Yes ☐ No

31. * How long did a typical voter have to wait in the queue before entering the polling station?
If there is no queue, enter 0, otherwise, ask the second or third voter in line how long they have waited so far to inform your estimate. Provide your answer in minutes. For example, if a voter waited 1.5 hours, enter 90 (minutes).

32. * How long did it take a typical voter to complete the voting process once they entered the polling station?
The voting process begins when the voter enters the polling station and ends when the voter has cast his or her ballot and is able to leave the polling station. Watch two or three voters carry out the voting process, and provide an estimate in minutes of how long the process took.

33. * Which, if any, of the following irregularities did you observe during the polling process?
- Multiple voting
- Ballot stuffing
- Interruption of voting
- Voter intimidation
- Illicit assistance
- Family voting
- Possible vote buying/selling
- Violation of secrecy of the ballot
- Other
- None

34. * Which election observation groups were present?
- ATIDE males
- ATIDE females
- I WATCH males
- I WATCH females
- Mourakiboun males
- Mourakiboun females
- Ofiya males
- Ofiya females
- Chahed males
- Chahed females
- Civilian Pole males
- Civilian Pole females
- Other males
- Other females
- None

35. * Which candidate agents were present?
- Beji Caid Essebsi male agents
- Beji Caid Essebsi female agents
- Moncef Marzouki male agents
- Moncef Marzouki female agents
- None

ANSWER ONLY IF Question #35 does not include "None"

36. * Was there more than one agent present inside the polling station for any candidate?
The presence of more than one representative of the same candidate at the same time in the same polling station and central office is prohibited.
- Yes
- No

37. * Which, if any, of the following groups did not have sufficient access to the process?
Were you allowed into the center/building? Were you able to meaningfully observe the process from the position assigned to observers? If not, please select "international observers" and identify any other groups who were affected.
- Candidate agents
- International observers
- Citizen observers
- Other
- None

38. * Did you observe any interference leading to negative impact on the election process? If so, which of the following groups were responsible for interference?
Did groups or individuals interfere with any of the following?: - the polling staff's ability to carry out administrative roles - any voter's ability to cast his or her ballot and express his or her will in accordance with regulations - the voting results or the overall democratic process
- Candidate agents
- International observers
- Citizen observers
- Staff
- Security
- Other
- None

39. * Were there any officially lodged complaints by the time of departure?
If present, ask the polling station president. Otherwise ask observers from other organizations or party/candidate agents.
- Yes
- No

40. * Were there any problems reported to you by those present rather than those observed directly by you?
- Yes
- No

(e.g., agents, observers, voters)

41. ***** How would you evaluate voters' understanding of voting procedures?
Did voters demonstrate an adequate understanding on how to provide ID, sign the register, ink fingers, and cast a ballot? Mark 'Not Applicable' only if you did not observe any voters during the time of your observation at the polling station.

☐ Adequate ☐ Inadequate ☐ Not Applicable

42. ***** What is your team's evaluation of the implementation of procedures by staff at this station/tabulation center?
This evaluation should be based upon the procedures evaluated earlier in the checklist as well as any procedural factors that may have been omitted from the checklist. Please refer back to the answers provided to questions about procedures as needed to inform the overall evaluation.

☐ Very Good ☐ Reasonable ☐ Poor ☐ Not Credible

43. ***** What is your team's overall assessment of the election environment and process at this station/tabulation center?

☐ Very Good ☐ Reasonable ☐ Poor ☐ Not Credible

44. ***** Number of voters who have voted by time of departure:
Number of signatures on the voter list

45. ***** Time of Departure:
Please use the 24 hours clock. For example, 3:00 PM should be entered as 15:00. Teams should observe activities at a polling station for a minimum of 30 minutes.

*Closing

Tunisia Runoff 2014

elmo

User/Team	
Observation Time	

1. * Time of Arrival:
Please use the 24 hours clock. For example, 3:00 PM should be entered as 15:00. Teams should observe activities at a polling station for a minimum of 30 minutes.

2. * Which, if any, prohibited or disruptive circumstances did you observe inside the polling station?
REGARDING SECURITY: The National Security Forces and the National Army are allowed to enter upon a request from the president of the Polling Center or the president of the Polling Station depending on the case. If security personnel are present in the station, you should ask the POLLING STATION PRESIDENT if he or she has requested that they enter. Select "None" if you did not observe any prohibited or disruptive circumstances.
- Campaigning
- Campaign material
- Intimidation
- Violence
- Significant disorder
- Security
- Mobile phone use
- Other
- None

3. * At what time was the polling center closed to outside voters?
The polling center by regulation should close at 6:00 PM.

4. * Approximately how many voters were waiting in the queue at the time of closing?
At the closing time of the polling center, its president shall call all the voters who are in front of the polling center and that did not vote yet to enter and close the polling center. The polling process shall continue in the polling stations until the last voter votes.
- 0
- 1-10
- 11-25
- 26-50
- 51-100
- More than 100

5. * Did you observe the last vote at the polling station?
- Yes
- No

ANSWER ONLY IF Question #5 is equal to "Yes"

6. * If 'yes', at what time did the last voter vote?

ANSWER ONLY IF Question #4 is not equal to "0"

7. * Were all eligible persons in the queue at the time of closing allowed to vote?
- Yes
- No
- Not observed

ANSWER ONLY IF Question #4 is not equal to "0"

8. * Were all voters prevented from joining the queue after the polls closed at 18:00?
- Yes
- No
- Not observed

9. * How closely did the SEALING OF BALLOT BOXES (incl. SLOT) procedures adhere to regulations?
After finishing the polling, the president of the polling station shall announce the end of the process and lock the box with the plastic locks made for the purpose.
- Fully
- Adequately
- Inadequately
- Not at all
- Not observed

10. * How closely did the COMPLETION OF MINUTES adhere to regulations?
The president of the polling station shall complete filling the minutes of the polling process by including the following data: - The number of the remaining ballot papers - The number of the spoiled papers - The number of the signatures on the voter lists
- Fully
- Adequately
- Inadequately
- Not at all
- Not observed

11. * Which candidate agents were present?
- Beji Caid Essebsi male agents
- Beji Caid Essebsi female agents
- Moncef Marzouki male agents
- Moncef Marzouki female agents
- None

ANSWER ONLY IF Question #11 does not include "None"

12. Was there more than one agent present inside the polling station for any candidate?
- Yes
- No

The presence of more than one representative of the same candidate at the same time in the same polling station and central office is prohibited.

13. ***** Which election observation groups were present?

- [ ] ATIDE males
- [ ] ATIDE females
- [ ] I WATCH males
- [ ] I WATCH females
- [ ] Mourakiboun males
- [ ] Mourakiboun females
- [ ] Ofiya males
- [ ] Ofiya females
- [ ] Chahed males
- [ ] Chahed females
- [ ] Civilian Pole males
- [ ] Civilian Pole females
- [ ] Other males
- [ ] Other females
- [ ] None

14. ***** Which, if any, of the following groups did not have sufficient access to the process?

Were you allowed into the center/building? Were you able to meaningfully observe the process from the position assigned to observers? If not, please select "international observers" and identify any other groups who were affected.

- [ ] Candidate agents
- [ ] International observers
- [ ] Citizen observers
- [ ] Other
- [ ] None

15. ***** Did you observe any interference leading to negative impact on the election process? If so, which of the following groups were responsible for interference?

Did groups or individuals interfere with any of the following?: - the polling staff's ability to carry out administrative roles - any voter's ability to cast his or her ballot and express his or her will in accordance with regulations - the voting results or the overall democratic process

- [ ] Candidate agents
- [ ] International observers
- [ ] Citizen observers
- [ ] Staff
- [ ] Security
- [ ] Other
- [ ] None

16. ***** Were there any officially lodged complaints by the time of departure?

If present, ask the polling station president. Otherwise ask observers from other organizations or party/candidate agents.

- [ ] Yes
- [ ] No

17. ***** Were there any problems reported to you by those present rather than those observed directly by you?

(e.g., agents, observers, voters)

- [ ] Yes
- [ ] No

18. ***** What is your team's evaluation of the implementation of procedures by staff at this station/tabulation center?

This evaluation should be based upon the procedures evaluated earlier in the checklist as well as any procedural factors that may have been omitted from the checklist. Please refer back to the answers provided to questions about procedures as needed to inform the overall evaluation.

- [ ] Very Good
- [ ] Reasonable
- [ ] Poor
- [ ] Not Credible

19. ***** What is your team's overall assessment of the election environment and process at this station/tabulation center?

- [ ] Very Good
- [ ] Reasonable
- [ ] Poor
- [ ] Not Credible

20. ***** Time of Departure:

Please use the 24 hours clock. For example, 3:00 PM should be entered as 15:00. Teams should observe activities at a polling station for a minimum of 30 minutes.

*Counting

Tunisia Runoff 2014

elmo

User/Team	
Observation Time	
1. * Time of Arrival: *Please use the 24 hours clock. For example, 3:00 PM should be entered as 15:00. Teams should observe activities at a polling station for a minimum of 30 minutes.*	
2. * Which, if any, prohibited or disruptive circumstances did you observe inside the polling station?	☐ Stoppage or delay of the process ☐ Prohibited entry or exit from the station ☐ Mobile phone use ☐ Campaigning ☐ Campaign material ☐ Intimidation ☐ Violence ☐ Significant disorder ☐ Security ☐ Other ☐ None
3. * Were any of the following materials missing, insufficient, or incorrect? *The voter list should be posted outside the polling center or outside the polling station.*	☐ Counting sheet ☐ Minutes ☐ Envelopes ☐ Electoral bags (tamper-proof) ☐ Blue and red pens ☐ Calculator ☐ Other ☐ None
4. * Number of registered voters:	
5. * Number of voters who have voted by time of arrival: *Number of signatures on the voter list*	
6. * Number of ballots received: *Number of ballot papers originally delivered to the polling station before opening*	
7. * Number of unused ballots:	
8. * Number of ballots in box:	
9. * Number of invalid ballots:	
10. * Number of blank ballots:	
11. * Number of valid ballots:	
12. * Number of spoiled ballots:	
13. * Number of challenged ballots:	
14. * How closely did the REMOVAL OF CONTENTS FROM THE BALLOT BOX adhere to regulations? *Ballot box regulations: - The ballot box should be located in a place where attendees can observe - The president of the PS shall read the lock numbers out loud and ask the candidate/party agents to verify the accuracy of the numbers - The locks shall be broken and the box shall be opened - The ballot papers shall be taken out publicly and put on the sorting desk - The empty ballot box shall be shown to attendees - The PS president shall designate one member or more to organize the ballot papers and put them on top of each other in the form of bundles. Each bundle should have 50 ballot papers and the ballot papers should be turned upside-down.*	☐ Fully ☐ Adequately ☐ Inadequately ☐ Not at all ☐ Not observed
15. * How closely did BALLOT VERIFICATION AND SORTING adhere to regulations?	

Ballot verification and sorting regulations: - The first ISIE stamp should be verified. If the stamp is missing, the ballot paper should be placed with invalid ballots. - The PS president or one of the polling staff shall read aloud the ballot paper and say which of the candidates it is in favor for or declare the ballot paper to be blank or invalid. - Two other members shall mark the votes on the counting sheets. Valid ballot papers include: - Ballots bearing the official stamp and one correct cross for a candidate - Ballots which clearly express the voter's will (even if marks from electoral ink use are present) Invalid ballot papers shall be counted and placed in their special envelope on which is written « invalid ballot papers » and their number recorded on it. Invalid ballots include: - Ballots with more than one cross or anything mark indicating the voter's identity - Ballots for which the voter's will is not clearly stated - Ballots which are ripped or damaged in a way that affects a name of a candidate - Ballots which do not bear the official stamp - Ballots which include marks AGAINST a candidate (e.g. if a voter marks their vote for one candidate and then crosses out the face of the opposing candidate) Blank ballot papers (ballots that contain no cross) shall be counted and placed in their special envelope on which is written « blank ballot papers » and their number recorded on it.

☐ Fully ☐ Adequately ☐ Inadequately
☐ Not at all ☐ Not observed/observable

16. ***** How closely did BALLOT COUNTING adhere to regulations?
Once the process of revealing vote results is over, the sorters shall record on the counting sheet the number of votes obtained by every candidate, and then they shall sign it and hand it to the president of the station with the counted ballot papers.

☐ Fully ☐ Adequately ☐ Inadequately
☐ Not at all ☐ Not observed

17. ***** How closely did the RECONCILIATION OF BALLOT ACCOUNTS procedures adhere to regulations?
Ballot accounts regulations: - The number of ballot papers in the ballot box should equal the number of invalid ballot papers plus the number of blank ballot papers plus the sum of votes obtained by candidates. - The number of ballot papers should equal the number of signatures on the list. - If both of the above are true, the number of ballot papers shall be recorded in the counting minutes. - If the number of ballots in the box does not equal the sum of invalid, blank, and valid ballot papers, or foes not equal the number of signatures on the voters list, recounting procedures shall be followed.

☐ Fully ☐ Adequately ☐ Inadequately
☐ Not at all ☐ Not observed

18. ***** How closely did RECOUNTING OF BALLOTS adhere to regulations?
Ballot recounting regulations: If the number of ballot papers in the ballot box does not equal the number of invalid ballot papers plus the number of blank ballot papers plus the sum of votes obtained by candidates OR if the number of ballot papers in the ballot box does not equal the number of signatures on the voter list, counting shall be restarted. If the irregularity is confirmed, the irregularity shall be investigated to determine the reason, recorded in the counting minutes.

☐ Fully ☐ Adequately ☐ Inadequately
☐ Not at all ☐ Not observed/observable

19. ***** How closely did COMPLETION OF MINUTES adhere to regulations?

☐ Fully ☐ Adequately ☐ Inadequately

The president of the station, or his assistant, shall record in the minutes of sorting: - The number of ballot papers extracted from the ballot box - The number of votes obtained by every candidate - The total sum of votes declared and obtained by all candidates. - The number of invalid ballot papers - The number of blank ballot papers - Cases of mismatch and their causes, if found. The president of the polling station shall read out loud the minutes of sorting to the people present in the station. In case of an error in the minutes of sorting and counting, the president of the station shall correct it, mark « I certify the scratched out and/or the addition » and sign. Once the sorting is over, members of the polling station and candidate representatives shall sign the minutes of the sorting process. If candidate representatives refused to sign, this shall be stated in the minutes with mentioning the reasons if any.

☐ Not at all ☐ Not observed/observable

---

20. ***** How closely did the SECURING OF SENSITIVE MATERIALS procedures adhere to regulations?

The following materials should be placed in the ballot box: - Valid ballot papers; the (3) envelopes containing spoiled, invalid, and blank ballot papers; and the bundle of unused ballot papers - Used locks in a sealed envelope - A copy of the minutes of polling and the minutes of sorting The original polling minutes and sorting minutes should be placed in the A3 tamper-proof envelope. Nonsensitive materials should be placed in a cardboard box.

☐ Fully ☐ Adequately ☐ Inadequately
☐ Not at all ☐ Not observed

---

21. ***** How closely did POSTING OF RESULTS adhere to regulations?

The president of the polling station, or his assistant, shall hang/post before every polling station the sorting minutes relative to it in the presence of candidate representatives and observers.

☐ Fully ☐ Adequately ☐ Inadequately
☐ Not at all ☐ Not observed/observable

---

22. ***** How closely did the TRANSFER OF MATERIALS adhere to regulations?

The president of the station shall: - Deliver the ballot box to the person designated for gathering boxes - Send the envelop of sensitive electoral materials to the central office

☐ Fully ☐ Adequately ☐ Inadequately
☐ Not at all ☐ Not observed

---

23. ***** Did candidate representatives have an opportunity to sign the results?

Once the sorting is over, members of the polling station and candidate representatives shall sign the minutes of the sorting process. If candidate representatives refused to sign, this shall be stated in the minutes with mentioning the reasons if any. candidate representatives or candidates are entitled to include all of the remarks and reservations, related to the sorting process, in a memorandum attached to the minutes. The president of the polling station shall respond to it and record that in the memorandum.

☐ Yes ☐ No ☐ Not observed

ANSWER ONLY IF Question #23 is equal to "Yes"

24. ***** If 'yes', did any candidate representatives elect not to sign the results?

☐ Yes ☐ No ☐ Not observed

---

25. ***** Which candidate agents were present?

☐ Beji Caid Essebsi male agents
☐ Beji Caid Essebsi female agents
☐ Moncef Marzouki male agents
☐ Moncef Marzouki female agents ☐ None

ANSWER ONLY IF Question #25 does not include "None"

26. ***** Was there more than one agent present inside the polling station for any candidate?

☐ Yes ☐ No

The presence of more than one representative of the same candidate at the same time in the same polling station and central office is prohibited.

27. ***** Which election observation groups were present?

- [ ] ATIDE males
- [ ] ATIDE females
- [ ] I WATCH males
- [ ] I WATCH females
- [ ] Mourakiboun males
- [ ] Mourakiboun females
- [ ] Ofiya males
- [ ] Ofiya females
- [ ] Chahed males
- [ ] Chahed females
- [ ] Civilian Pole males
- [ ] Civilian Pole females
- [ ] Other males
- [ ] Other females
- [ ] None

28. ***** Which, if any, of the following groups did not have sufficient access to the process?

Were you allowed into the center/building? Were you able to meaningfully observe the process from the position assigned to observers? If not, please select "international observers" and identify any other groups who were affected.

- [ ] Candidate agents
- [ ] International observers
- [ ] Citizen observers
- [ ] Other
- [ ] None

29. ***** Did you observe any interference leading to negative impact on the election process? If so, which of the following groups were responsible for interference?

Did groups or individuals interfere with any of the following?: - the polling staff's ability to carry out administrative roles - any voter's ability to cast his or her ballot and express his or her will in accordance with regulations - the voting results or the overall democratic process

- [ ] Candidate agents
- [ ] International observers
- [ ] Citizen observers
- [ ] Staff
- [ ] Security
- [ ] Other
- [ ] None

30. ***** Were there any officially lodged complaints by the time of departure?

If present, ask the polling station president. Otherwise ask observers from other organizations or party/candidate agents.

- [ ] Yes
- [ ] No

31. ***** Were there any problems reported to you by those present rather than those observed directly by you?

(e.g., agents, observers, voters)

- [ ] Yes
- [ ] No

32. ***** What is your team's evaluation of the implementation of procedures by staff at this station/tabulation center?

This evaluation should be based upon the procedures evaluated earlier in the checklist as well as any procedural factors that may have been omitted from the checklist. Please refer back to the answers provided to questions about procedures as needed to inform the overall evaluation.

- [ ] Very Good
- [ ] Reasonable
- [ ] Poor
- [ ] Not Credible

33. ***** What is your team's overall assessment of the election environment and process at this station/tabulation center?

- [ ] Very Good
- [ ] Reasonable
- [ ] Poor
- [ ] Not Credible

34. ***** Time of Departure:

Please use the 24 hours clock. For example, 3:00 PM should be entered as 15:00. Teams should observe activities at a polling station for a minimum of 30 minutes.

*Aggregation/Tabulation

Tunisia Runoff 2014

elmo

User/Team	
Observation Time	
2. * Time of Arrival: *Please use the 24 hours clock. For example, 3:00 PM should be entered as 15:00. Teams should observe activities at a polling station for a minimum of 30 minutes.*	
3. * Location of Center:	☐ Ariana ☐ Ben Arous ☐ Beja ☐ Bizerte ☐ El Kef ☐ Gabes ☐ Gafsa ☐ Jendouba ☐ Kairouan ☐ Kasserine ☐ Kebili ☐ Mahdia ☐ Manouba ☐ Medenine ☐ Monastir ☐ Nabeul I ☐ Nabeul II ☐ Sfax I ☐ Sfax II ☐ Sidi Bouzid ☐ Siliana ☐ Sousse ☐ Tataouine ☐ Tozeur ☐ Tunis I ☐ Tunis II ☐ Zaghouan
4. * Which, if any, of the following prohibited or disruptive circumstances did you observe OUTSIDE the center? *Select "None" if you did not observe any prohibited or disruptive circumstances.*	☐ Intimidation ☐ Violence ☐ Significant disorder ☐ Other ☐ None
5. Which, if any, prohibited or disruptive circumstances did you observe inside the tabulation center?	☐ Stoppage or delay of the process ☐ Intimidation ☐ Violence ☐ Significant disorder ☐ Other ☐ None
6. Total number of polling station results this center is responsible for: *This information should be provided to your team from headquarters before your deployment. The tabulation center staff will not be able to provide the number of polling station results for which the center is responsible.*	
7. * Has the tabulation center received materials from the polling stations?	☐ Yes ☐ No
ANSWER ONLY IF Question #7 is equal to "Yes" 8. What time did materials begin to arrive from the polling station? *Leave blank if unknown.*	
ANSWER ONLY IF Question #7 is equal to "Yes" 9. Number of polling station results received at beginning of observation: *Leave blank if unknown/not observable.*	
10. * Were there any issues with the receipt of materials and results from polling stations?	☐ Yes ☐ No ☐ Not observed
11. * Were there any issues with the receipt and verification of minutes? *The Central Office Committee shall receive the sorting minutes, polling minutes, counting sheets, voter registers, and the memoranda containing the remarks and reservations of the candidate representatives and observers. The Central Office shall check the sorting minutes, verify them, investigate the reasons behind any mismatch or irregularity, and correct the errors if found. Verification of minutes is dependent upon reference to the counting sheets, the polling minutes and the polling station register.*	☐ Yes ☐ No ☐ Not observed
ANSWER ONLY IF Question #7 is equal to "Yes" 12. * Is the process of receiving and verifying results moving in an efficient manner?	☐ Yes ☐ No

13. Number of polling stations that require a recount:
Leave blank if unknown/not observable.

ANSWER ONLY IF Question #13 is greater than "0"
14. What were the reasons for the recounts that took place?
Leave blank if unknown/not observable.

ANSWER ONLY IF Question #13 is greater than "0"
15. How many recounts confirmed the earlier tallies?
Leave blank if unknown/not observable.

ANSWER ONLY IF Question #13 is greater than "0"
16. Were candidate representatives given an opportunity to sign the results/corrections of each recount?
Candidate representatives shall be provided the opportunity to sign the minutes in the event of a recount. In the event representatives refuse to sign, it shall be recorded in the minutes with mentioning the reasons if any.
- [ ] Yes
- [ ] No
- [ ] Not observed

17. ***** Were candidate representatives and observers allowed to include their remarks in the memorandum?
After finishing the verification of all the minutes of sorting, the Central Office shall draft the minutes of polling results collection in the electoral constituency. Candidates representatives and observers are entitled to include their own remarks and reservations related to collecting results in a memorandum attached to the minutes.
- [ ] Yes
- [ ] No
- [ ] Not observed

18. ***** Did you observe any irregular or inconsistent results that should have received scrutiny but did not?
Any irregular or inconsistent polling station results should be investigated and then either verified or corrected.
- [ ] Yes
- [ ] No

19. ***** Where tabulation staff cooperative in providing information/answering questions?
- [ ] Yes
- [ ] No
- [ ] Not observed

20. ***** Which candidate agents were present?
- [ ] Beji Caid Essebsi male agents
- [ ] Beji Caid Essebsi female agents
- [ ] Moncef Marzouki male agents
- [ ] Moncef Marzouki female agents
- [ ] None

21. ***** Which election observation groups were present?
- [ ] ATIDE males
- [ ] ATIDE females
- [ ] I WATCH males
- [ ] I WATCH females
- [ ] Mourakiboun males
- [ ] Mourakiboun females
- [ ] Ofiya males
- [ ] Ofiya females
- [ ] Chahed males
- [ ] Chahed females
- [ ] Civilian Pole males
- [ ] Civilian Pole females
- [ ] Other males
- [ ] Other females
- [ ] None

22. ***** Which, if any, of the following groups did not have sufficient access to the process?
Were you allowed into the center/building? Were you able to meaningfully observe the process from the position assigned to observers? If not, please select "international observers" and identify any other groups who were affected.
- [ ] Candidate agents
- [ ] International observers
- [ ] Citizen observers
- [ ] Other
- [ ] None

23. ***** Did you observe any interference leading to negative impact on the election process? If so, which of the following groups were responsible for interference?
Did groups or individuals interfere with any of the following?: - the polling staff's ability to carry out administrative roles - any voter's ability to cast his or her ballot and express his or her will in accordance with regulations - the voting results or the overall democratic process
- [ ] Candidate agents
- [ ] International observers
- [ ] Citizen observers
- [ ] Staff
- [ ] Security
- [ ] Other
- [ ] None

24. ***** Were there any problems reported to you by those present rather than those observed directly by you?
- [ ] Yes
- [ ] No

(e.g., agents, observers, voters)

25. ***** What is your team's evaluation of the implementation of procedures by staff at this station/tabulation center?
This evaluation should be based upon the procedures evaluated earlier in the checklist as well as any procedural factors that may have been omitted from the checklist. Please refer back to the answers provided to questions about procedures as needed to inform the overall evaluation.

☐ Very Good ☐ Reasonable ☐ Poor ☐ Not Credible

26. ***** What is your team's overall assessment of the election environment and process at this station/tabulation center?

☐ Very Good ☐ Reasonable ☐ Poor ☐ Not Credible

27. ***** Time of Departure:
Please use the 24 hours clock. For example, 3:00 PM should be entered as 15:00. Teams should observe activities at a polling station for a minimum of 30 minutes.

28. Number of polling station results received at time of departure:
Leave blank if unknown/not observable.

الملحق (هـ): الدعوة

الجمهورية التونسية
الهيئة العليا
المستقلة للانتخابات

الهيئة العليا المستقلة للانتخابات
TUNISIE

République tunisienne
Instance Supérieure Indépendante
pour les Élections (ISIE)

تونس في 7 جويلية 2014

شهادة اعتماد ملاحظ أجنبي
للانتخابات التشريعية والرئاسية 2014

بعد دراسة ملف ترشّحكم لمهمة ملاحظ أجنبي للانتخابات التشريعية والرئاسية 2014 المودع لدى الهيئة العليا المستقلة للانتخابات،

وإثر التداول والنقاش،

قرّر مجلس الهيئة العليا المستقلة للانتخابات قبول اعتماد **مركز كارتر** (THE CARTER CENTER) في خطة ملاحظ أجنبي للانتخابات التشريعية والرئاسية 2014.

والسلام

عن مجلس الهيئة العليا المستقلة للانتخابات

نبيل بفّون

www.isie.tn e-mail: observateur.elections2014@isie.tn